

قواعد العقائد

تأليف

الإلهي المحقق والمتكلم البارِع

نصير الدين الطوسي

(٥٩٧ - ٦٧٢ هـ)

تحقيق

الشيخ

علي الرباني الكلبيگاني

(2)

هوية الكتاب

اسم الكتاب: ... قواعد العقائد

الموضوع: علم الكلام

تأليف: نصير الدين الطوسي

تحقيق: ... علي الرباني الكلبيگاني

المطبعة: ... امير - قم

التاريخ: ... عام ١٤١٦ هـ

الكمية: ... ٢٠٠٠ نسخة

الناشر: ... لجنة إدارة الحوزة العلمية بقم

الصف والإخراج باللاينوترون: ... مؤسسة الإمام الصادق ٧ قم

(5)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيّه وأفضل خليفته محمد وعترته الطاهرين. أما بعد فقد قررت اللجنة العلميّة المشرفة على الدراسات الكلامية والفلسفية في معهد الإمام الصادق - عليه السلام - في جلسات آخرها يوم ٢٦ من شهر رمضان المبارك عام / ١٤١٥ - تدريس «كتاب قواعد المرام في علم الكلام» تأليف المتكلم البارِع والمحقق الكبير ميثم بن علي بن ميثم البحراني (٦٢٦ - ٦٩٩ هـ) لطلاب السنة الأولى في هذا المعهد نظراً إلى أنّ هذا الكتاب مع

اختصاره يمتاز بالشمول لعامة مباحث أصول الدين وما يلحق بها من المسائل الاعتقادية بالإضافة إلى وضوحه وقوة تعبيره وإشراق أسلوبه وخلوّه عن التعقيد.

كما قررت كتاب «قواعد العقائد» للإلهي المحقق والمنتكلم البارع نصير الدين الطوسي (٥٩٧ هـ - ٦٧٢ هـ) أن يكون كتاباً جانبياً للمطالعة والمراجعة ويمتاز الكتاب بوجازة الألفاظ والتعميق والتدقيق ونقل الآراء برحابة صدر.

(6)

وبذلك يكون الطالب محيطاً بالآراء المطروحة في موضوعات الكلامية.

وقد علق الفاضل المحقق الشيخ علي الرباني الكلّيايگاني تعليقات نافعة أوضح بها معضلات الكتاب .

واللجنة العلمية إذ تقدم الكتابين لغرضين مختلفين ترجو من الله سبحانه أن يوفق الأستاذ للتعليم والطالب للتعلم وهو وليّ التوفيق .

اللجنة العلمية

في معهد الإمام الصادق -- عليه السّلام --

للدراستات الكلامية والفلسفية

التابعة للحوزة العلمية

تحريراً في غرة ربيع الأول عام ١٤١٦

(7)

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

مع المحقق الطوسي في قواعد العقائد

يُعَدُّ محمّد بن محمّد بن الحسن الطوسي الشهير بـ«نصير الدين»، من نوادر العلم ومفاخر البشر، كان أستاذاً كبيراً في المعقول والمنقول، كما كان أسوة حسنة في الأخلاق وقُدوة في السياسة والتدبير، فتجسّدت فيه الفضائل الخُلُقِيَّة والكَمالات العلمية، ولد بطوس عام ٥٩٧ هـ، ونشأ بها، وتوفّي ببغداد عام ٦٧٢ هـ.

أصناف تأليفاته في علم الكلام:

ومن العلوم التي اهتمّ بها كثيراً هو علم الكلام، فقال في مقدمته على تلخيص المحصّل: «إنّ علم أصول الدين هو أساس العلوم الدينية، ولا يتمّ بدونه الخوض في سائرها كأصول الفقه وفروعه، فإنّ الشروع في جميعها محتاج إلى تقديم شروعه حتى لا يكون الخائض فيها كبان على غير أساس». وقد قام بتأليف كتب ومقالات ورسائل مختلفة في هذا المجال، وهي على أربعة أصناف:

(8)

- ١- ما جمع فيه الإلهيات والفلسفة الأولى، وجعل الثاني تمهيداً للأول، وهذا كتجريد الاعتقاد، الذي يُعدّ من أحسن التأليفات في بابه.
- ٢- ما أتى فيه بأهمّات مسائل الإلهيات، وذكر أقوال الفرق والمذاهب، مع إشارات إلى بعض المباحث الفلسفية مقدّمة لمباحث الإلهيات، وهذا كقواعد العقائد.
- ٣- ما أوجز فيه الكلام حول أصول الدين على قواعد الإمامية، وذلك كرسالة المقنعة في أوّل الواجبات.
- ٤- ما أفرده للبحث حول موضوع خاص من مواضيع الإلهيات، كرسالة الإمامة، والبحث حول أفعال العباد من حيث الجبر والاختيار.

شروح قواعد العقائد:

- وقد قام على شرح كتاب «قواعد العقائد» عدّة من الأعلام منهم:
- ١- العلامة الحلّي، ألف «كشف الفوائد في شرح قواعد العقائد» وهو من أشهر شروحه، وطبع أخيراً بتحقيق وتعليق فضيلة الشيخ حسن مكّي العاملي في لبنان، دار الصّفوة.
 - ٢- محمود بن علي بن الحمصي الرازي، اسم شرحه «كشف المعاهد» ذكره جرجي زيدان في كتابه «آداب اللّغة العربية».
 - ٣- «شرح القواعد» تأليف السيّد ركن الدين أبي محمد الحسن بن شرفشاه المتوفّى ٧١٧ هـ. ق.
 - ٤- «تحرير القواعد الكلامية» لعبد الرزاق بن ملاً مير الجيلاني، فرغ عنه يوم الغدير من ذي الحجة الحرام سنة ١٠٧٧ هـ. ق.^(١)

١ - راجع كتاب «سرگذشت و عقاید فلسفی خواجه نصیر الدین طوسی» (فارسي) ص ١٧٨ .

(9)

نظرة عابرة إلى أبحاث الكتاب:

هذا الكتاب - كما أشرنا إليه - يبحث حول مهمّات المسائل الكلامية، من المبدأ إلى المعاد، لكنّه يركّز على نقل الأقوال والآراء، وليس بصدد المناقشة فيها والنقد عليها، إلاّ في قليل من الموارد، ومن هنا يمكن عدّه من كتب الملل والنحل أيضاً، فذكر مواضيع الخلاف بين الحكماء والمتكلّمين، وموارد الخلاف بين المعتزلة وأهل السنّة والشيعّة، وبين علماء تلك المذاهب أنفسهم.

ثمّ إنّّه لم يذكر عقائد الشيعة الإمامية في مبحثي الصفات والعدل، وإنّما تعرّض لها في مسألة الإمامة، والإيمان، والعصمة، ولعلّ ذلك لاتّفاقهم مع المعتزلة في كثير من هذه المسائل، وقد صرح بهذا في مبحث الإمامة وقال: «وهم في أكثر أصول مذهبهم يوافقون المعتزلة»، ومع ذلك فكان الأولى التصريح بهم وعقائدهم حتى في الاتّفاقيات.

فنذكر في هذه المقدمة موارد الخلاف بين الحكماء والمتكلّمين أوّلاً، ومواضيع الخلاف بين المذاهب الكلامية ثانياً - كلّ ذلك حسب ما ذكره المصنّف - ثمّ نختم البحث بذكر متفردات تلك المذاهب، فهنا ثلاثة فصول:

الفصل الأوّل: موارد الخلاف بين الحكماء والمتكلّمين

١- الموضوع: التقدّم في نفس الزمان

رأي الحكماء: هو من قسم التقدّم الزماني

رأي المتكلّمين: هو قسم آخر ويسمّى تقدّماً بالرتبة

(10)

٢- الموضوع: الحالّ والعرض

رأي الحكماء: الحالّ إن كان سبباً لقوام محلّه كالإنسانية لبدن الإنسان كان صورة، ومحلّه مادّة، وإن لم يكن كذلك كالبياض في الجسم كان عرضاً ومحلّه موضوعه.

رأي المتكلّمين: العرض هو الذي يوجد قائماً بغيره كالحركة ويسمّى حالاً، وذلك الغير محلاً.

٣- الموضوع: الجوهر

رأي الحكماء: كل ما لا يكون في موضوع سواء كان صورة، أو مادّة، أو مركّباً منهما، وهو الجسم عندهم، أو غير ذلك. والجوهر الفرد ممتنع عندهم.

رأي المتكلّمين: الجسم مؤلّف من أجزاء لاتتجزّى يسمّون كلّ جزء منها بالجوهر الفرد.

٤- الموضوع: أقسام العرض

رأي الحكماء: أجناس الأعراض تسعة: الكم، والكيف، والمضاف، والوضع، والأين، ومتى، والملك، والفعل، والانفعال.

رأي المتكلمين: عند أكثر المتكلمين أحد وعشرون نوعاً، وعند بعضهم ثلاثة وعشرون نوعاً، عشرة منها تختص بالأحياء وهي: الحياة، والشهوة، والنفرة، والقدرة، والإرادة، والكرهية، والاعتقاد، والظن، والنظر، والألم، وأحد عشر منها تكون للأحياء وغير الأحياء، وهي: الكون، والتأليف، والاعتماد، والحرارة، والبرودة، واليبوسة، والرطوبة، واللون، والصوت، والرائحة، والطعم.

والاثنتان اللذان زاد بعضهم هما الفناء والموت.

(11)

٥- الموضوع: المتضادات

رأي الحكماء: هي الأعراض التي تكون من جنس واحد، لا يمكن أن تجتمع في محل واحد في وقت واحد ويكون بينها غاية البعد، فليس لعرض واحد إلا ضد واحد.

رأي المتكلمين: هي الأعراض التي تكون من جنس واحد، لا يمكن أن تجتمع في محل واحد في وقت واحد، ولا يشرط غاية البعد بينها، فيجوز أن يكون لعرض واحد أضداد كثيرة.

٦- الموضوع: التسلسل

رأي الحكماء: كل عدد تكون أحاده موجودة دفعة، وله ترتيب فهو متناه، ويستحيل أن يكون غير متناه، وأما ما لا تكون أحاده موجودة دفعة، أو لا يكون له ترتيب فيجوز أن يكون غير متناه.

رأي المتكلمين: التسلسل عند المتكلمين محال مطلقاً، وكل عدد يفرض فهو متناه، لأن كل عدد يفرض فهو قابل للقلّة والكثرة، وكل قابل للقلّة والكثرة فهو متناه.

٧- الموضوع: القديم الزماني

رأي الحكماء: تقدّم العدم الزماني لا يمكن وقوعه إلا في الأشياء الواقعة في الزمان، فتقدّم العدم (الزماني) على كل ما سوى الواجب محال، فبعض الممكنات قديم، لكن يتقدّم عليها العدم تقدماً بالطبع.

رأي المتكلمين: إنّما يتقدّم عدم الممكن على وجوده تقدماً لا يمكن أن يكون المتقدم مع المتأخر دفعة، ولا يجب أن يكون بحسب زمان مابين لهما، فإنّ تقدّم بعض أجزاء الزمان على بعض لا يكون بزمان آخر،

(12)

وهذا التقدّم مثله، ثم إن كان ولا بدّ، فيكفي فيه تقدير زمان، ولا يحتاج فيه إلى وجوده المغاير للممكنات المحدثّة.

٨ - الموضوع: مناط كون الفاعل مختاراً

رأي الحكماء: كل فاعل فعل بإرادته مختار، سواء قارنه الفعل في زمانه أو تأخر عنه.

رأي المتكلمين: إنّ الباري تعالى قادر، إذ كان فعله حادثاً غير صادر عنه في الأزل، ويلزم القائلين بالقدم كون فاعله موجباً.

٩- الموضوع: موضع الخلاف في الداعي
رأي الحكماء: الحكماء ينكرون ما يقوله المتكلمون في الداعي.
رأي المتكلمين: لا يدعو الداعي إلا إلى معدوم ليصدر عن الفاعل وجوده بعد وجود الداعي بالزمان أو تقدير الزمان، وهذا الحكم ضروري.
١٠- الموضوع: مقدوراته تعالى ومعلوماته

رأي الحكماء: مقدوره تعالى عند الحكماء شيء واحد والباقي بتوسط، ومعلومه كل ما لا يتغير، أما المتغيرات فلا تكون من حيث التغير معلومة له لوجوب تغير العلم بتغير المعلوم و امتناع تغير علمه تعالى.

رأي المتكلمين: إنّ تعالى قادر على جميع ما يصح أن يقدر عليه، عالم بجميع ما يصح أن يعلم، كلياً كان أو جزئياً، وتكون المعلومات أكثر من المقدورات، لأنّ الواجب والممتنع يُعلمان ولا يُقدر عليهما.

(13)

١١- الموضوع: صفة اللذة له تعالى
رأي الحكماء: اللذة هو إدراك الملائم، وهو تعالى عالم لذاته بذاته، وأشدّ الملائمات بالقياس إليه هو ذاته، فلذته أعظم اللذات.
رأي المتكلمين: لا يجوز أن يكون له لذة، لأنّ اللذة إدراك وانفعال وتأثر من الغير ملائم للمزاج أو الطبيعة.

١٢- الموضوع: حسن الأفعال وقبحها
رأي الحكماء: العقل الفطري الذي يحكم بالبديهيات ككون الكلّ أعظم من جزئه لا يحكم بحسن شيء من الأفعال ولا بقبحه، إنّما يحكم بذلك العقل العملي الذي يدبر مصالح النوع والأشخاص....
رأي المتكلمين: عند أهل السنّة ليس شيء من الأفعال عند العقل بحسن ولا قبيح، وإنّما يكون حسناً أو قبيحاً بحكم الشرع فقط.

وعند المعتزلة أنّ بديهية العقل يحكم بحسن بعض الأفعال وقبح بعضها كالعدل والظلم، والصدق النافع والكذب الضارّ، والشرع أيضاً يحكم بهما في بعض الأفعال.

١٣- الموضوع: الغرض من أفعاله تعالى
رأي الحكماء: إنّ علمه بما فيه المصلحة سبب لصدور ذلك عنه، وهو بوجه قدرته، وبوجه علمه، وبوجه إرادته من غير تعدّد فيه، إلاّ باعتبار القياس العقلي، ويسمّون تلك الإرادة بالعناية.
رأي المتكلمين: عند أهل السنّة لا يفعل شيئاً لغرض التبتة، فإنّ الفاعل لغرض، مستكمل للغرض.

والمعتزلة قالوا: إنَّه تعالى يفعل لغرض يستكمل به غيره، وإلاَّ كان فعله عبثاً، والعبث منه تعالى قبيح.

١٤- الموضوع: قاعدة الواحد وكيفية صدور الموجودات عنه تعالى
 رأي الحكماء: الواحد لا يصدر عنه من حيث هو واحد إلاَّ شيء واحد، وذلك لأنَّه إذا صدر عنه شيان، فمن حيث صدر عنه أحدهما لم يصدر عنه الآخر، وبالعكس، فإذا صدر عنه من حيثيتين، والمبدأ الأوَّل تعالى واحد من كل الوجوه فأوَّل ما يصدر عنه لا يكون إلاَّ واحداً.
 ثمَّ إنَّ الواحد يلزمه أشياء، إذ له اعتبار من حيث ذاته، واعتبار بقياسه إلى مبدئه، واعتبار للمبدأ بالقياس إليه، وإذا تركبت الاعتبارات حصلت اعتبارات كثيرة، وحينئذ يمكن أن يصدر عن المبدأ الأوَّل بكلِّ اعتبار شيء، وعلى هذا الوجه تكثُر الموجودات الصادرة عنه تعالى.
 رأي المتكلمين: قال بعض المتكلمين: إنَّ هذا إنَّما يصحَّ أن يقال في العلل والمعلولات، أمَّا في القادر، أعني الفاعل المختار، فيجوز أن يفعل شيئاً من غير تكثير بالاعتبارات ومن غير ترجيح بعضها على بعض.
 وبعضهم ينكرون وجود العلل والمعلولات أصلاً فيقولون بأنَّه لا مؤثِّر إلاَّ الله، والله تعالى إذا فعل شيئاً، كالإحراق مقارناً بالشيء كالنار، على سبيل العادة، ظنَّ الخلق أنَّ النَّار علَّة والإحراق أثره ومعلوله، وذلك الظنُّ باطل.

الفصل الثاني: مواضع الاختلاف بين المتكلمين

١- لزوم الداعي ووجوب الفعل عنده

إذا حصل الداعي للقادر فهل يجب وجوب الفعل أم لا؟ فيه خلاف بين المتكلمين. والمحققون منهم يقولون بوجوبه ويقولون: إنَّ هذا الوجوب لا يقتضي إيجاب فاعله، إذ كان فعله تبعاً لداعيه، وليس للاختيار معنى غير ذلك.

وبعض القدماء أنكروه مخافة التزام الإيجاب.

وقال بعضهم: عند الداعي يصير وجود الفعل أولى من لا وجوده.

وقال الآخرون: للقادر أن يختار أحد طرفي الفعل والترك من غير رجحان لذلك الطرف، ويتمثلون بالهارب الواصل إلى طريقين متساويين يضطرُّ إلى المشي في أحدهما.

٢- التكلّم (=كلامه تعالى)

الكلام عند أهل السنّة معنى في ذات المتكلم به، يخبر بإيجاد الحروف والأصوات التي يتألف منها الكلام عمّا يريد الإخبار عنه، ومن لا يكون له ذلك المعنى ويسمع منه الحروف والأصوات المؤلفة تأليف الكلام لا يكون متكلماً، كالبيغاء.

والمعتزلة يقولون: كل من يوجد حروفاً وأصواتاً منظّمة دالة على معنى يريد الإخبار بها منها فهو متكلم، ولا يعتبرون المعنى الذي في نفس المتكلم.

(16)

٣- عينية الصفات للذات وزيادتها عليها

المتأخرون من المعتزلة كأبي الحسين البصري ومن تبعه يقولون: إنّ صفاته تعالى ليست بزائدة على ذاته، فهو قادر بالذات، عالم بالذات، حيّ بالذات وباقي الصفات راجعة إليها، فإنّ الإدراك هو علمه بالمدركات، والسمع والبصر علمه بالمسموعات والمبصرات، والإرادة علمه بالمصالح المقتضية لإيجاد الموجودات، والكلام راجع إلى القدرة، والوجود غير زائد على الذات.

وأهل السنّة يقولون: إنّّه تعالى قادر بقدرة قديمة، وكذلك عالم بعلم قديم، ومريد بإرادة، وحيّ بحياة، وسميعٌ بسمع، وبصير ببصر، ومتكلم بكلام، وبقا ببقاء، وكلّ ذلك قديم.

ويقول أبو الحسن الأشعري: إنّ الصفات ليست هي ذاته ولا غير ذاته، فإنّ الغيرين هما ذاتان ليست إحدهما هي الأخرى، والصفات وإن كانت زائدة على الذات فلا تكون مغايرة لها بهذا المعنى.

٤- رؤية الله تعالى

عند أهل السنّة أنّ الله تعالى يصحّ أن يُرى مع امتناع كونه في جهة من الجهات، واحتجّوا لها بالقياس على الموجودات المرئية وبنصوص القرآن والحديث.

والمشبهة قالوا: إنّ الله تعالى جسم في جهة الفوق ويمكن أن يُرى كما ترى الأجسام، وبعضهم قالوا: إنّ الله تعالى جسم لا كالأجسام وقالوا: إنّّه تعالى خلق آدم على صورته.

والمعتزلة قالوا: إنّّه تعالى ليس في جهة ولذلك لا يمكن أن يُرى.

(17)

٥- الأفعال الاختيارية

قال بعض أهل السنّة: لا يمكن اجتماع قادرين على مقدر واحد.

وقال أبو الحسن الأشعري: هذا إنّما يلزم عند تقدير كونهما مؤثريين، ولذلك جوّز أن يكون للعبد قدرة ولكن قدرة الله قديمة، وقدرة العبد تكون مع الفعل ولا تكون قبل الفعل، ولا تأثير له في الفعل إلاّ

أنَّ العبد الذي يخلق فيه قدرة مع فعل لا يكون كما يخلق فيه فعل من غير قدرة، والفعل يسمّى كسباً للأوّل ولا يسمّى بذلك للثاني.

وقال القاضي الباقلاني - من أهل السنّة -: إنّ ذات الفعل من الله إلاّ أنّه بالقياس إلى العبد يصير طاعة أو معصية، وهذا قريب في المعنى من قول أبي الحسن. وذهب أبو إسحاق إلى أنّ القدرتين مؤثرتان فيه.

وذهب [جمع من] المعتزلة وإمام الحرمين من أهل السنّة إلى أنّ العبد له قدرة قبل الفعل، وله إرادة بها تتمّ مؤثريّته، فيصدر عنه الفعل ويكون العبد مختاراً، إذا كان فعله بقدرته الصالحة للفعل والترك وتبعاً لداعيه الذي هو إرادته، والفعل يكون بالقياس إلى القدرة وحدها ممكناً، وبالقياس إليها مع الإرادة يصير واجباً.

وقال محمود الملاحمي (= الزمخشري) وغيره من المعتزلة: إنّ الفعل عند وجود القدرة والإرادة يصير أولى بالوجود حذراً من أن يلزمهم القول بالجبر إن قالوا بالوجوب.

٦- عموميّة إرادته تعالى

الذين قالوا بمؤثريّة الله وحده [وهم الأشعريّة] صرّحوا بأنّه تعالى مرید لكلّ

(18)

الكائنات.

والمعتزلة قالوا: إنّّه يريد ما يفعله، وأمّا ما يفعله العبد فهو يريد طاعته ولا يريد معصيته، وهذه الإرادة غير الإرادة الأولى في المعنى.

٧- الحسن والقبح

عند أهل السنّة ليس شيء من الأفعال عند العقل بحسن ولا قبيح، وإنّما يكون حسناً أو قبيحاً بحكم الشرع فقط.

وعند المعتزلة أنّ بديهية العقل تحكم بحسن بعض الأفعال كالصدق النافع والعدل، وقبح بعضها، كالظلم والكذب الضار.

٨ - الوجوب على الله تعالى

المعتزلة يقولون: إنّ الله لا يخلُ بالواجب العقلي، ولا يفعل القبيح العقلي البتّة، وإنّما يخلُ بالواجب ويرتكب القبيح بالاختيار جاهل أو محتاج، وأنفقوا على أنّ التكليف من الله تعالى حسن، واللطف والثواب على الطاعة، والعوض على الآلام واجب.

واختلفوا في وجوب العقاب لمن يستحقّه، فقال أكثر المعتزلة بوجوبه، وذلك لأنّ الله تعالى أوعدهم والوفاء بما أوعدهم واجب عقلاً لئلاّ يصير الوعيد كذباً. وقال غيرهم من القائلين بالحسن والقبح والوجوب العقلي: الوفاء بالوعد غير واجب لأنّه حقّ الله تعالى ولا يجب أن يأخذ حقّ نفسه وإنّما ذلك إليه، يعفو عمّن يشاء ويعاقب من يشاء.

(19)

والبغداديون من المعتزلة قالوا: الأصل واجب عليه تعالى، لأنّ الأصلح وغير الأصلح متساويان بالقياس إلى قدرته، والقادر المحسن إلى غيره إذا تساوى شيئان بالقياس إليه وكان في أحدهما زيادة إحسان إلى غيره اختاره فيهما البتّة. وعند أهل السنّة: لا واجب على الله تعالى ولا يقبح منه شيء.

٩- الغرض في أفعاله تعالى

عند أهل السنّة أنّه تعالى لا يفعل شيئاً لغرض البتّة، فإنّ الفاعل لغرض مستكمل بالغرض، ولا يجوز عليه تعالى الاستكمال. والمعتزلة قالوا: إنّّه تعالى يفعل لغرض يستكمل به غيره، وإلاّ لكان فعله عبثاً، والعبث منه تعالى قبيح.

١٠- عصمة الأنبياء

قال بعضهم: هو [أي المعصوم] من لا يصدر عنه معصية لاكبيرة ولاصغيرة، لا بالعمد ولا بالسهو من أوّل عمره إلى آخره [هذا رأي الإمامية]. وقال بعضهم: السهو لا ينافي العصمة. وقال بعضهم: الصغيرة لا تخلّ بالعصمة. وقال بعضهم: الشرط في عصمة الأنبياء اختصاصها بزمان دعوتهم لا قبل ذلك. وقال بعضهم: اختصاصها في أدائها الرسالة فقط، أمّا في سائر الأحوال فيجوز عليه جميع ذلك.

(20)

١١- وجه إعجاز القرآن

اختلفوا في وجه إعجاز القرآن فقال قوم: إنّ فصاحته إعجازه. وقال قوم: إنّ صرف عقول القادرين على إيراد معارضته عنه، وظهور عجزهم عند تحدّي مع القدرة عليه، هو إعجازه.

١٢- وجوب نصب الإمام

اختلف الناس في نصب الإمام:
فقال بعضهم بوجوبه عقلاً، وبعضهم بوجوبه سمعاً، وبعضهم بلا وجوبه.
والذين يوجبونه عقلاً اختلفوا، فقال بعضهم بوجوبه من الله، وبعضهم بوجوبه على الله تعالى،
وبعضهم بوجوبه على الخلق.
أما القائلون بوجوبه من الله فهم الغلاة والإسماعيلية.
وأما القائلون بوجوبه على الله فهم الشيعة.
وأما القائلون بوجوبه على الخلق عقلاً فهم أصحاب الجاحظ وأبي القاسم البلخي وأبي الحسين
البصري من المعتزلة.
وأما القائلون بوجوبه سمعاً فهم أهل السنة.
وأما القائلون بلا وجوبه فهم الخوارج، والأصم من المعتزلة فهذه هي المذاهب في الإمامة.

(21)

١٣- طريق معرفة الإمام

اتفقت الشيعة على أنّ طريق معرفة الإمام هو النصّ من الله تعالى، لكن اختلفوا في النصّ الجليّ
والخفيّ، فقالت الإمامية الاثني عشرية والكيسانية: إنه إنما يحصل بالنصّ الجليّ لا غير.
وقالت الزيدية: إنه يحصل بالنصّ أيضاً، وذلك أنّ شرائط الإمامة عندهم كون الإمام عالماً
بشريعة الإسلام، وزاهداً وشجاعاً وكونه من أولاد فاطمة - عليها السلام - ، أعني من أولاد الحسن
والحسين - عليهما السلام -، وكونه داعياً إلى الله تعالى وإلى دين الحقّ ظاهراً، يشهر بسيفه في نصرته
دينه، وقد نصّ النبيّ والأئمة بعده، على أنّ كل من استجمع هذه الشرائط الخمسة فهو إمام مفترض
الطاعة، وذلك هو النصّ الخفيّ.
وذهب أهل السنة إلى أنّ الإمام يعرف إمّا بنصّ من يجب أن يقبل قوله، كنبويّ، أو بإجماع
المسلمين .

١٤- حقيقة الإيمان

اختلفوا في معنى الإيمان:
فقال بعض السلف: الإيمان إقرار باللسان، وتصديق بالقلب، وعمل صالح بالجوارح.
وقالت المعتزلة: أصول الإيمان خمسة: التوحيد، والعدل، والإقرار بالنبوة، والوعد والوعيد،
والقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
وقالت الشيعة: أصول الإيمان ثلاثة: التصديق بوحداية الله تعالى في ذاته،

والعدل في أفعاله، والتصديق بنبوّة الأنبياء والتصديق بإمامة الأئمة المعصومين عليهم السلام - (١) من بعد الأنبياء.

وقال أهل السنّة: هو التصديق بالله وبكون النبي صادقاً، والتصديق بالأحكام التي يعلم يقيناً أنّه - عليه السلام - حكم بها دون ما فيه الخلاف والاشتباه.

١٥ - حكم صاحب الكبيرة

صاحب الكبيرة عند الخوارج كافر، لأنّهم جعلوا العمل الصالح جزءاً من الإيمان، وعند غيرهم فاسق.

والمؤمن عند المعتزلة والوعيدية لا يكون فاسقاً، وجعلوا للفسق الذي لا يكون كافراً منزلة بين منزلتي الإيمان والكفر وهو يكون في النار خالداً.

وعند غيرهم المؤمن قد يكون فاسقاً وقد لا يكون، ويكون عاقبة أمره على التقديرين الخلود في الجنة.

١ - هذا معنى الإيمان باعتبار آثاره الأخروية، أما الإيمان بأدونه مراتبه وباعتبار آثاره الدنيوية فليس التصديق بإمامة الأئمة المعصومين - عليهم السلام - من شرائطه، كما فصلناه في التعليقة على المسألة الخامسة من الباب الخامس فراجع .

الفصل الثالث: متفردات المذاهب

الف: متفردات المعتزلة:

هذه المتفردات على قسمين: قسم منها يعمّ المعتزلة، وقسم آخر يختصّ ببعضهم وهي:

١- الوساطة بين الوجود والعدم: مشايخ المعتزلة يقسمون الثابت إلى موجود ومعدوم ووساطة بينهما تسمّى بالحال، ويجعلون المنفي ما عدا هذه الثلاثة.

٢- إنّه تعالى لا يقدر على القبائح: عند بعض المعتزلة أنّه تعالى لا يقدر على القبائح، لامتناع وقوعها، عن العالم بها الغني عنها.

٣- أحوال أبي هاشم وأتباعه: أبو هاشم من المعتزلة يقول بصفة زائدة على هذه الصفات (القدرة والعلم، والحياة و...) بها يمتاز الصانع عمّا يشاركه في مفهوم الذات، وهذه الصفة يسمّيها الصفة

الإلهية ويقول هو وأصحابه: إنّ هذه الصفات جميعاً أحوال لا موجودة ولا معدومة، بل وسائط بين الوجود والعدم.

٤- وجوب العمل بالوعيد: قال أكثر المعتزلة ، بوجوب العقاب لمن يستحقّه وذلك لأنّ الله تعالى وعدهم وأوعدهم، والوفاء بما وعد وأوعد واجب عقلاً.

٥- الفسق منزلة بين الإيمان والكفر: المؤمن عند المعتزلة، لا يكون فاسقاً، وجعلوا للفاسق الذي لا يكون كافراً منزلة بين منزلتي الإيمان والكفر.

(24)

٦- خلود أهل الكبائر في النّار: قالت الوعيدية من المعتزلة: إنّ صاحب الكبيرة إن لم يتب كان في النّار خالداً.

٧- الإحباط والموازنة: تمّ اختلفوا فقال أبو علي الجبائي بالإحباط، وهو أنّه إذا أقدم على كبيرة أحببت الكبيرة جميع أعماله الصالحة ويكون معاقباً على ذلك الذنب أبداً، وقال ابنه أبو هاشم بالموازنة، وهو أن يوازن بأعماله الصالحة وذنوبه الكبائر، ويكون الحكم للأغلب.

ب: متفرّدات أهل السنّة:

١- الكلام النفسي: الكلام عند أهل السنّة معنى في ذات المتكلّم به.

٢- الصفات القديمة: أهل السنّة يقولون: إنّ الله تعالى قادر بقدره قديمة، وكذلك عالم بعلم قديم، ومريد بإرادة قديمة.

٣- الصفات ليست عين ذاته تعالى ولا غير ذاته: يقول أبو الحسن الأشعري: إنّ الصفات ليست هي ذاته ولا غير ذاته، فإنّ الغيرين هما ذاتان ليست إحداها هي الأخرى.

٤- صفة التكوين والخالقية: فقهاء ماوراء النهر [الحنفية والماتريديّة] يقولون: التكوين والخالقية صفة غير القدرة، فإنّ القدرة متساوية بالنسبة إلى جميع الممكنات، والتكوين والخالقية مختصّ بالمخلوقات.

٥- رؤية الله تعالى: عند أهل السنّة أنّ الله تعالى يصحّ أن يُرى مع امتناع كونه في جهة من الجهات.

٦- عدم تأثير قدرة العبد في فعله: قدرة العبد تكون مع الفعل ولا تكون قبله، ولا تأثير لها في الفعل.

(25)

٧- إنكار الحسن والقبح العقليين: عند أهل السنّة ليس شيء من الأفعال عند العقل بحسن ولا قبيح.

٨ - لا واجب على الله تعالى:

٩- ولا يفتح منه شيء:

١٠- ولا يفعل لغرض: عند أهل السنّة، أنّه لا واجب على الله تعالى ، ولا يفتح منه شيء، ولا يفعل شيئاً لغرض.

ج: متفردات الشيعة:

نقصد بالشيعة الاثنا عشرية، فمن متفرداتهم حسب ما ذكره المصنّف الطوسي:

١- العصمة المطلقة: قال بعضهم: هو من لا يصدر عنه معصية لأكبيرة ولا صغيرة، لا بالعمد ولا بالسهو من أول عمره إلى آخره.

٢- وجوب نصب الإمام على الله تعالى : أمّا القائلون بوجوبه على الله تعالى فهم الشيعة القائلون بإمامة عليّ بعد النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم.

٣- طريق معرفة الإمام ليس إلا النصّ الجليّ.

٤- وجوب عصمة الإمام: أمّا الإمامية فقالوا: إنّ نصب الإمام لطف، وهو واجب على الله تعالى فيجب أن يكون الإمام معصوماً لئلا يضلّ الخلق، ويؤكّد ذلك قوله تعالى: (لَا يَنْتَهِ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) .

٥- الإمامة منحصرة في اثني عشر، وهم عليّ بن أبي طالب - عليه السّلام - وأحد عشر من أولاده المعروفون عند الجميع.

(26)

حافظنا على التعليقة:

عُيّن الكتاب للدراسة لطلاب القسم التّخصّص في علم الكلام في مؤسسة الإمام الصادق - عليه السّلام - بقم المقدّسة، فقامت بتدريسه حسب ما فوّضت إليّ هذه المسؤوليّة، وصار ذلك باعثاً للرجوع إلى المصادر المختلفة لتبيين مقاصده وتوضيح مشكلاته، وأنتج ذلك هذه التعليقات التي أمام القراء المحقّقين الكرام، ولاتوفيق إلا بالله العليّ العظيم.

علي الرّيّاني الكلّيبايجاني

قم - مؤسسة الإمام الصادق - عليه السّلام -

رمضان المبارك عام ١٤١٥ هـ - ق اسفند ١٣٧٣ هـ - ش

(27)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المُنقِذ من الحيرة والضلالة. والصلاة على محمد المخصوص بالرسالة، وآله الموصوفين بالعدالة. يقول صاحب هذه المقالة: إنّي أوردتُ فيها قواعد العقائد من العلم المنسوب إلى الأصالة، واحترزتُ في تقريرها عن الإطناب والإطالة، مخافة أن يؤدي إلى السّ آمة والملافة. وأقدّم ذكر أصول يجب الوقوف عليها في كلّ حالة، وهي هذه:

أصول عامّة

أصل [١]

[الفرق بين الموجود والثابت، ولابن المعدوم والمنفي]

كلّ ما يمكن أن يعبر عنه، فإنّما أن يكون موجوداً، وإنّما أن لا يكون موجوداً. وما لا يكون موجوداً معدومٌ. والفرق بين الموجود والثابت، ولابن المعدوم والمنفي عند المحققين.

(28)

ومشايخ المعتزلة^(١) يقسمون الثابت إلى موجود ومعدوم وواسطة بينهما تُسمّى بالحال، ويجعلون المنفي ما عدا هذه الثلاثة.

والحكماء يقولون: الموجود^(٢) يكون خارجياً، ويكون ذهنياً، ويكون

(١) إنّ هاهنا مسألتين: إحداهما: هل الوجود يساوق الثبوت، والعدم يساوق النفي، أو الثبوت أعمّ من الوجود، والنفي أعمّ من العدم؟ فالأكثر من قائلون بالأوّل، والمعتزلة قائلون بالثاني، فعندهم المعدوم على قسمين: معدوم ممكن وهو مصداق للثابت، ومعدوم ممتنع وهو مصداق للمنفي. فهؤلاء لا يقولون بالواسطة بين الوجود والعدم. بل الشيء عندهم إمّا موجود وإمّا معدوم، ولكن المعدوم عندهم على قسمين كما تقدّم.

وكان الداعي لهم في هذا القول هو تصحيح علم الله الأزلي بالأشياء قبل وجودها، مع أنّ العلم لا بدّ له من معلوم، وإذ ليس بموجود، فهو ثابت، فبعض المعدوم ثابت.

وفيه: أنّ إنكار مساوقة الوجود والثبوت والعدم والنفي مكابرة محضة، وتصحيح علمه سبحانه بالأشياء قبل وجودها لا يتوقف على هذا الفرض الباطل، بل هناك طريق آخر بيّن في محلّه.

وثانيتها: هل الوجود والعدم متناقضان، فيستحيل اجتماعهما وارتفاعهما عند توفّر شروط التناقض، أو لا تناقض بينهما، فهناك أمر ليس بموجود ولا معدوم؟ ذهب الحكماء والمتكلّمون إلى الأوّل، وخالفهم من المعتزلة أبو هاشم الجبائي ومن تبعه، ومن الأشاعرة الباقلاني والجويني، وهؤلاء سمّوا الواسطة بين الوجود والعدم بالحال، وكان داعيهم في ذلك اقتراح مذهب متوسّط بين المعتزلة النافين للصفات الزائدة على الذات الأزلية، وبين الأشاعرة المثبتين لها. وللشيخ المفيد انتقادات ونقوض على نظرية الحال.^(١)

فظهر ممّا ذكرنا أنّ إسناد كلا القولين إلى مشايخ المعتزلة كما في عبارة المصنّف، غير وجيه.

(٢) إنّ الموجود بالنسبة إلى الذهن والخارج على ثلاثة أقسام: الأوّل أن يكون موجوداً في الخارج فقط، كالأمور الخارجية إذا لم نتصوّرها، والثاني أن يكون موجوداً في الذهن فقط، كالأشياء المتصوّرة في الذهن غير الموجودة في الخارج، كجبل من ياقوت وبحر من زئبق، والإنسان الكلّي ونحو ذلك، والثالث أن يكون موجوداً فيهما كالأمور الخارجية عند تصوّرنا إيّاهما. وبوجه آخر: المفاهيم باعتبار وجودها على ثلاثة أقسام: الأوّل: ما يكون حيثيّة مصداقها عين الخارجية فيمتنع حصوله في الذهن، كالوجود والوحدة وغيرهما من المعقولات الثانية الفلسفية، والثاني: ما يكون على خلاف الأوّل، كالمعقولات الثانية المنطقية، والثالث: ما يمكن تحقّقها في الذهن والخارج كالمعقولات الأوّلية، والمفاهيم الماهوية.

١ - لاحظ الحكايات: ٤٥/١٠ - ٥٦ من مصنفات الشيخ المفيد.

(29)

كليهما؛ وكذلك المعدوم^(١).

أصل آخر

(الواجب والممكن والممتنع)

كلّ ما يمكن أن يعبر عنه فيما أن يجب وجوده، أو يجب عدمه، أو لا يجب أحدهما. والأوّل هو الواجب، والثاني هو الممتنع أو المحال أو المستحيل، والثالث هو الممكن أو الجائز. أمّا الواجب: فيما أن يكون وجوبه لاعتباره غيره فهذا الواجب لذاته، وإمّا أن يكون وجوبه عن غيره فيكون واجباً عن غيره ممكناً لذاته. وكذلك الممتنع. وما يُفِيد وجودَ غيره يُسمّونه موجداً أو علّة. وذلك الغير يكون موجداً أو معلولاً. والممكن لذاته متساوي النسبة إلى طرفي وجوده وعدمه. فإن كان له

(١) المعدوم إمّا معدوم في الذهن والخارج، كشريك الباري إذا لم نتصوّره، أو معدوم في الذهن خاصة كالأشياء الخارجية إذا لم نتصوّرها، أو معدوم في الخارج فقط، كالصور الذهنية غير الموجودة في الخارج.^(١)

١ - لاحظ كشف الفوائد للعلامة الحلّي: ص ٤٨ و إرشاد الطالبين للفاضل المقداد: ص ٢١.

(30)

موجداً كان موجوداً، وإن لم يكن له موجداً بقي على حالة العدم، ويكون عدم موجده كالعلة لعدمه.

أصل آخر [٣]

[الذات والصفة]

كلّ ما يمكن أن يتصوّر فإن أمكن ^(١) تصوّره لا مع غيره فهو ذات، وإلاّ فهو صفة. مثلاً إذا قلنا: «موصوف» عنينا به شيئاً له صفة. فالشيء هي الذات، قولنا: «له صفة» فهو صفته.

(١) إن قلت: هذا الحدّ يختص بالوجود في غيره كوجود النسب في القضايا، مع أنّ وجود الصفة وجود في نفسه وإن كان لغيره.

قلت: معنى الصفة في اصطلاح المتكلّمين يغيّره في اصطلاح الحكماء. فإنّ المراد من الصفة في اصطلاح الحكماء، هو مبادئ المشتقات كالعلم، والقدرة والحياة التي هي من سنخ العرض في مقابل الجوهر، والمتكلّمون يسمونها معاني. والمراد منها في اصطلاح المتكلّمين هو المفاهيم المشتقة، كالعالم والقادر والحَيّ، وهي عند الفلاسفة تعرف بالأسماء، قال الشيخ المفيد: «إنّ الصفة في الحقيقة ما أنبأت عن معنى مستفاد يخص الموصوف وما شاركه، ولا يكون كذلك حتى يكون قولاً أو كتابة يدل على ما يدل النطق عليه وينوب منابه...» ^(١)

وأوضح منه عبارة المحقّق الجرجاني حيث قال: «الصفة هي الاسم الدال على بعض أحوال الذات، وذلك نحو طويل، وقصير، وعافل، وأحمق وغيرها» ^(٢).

ومن الواضح أنّ تصوّر مفهوم الطويل والقصير والعافل ونحوها لا يمكن إلاّ عند تصوّر ذات تتّصف بها، وبعبارة أخرى هذه المفاهيم ليست بأعراض في مقابل الجوهر، بل عرضيات تتقوم بالمعروضات تصوّراً وعيناً وذهناً وخارجاً.

ثمّ إنّ قوله: «وله صفة» صفته، لا يخلو من مسامحة في التعبير فإنّ الوصف في الحقيقة هو «الموصوفية» كما أنّ قولنا: «عالم» ينحل إلى ذات وصفة وهي العالمية، لا له علم.

١ - أوائل المقالات، الطبعة الثانية: ص ٦١.

٢ - التعريفات، باب الصاد.

(31)

أصل آخر [٤]

[القديم والمحدث وأقسام التقدم]

كلّ ^(١) موجود فإنّما أن يكون لوجوده أوّل، ولا محالة يكون لوجوده متقدّماً على وجوده، ويسمى محدثاً؛ وإمّا أن لا يكون لوجوده أوّل، ويسمى قديماً وأزلياً.

والتقدّم: يكون بالذات ^(٢)، كتقدّم الموجد على ما يوجد؛ أو بالطبع، كتقدّم الواحد على الاثنين؛ أو بالزمان، كتقدّم الماضي على الحاضر؛ أو

(١) سواء كان له أول بلحاظ الزمان وهو الحادث الزماني، أو أول بلحاظ الذات، وهو الحادث الذاتي.

ثم إن هناك فرقاً بين قولنا: «لوجوده أول» وبين قولنا: «وجوده أول» فالله سبحانه ليس لوجوده أول مطلقاً، ولكن وجوده أول، وكذلك الكلام في صفة الآخر، فالله سبحانه أول الأشياء وآخرها، وليس لوجوده أول ولا آخر، يقول سبحانه: (هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ). (الحديد: ٣)

وتقدم لا وجود شيء على وجوده في الحادث الزماني واضح، وأما في الحادث الذاتي فتصويره أن الممكن باعتبار ذاته لا يستحق الوجود، فإن استحق الوجود فمن غيره، وما بالذات أسبق مما بالغير، فعدم استحقاق الوجود سابق على استحقاق الوجود، فكل ممكن محدث. (١)

(٢) يطلق التقدم بالذات على ثلاثة أقسام من التقدم هي:

١- التقدم بالعلية وهو تقدم العلة التامة على معلولها، وهذا هو الذي وصفه المصنّف بالذات.

٢- التقدم بالطبع، وهو تقدم العلة الناقصة، على معلولها.

٣- التقدم بالماهية والتجوهر، وهو تقدم أجزاء الماهية عليها. (٢)

١ - كشف الفوائد: ص ٦٨.

٢ - بداية الحكمة، المرحلة التاسعة، الفصل الأول.

(٣٢)

بالشرف، كتقدم المعلم على متعلمه؛ أو بالوضع (١)، كتقدم الأقرب على الأبعد. والمتكلمون يزيدون على ذلك التقدم بالرتبة (٢)، كتقدم أمس على اليوم.

أصل آخر [٥]

[الجواهر والأعراض]

كل ما يوجد من الممكنات فإما أن يوجد قائماً بذاته، كالإنسان، وهو الجوهر؛ أو يوجد قائماً بغيره كالحركة، وهو العرض. ويسمى العرض حالاً وذلك الغير محلاً.

والحكماء يقولون: الحال إن كان سبباً لقوام محله، كالإنسانية لبدن الإنسان، كان صورة، ومحله مادة؛ وإن لم يكن كذلك، كالبياض في الجسم، كان عرضاً، ومحله موضوعه.

(١) يسمى هذا القسم من التقدم عند الفلاسفة بالتقدم بالرتبة أو المرتبة، وهو ما إذا كانت الأمور مترتباً بعضها على بعض، سواء أكان الترتيب بحسب الطبع كترتيب الأجناس والأنواع، أو كان بحسب الوضع وهو الذي يوجد في الأحياز والأمكنة، كترتيب الإمام والمأموم مثلاً، ويصح في التقدم بالرتبة أن ينقلب المتقدم متأخراً وبالعكس. (١)

(٢) إنّ المتكلمين فصلوا بين تقدّم بعض أجزاء الزمان على البعض، وبين تقدّم الموجودات الزمانية بعضها على بعض، فسّموا القسم الأخير بالتقدّم الزماني، والأوّل باسم الذاتي، قال المصنف في تجريد العقائد: «والسبق ومقابله إمّا بالعلّية، أو بالطبع، أو بالزمان، أو بالرتبة الحسيّة أو العقلية، أو بالشرف، أو بالذات، والحصص استقرائي». وقال الشارح العلامة: «ثمّ المتكلمون زادوا قسماً آخر للتقدّم وسمّوه التقدّم الذاتي، وتمثّلوا فيه بتقدّم الأمس على اليوم». (١)

١ - الأسفار: ٢٥٥/٣.

٢ - كشف المراد، المقصد الأوّل، الفصل الأوّل، المسألة ٣٣.

(٣٣)

[الجوهر عند المتكلم والحكيم]

والجوهر عندهم كلّ ما لا يكون في موضوع، سواء كان صورة، أو مادّة، أو مركّباً منهما، وهو الجسم عندهم، أو غير ذلك. وأمّا عند المتكلمين فالجسم مؤلّف من أجزاء لا تتجزّى، يسمّون كلّ جزء منها بالجوهر الفرد؛ وتألّفه عند الأشعريّة (١) من جوهرين فصاعداً. وعند المعتزلة (٢) إمّا من أربعة جواهر، وإمّا من ثمانية جواهر فصاعداً، لكون الجسم عندهم هو الطويل العريض العميق، والجوهر الفرد عند الحكيم ممتنع الوجود.

(١) إنّ الأشعري فسّر الجسم بالمؤلّف، وأقلّ ما يحصل التأليف من جوهرين، فعنده كلّ مؤلّف ومنقسم جسم ولو كان من جوهرين.

(٢) أعلم أنّه إذا تألّف جوهران فما زاد في جهة واحدة - أي الطول - فذلك خط، وإذا تألّف خطان فما زاد في جهتين - أي الطول والعرض - فذلك سطح، وإذا تألّف سطحان في جهتين، بأن يكون أحدهما منطبقاً على الآخر حتى يحصل العمق فذلك جسم، وعلى هذا أقلّ ما يحصل منه الجسم ثمانية جواهر. هذا هو رأي أكثر المحقّقين من المتكلمين، وقال بعضهم: أقلّ ما يحصل منه الجسم ستة، لأنّه يحصل من ثلاثة جواهر على هيئة شكل مثلث، سطح، وثلاثة أخرى كذلك سطح آخر، وبانطباق أحدهما على الآخر يحصل الجسم.

وقال الكعبي (م/٣١٧هـ) : إنّ الجسم يحصل من أربعة جواهر: ثلاثة كشكل مثلث، ثم يوضع رابع فوقها على هيئة شكل مخروط فيحصل له العمق. (١)

١ - تلخيص المحصل: ص ١٤٢، إرشاد الطالبين: ص ٣٠ - ٣١.

[الأعراض عند المتكلمين والحكماء]

والأعراض عند أكثر المتكلمين أحدٌ وعشرون نوعاً، وعند بعضهم ثلاثة وعشرون نوعاً. عشرة منها تختص بالأحياء؛ وهي الحياة، والشهوة، والنفرة، والقدرة، والإرادة، والكراهة، والاعتقاد، والظن، والنظر، والألم. وأحد عشر منها تكون للأحياء وغير الأحياء. وهي الكون^(١)؛ وهو يشتمل أربعة أشياء: الحركة، والسكون، والاجتماع، والافتراق؛ والتأليف^(٢)، والاعتماد^(٣)؛ كالثقل والخفة؛ والحرارة والبرودة، واليبوسة والرطوبة، واللون والصوت، والرائحة والطعم. والاثنتان اللذان زاد بعضهما هما: الفناء، والموت. (٤)

(١) الكون في اصطلاح المتكلمين عبارة عن حصول الشيء في الحيز والمكان، ويندرج تحته أربعة أنواع: الحركة، وهي الحصول الأول في المكان الثاني، والسكون وهو الحصول في مكان واحد أكثر من زمان واحد، والاجتماع وهو حصول الجوهريين بحيث لا يتخللها ثالث، والافتراق وهو حصولهما بحيث يتخللها ثالث.

(٢) وهو عرض يقتضي صعوبة تفكيك الأجزاء كالحديد مثلاً، أو سهولته كالماء والدهن.

(٣) وهو كيفية تقتضي حصول الجسم في جهة من الجهات، ويسميه الحكيم «مياً» وينقسم إلى لازم وهو ما كان طبيعياً كالثقل الذي في الحجر المدافع إلى تحت، وكالخفة التي في الزق المنفوخ تحت الماء المدافع إلى فوق، وإلى غير لازم (مجتلب) وهو ما كان قسرياً أو إرادياً.

(٤) القائل بأن الفناء أمر وجودي وأنه عرض يضاد الجوهر هما الجبائيان، واستدلَّ عليه بوجه غير تام كما بيّن في محلّه.^(١)

والقائل بأن الموت أمر وجودي يضاد الحياة هما: أبو علي الجبائي، وأبو القاسم الكعبي، واستدلَّ عليه بقوله تعالى: (خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ). (الملك/٢)، ولكن المحققين قالوا: إنّ التقابل بين الموت والحياة تقابل العدم والملكة، وفسروا الموت بأنه عدم الحياة عن محلّ

١ - لاحظ كشف الفوائد: ص ١٠٢.

والحكماء قالوا: أجناس الأعراض تسعة: الكم، والكيف، والمضاف، والوضع، والأين، ومتى، والملك، والفعل، والانفعال، وتسمّى هي مع الجوهر بالمقولات العشر الشاملة لجميع الممكنات.

[أصل آخر [٦]

[نسب التماثل والتضاد والتخالف بين الموجودات]

الموجودات إما متماثلة، وإما متضادة، وإما متخالفة. (١) أما المتماثلة فكالبياضين المتساويين في البياضية. وأما المتضادة فهي الأعراض التي تكون من جنس واحد، لا يمكن أن تجتمع في محل واحد في وقت واحد، ويمكن

أنصف بها أو عمّا من شأنه أن يكون حياً، وأجابوا عن الاستدلال بالأية بأنّ الخلق لغة بمعنى التقدير ولا يجب كون المقدور وجودياً. (١)

(١) الأصح أن يقال: الموجودات إما متماثلة وإما متقابلة وإما متخالفة، فإنّ من الموجودات ما تكون النسبة بينها نسبة التضاييف، قال العلامة الحلّي: كل معقولين إن تساويا في تمام الماهية فهما مثلان، وإلاّ فمختلفان، والمختلفان إن لم يمكن اجتماعهما فمتقابلان وإلاّ فمتلاقيان». ثم إنّ المخالف قد يعنى به المتلاقيان فقط كالسواد والحلاوة، وقد يعنى به ما يشمل التقابل أيضاً كما في عبارة العلامة.

ولا يخفى أنّ التماثل والتخالف من أقسام التغير، والمتغيران هما اللذان يمكن أن يفارق أحدهما الآخر، وهما إما متماثلان، وإما متخالفان، وإما متقابلان.

١ - تلخيص المحصل: ص ١٥٣ - ١٥٤، إرشاد الطالبين: ٩٤.

(٣٦)

حلولها فيه على التعاقب وخلوّه منها جميعاً، كالألوان. والحكماء زادوا في قيودها أن يكون بينهما غاية البعد. فإنّ يجوز أن يكون لعرض واحد أزداد كثيرة، على الرأي الأوّل؛ ولا يجوز أن يكون له إلاّ ضدّ واحد على الرأي الثاني؛ وما عدا المتماثلة والمتضادة فمختلفة. واعلم أنّ التقابل الذي يشمل المتضادة وغيرها على أربعة أوجه: أحدها: التقابل بالتضادّ، والثاني: التقابل بالنفي والإثبات، والثالث التقابل بالملكة والعدم، كالبصر والعمى، والرابع: التقابل بالتضاييف، كالأبوّة والبنوّة.

أصل آخر [٧]

[استحالة الدور والتسلسل]

الدور [محال] وهو أن يكون المعلول علّة لعلّته بواسطة أو غير واسطة، والمتأخّر من حيث هو متأخّر متقدّمًا على متقدّمه من تلك الحيثية.

والتسلسل عند المتكلمين محال مطلقاً. وبالجملة كلّ عدد يُفرض فهو متناه، لأنّ كلّ عدد يفرض فهو قابل للقلّة، بأن ينقص منه شيء، والكثرة بأن يزداد عليه شيء، وكلّ قابل للقلّة والكثرة فهو متناه.

وأما العدد الذي يكون له أول ولا يكون له آخر، بل إنّما يوجد منه شيء بعد شيء لا إلى نهاية فليس بمحال عند أكثرهم لكون كلّ ما يوجد منه حصر في أيّ وقت يفرض متناهيًا.

(٣٧)

وأما عند الحكماء ^(١) فكلّ عدد يكون أحاده موجودةً دفعةً وله ترتيب فهو متناه، ويستحيل أن يكون غير متناه. وأما ما لا يكون أحاده موجودةً دفعةً، أو لا يكون له ترتيب، فيجوز أن يكون غير متناه.

(١) التسلسل إنّما يكون مستحيلًا إذا اجتمع هناك ثلاثة شروط:
الأوّل: أن تكون أجزاء السلسلة موجودة بالفعل، فلو كان بعض الأجزاء موجودة بالقوة كبعض مراتب العدد فليس بمستحيل لأنّ الموجود منه متناه دائماً.
الثاني: أن تكون الأجزاء مجتمعة في الوجود فلو كانت موجودة بالفعل لكنّها غير مجتمعة في الوجود كالحوادث الزمانية بعضها معدومة عند وجود بعض لاستحالة لها، لتناهي ما هو الموجود منها دائماً.
الثالث: أن تكون الأجزاء مترتبة بعضها على بعض، فلو كانت موجودة بالفعل مجتمعة في الوجود لكن لا ترتب بينها كعدد غير متناهي من موجودات لا عليّة ولا معلولية بينها، ليست بمستحيل.
والوجه في ذلك أنّه ليس هناك مع فقد شيء من الشرائط الثلاث سلسلة واحدة موجودة غير متناهية حتى يجري فيها براهين الاستحالة. ^(١)
فالمتكلّمون والحكماء متفقون في جواز التسلسل في باب الأعداد، وأما في الحوادث غير المجتمعة في الوجود، والمجتمعة غير المترتبة فاختلّفوا، فالحكماء على الجواز والمتكلّمون على الامتناع.
ثم إنّ المصنّف لم يتعرض لأدلة امتناع التسلسل، وقد أقاموا على امتناعه براهين كثيرة مذكورة في كتب الحكمة والكلام، وللمصنّف برهان قويّم ذكره في التجريد حيث قال: «ولا يتراقى معروضاهما في سلسلة واحدة إلى غير النهاية، لأنّ كلّ واحد منها ممتنع الحصولون علة واجبة، لكنّ الواجب بالغير ممتنع أيضاً، فيجب وجود علة لذاتها هي طرف». ^(١)

- ١ - نهاية الحكمة، المرحلة الثامنة، الفصل الخامس.
- ٢ - كشف المراد، المقصد الأوّل، الفصل الثالث، المسألة الرابعة.

(٣٨)

فهذه هي الأصول التي أردنا تقديمها. وبيان ما يحتاج إلى البيان منها فيجيء في مواضعها. وقد أردنا ما أردنا إيراده في خمسة أبواب.

توضيحه: أنّ معنى عدم انتهاء السلسلة إلى نهاية هو عدم انتهائها إلى واجب بالذات، وهو ممتنع، وذلك لأنّ كلاً منها يكون ممكناً بالذات، فوجوده مع فرض عدم علّة توجب وجوده ممتنع، فوجود كلّ واحد من السلسلة متوقف على وجوبه، وهو متوقف على إيجاب العلّة إيّاه، والمفروض أنّ الجميع ممكن بالذات، فلو لم يكن هناك واجب بالذات يوجب وجود تلك الممكنات لم تحصل لها وجوب بالغير فلا يحصل لها وجود، هذا خلف.

فوجود الممكنات كاشف عن وجوبها، ووجوبها حيث كان بالغير كاشف عن وجود واجب بالذات أعطاهما الوجوب والوجود وهذا هو المطلوب.

(٣٩)

الباب الأوّل في إثبات موجد العالم

العالم عبارة عمّا سوى الله تعالى، وما سوى الله تعالى إمّا جواهر وإمّا أعراض. وإذا ثبت احتياج الجواهر إلى مُوجد ثبت احتياج الأعراض إليه لاحتياجها إلى ما تحتاج إليه. والمتكلّمون ينكرون وجود جواهر غير جسمانيّة كما سيجيء بيانه، ويثبتون أولاً حدوث الأجسام والجواهر، ويستدلّون بذلك على إثبات مُحدثها القديم.

[طرق إثبات حدوث العالم عند المتكلّمين]

ولهم في إثبات حدوث الأجسام طرق:

[الطريق الأوّل]

أحدّها قولهم: كلّ جسم لا يخلو من الحوادث، وكلّ ما لا يخلو من الحوادث فهو حادث، فكلّ جسم حادث. وهذه الحجّة مبنيّة على إثبات أربع دعاوى: إحداها: إثبات وجود الحوادث. والثانية: بيان أنّ كلّ جسم لا يخلو منها. والثالثة: بيان حدوثها جميعاً. والرابعة: بيان أنّ كلّ ما لا يخلو من الحوادث حادث.

(٤٠)

[المقدمة الأولى]

أمّا الأوّل فظاهر، فإنّ الأكوان، أعني الحركات والسكنات والاجتماعات والافتراقات، أمور ثبوتية هي غير الأجسام. وذلك لأنّ الحركة هي كون الجسم في حيّز بعد كونه في حيّز آخر،

والسكون هو كونه في حيّز بعد كونه في ذلك الحيّز؛ والاجتماع هو كون الجسمين في حيّزين على وجه لا يمكن أن يتخلّل بينهما جوهر؛ والافتراق هو كونهما في حيّزين على وجه يمكن أن يتخلّل بينهما جوهر.

والأكوان ^(١) تتبدّل وتتغيّر مع ثبوت الأجسام فهي أمور موجودة غير الأجسام ولا يمكن وجودها إلا في الأجسام.

[المقدمة الثانية]

وأما بيان أنّ الأجسام لا تخلو عنها، فهو أنّ كلّ جسم يستحيل أن يكون لا في حيّز، فكونه في حيّز ينحصر في الحركة والسكون، وإذا كان جسمان في حيّزهما انحصرت كونهما في الاجتماع والافتراق.

(١) هذا بناءً على إنكار الحركة الجوهرية، وأمّا مع إثباتها - كما هو الحق - فلا ثبات للأجسام حقيقة، نعم يتصوّر لها ثبوت نسبي، وذلك في الحركات الثانوية باعتبار المقولات الأربع: الكم، والكيف، والوضع، والأين. ^(١)

١ - لاحظ نهاية الحكمة، المرحلة التاسعة، الفصل الثالث عشر.

(٤١)

[المقدمة الثالثة]

وأما أنّها حادثة فلاّنها تزول وتتبدّل بعضها ببعض، فإنّ هي محتاجة في وجودها إلى غيرها فهي ممكنة. وسنقيم الدلالة على أنّ كلّ ممكن حادث، ولا يجوز ^(١) أن يكون قبل كلّ حادث حادث إلى غير النهاية.

(١) يريد بذلك إثبات تناهي الحوادث بعد إثبات حدوثها، فإنّ إثبات حدوثها فقط لا يكفي لإثبات حدوث الأجسام.

قال في التجريد: «والأجسام كلّها حادثة لعدم انفكاكها من جزئيات متناهية حادثة، فإنّها لا تخلو من الحركة والسكون، وكلّ منهما حادث وهو ظاهر، وأمّا تناهي جزئياتها فلاّنها وجود ما لا يتناهي محال للتطبيق على ما مرّ...».

وقال الشارح العلامة: «لمّا بيّن حدوث الحركة والسكون، شرع في بيان تناهيهما، لأنّ بيان حدوثهما غير كاف في الدلالة». ^(١)

ثمّ إنّ قوله: «وإذا فرض للناقص وغير الناقص تطابق» ناظر إلى برهان التطبيق وتقريره على ما ذكره العلامة في كشف المراد - أن يقال: نأخذ جملة الحركات من الآن إلى الأزل جملة، ومن زمان

الطوفان إلى الأزل جملة أخرى، ثم نطبّق إحدى الجملتين بالأخرى، فإن استمرّا إلى ما لايتناهي كان الزائد مثل الناقص هذا خلف، وإن انقطع الناقص تناهى، وتناهى الزائد، لأنّه إنّما زاد بمقدار متناه، والزائد على المتناهي بمقدار متناه يكون متناهيًا». (٢)

يلاحظ عليه: أنّ زيادة الزائد على المتناهي بمقدار متناه إنّما يدل على تناهي الزائد لو كانت زيادته منحصرة في ذلك المقدار، وأمّا إن كانت له جهة أخرى غير متناهية يزيد على الناقص بتلك الجهة أيضاً، فلايدل على ذلك، والمقام من هذا القبيل، فإنّ المفروض أنّ الزائد غير متناه في جانب الماضي، فهو يزيد على الناقص بوجهين:

أحدهما: ما نقص عنه من المقدار المتناهي وهو الحوادث الواقعة بين زمان الطوفان وزماننا.

١ - لاحظ كشف المراد، المقصد الثاني، الفصل الثالث، المسألة ٦.

٢ - المصدر نفسه.

(٤٢)

أما أولاً، فلأنّ الحوادث الماضية يتطرّق إليها الزيادة والنقصان، ويستحيل أن يتطرّق إلى غير المتناهي الزيادة والنقصان؛ وذلك لأنّ الناقص منها بعدد متناه يستحيل أن يكون مساوياً لها، وإذا فرض للناقص وغير الناقص تطابق من مبدأ واحد وجب أن ينتهي الناقص ويمتدّ بعد انتهائه غير الناقص، فيكون الناقص متناهيًا؛ وغير الناقص لايزيد عليه إلاّ بعدد متناه، فيكون الكلّ متناهيًا وبطل كونه غير متناه؛ فيكون جميع الحوادث الماضية مسبوقة بالعدم.

وأما ثانياً، فلأنّ كلّ واحد من الحوادث على تقدير كونه مسبوقة بما لانهاية له يستحيل أن يوجد إلاّ بعد انقضاء ما لانهاية له من الحوادث حتّى يصل النوبة إليه، وانقضاء ما لانهاية له محال. ويلزم منه أن يكون وجود كلّ حادث يسبقه ما لانهاية له من الحوادث، فيكون وجوده محالاً، ولكنّ الحوادث موجودة، فإنّ كونها مسبوقة بما لانهاية له باطل.

وأما ثالثاً، فلأنّ كلّ حادث مسبوق (١) بعدم أزليّ، فلو كان في الأزل

وثانيهما: المقدار غير المتناهي في جانب الماضي.

فإثبات أنّ الزائد على المتناهي زائد عليه بمقدار متناه فقط موقوف على إثبات تناهي الزائد في جانب الماضي، وإثبات تناهيه من هذه الجهة موقوف على إثبات أنّه زائد على المتناهي بمقدار متناه فقط، وهو دور محال.

(١) كون كل حادث مسبوقة بعدم أزليّ، يختص بالحدث الزماني، وهذا هو الذي نريد إثباته فأخذه في مقدمة الدليل مصادرة على المطلوب. هذا إذا كان المراد بالعدم الأزليّ، العدم الزماني المختص بالموجودات الزمانية، وإن أُريد به العدم الذاتي فصحّ أنّ كل حادث مسبوق به ولكن لاينافيه فرض وجوده في الأزل بلحاظ الزمان، لاختلاف الجهتين أعني: الذات والزمان، فيكون ذلك الموجود المفروض قديماً وحادثاً باعتبارين: قديماً باعتبار الزمان، حادثاً باعتبار الذات.

(٤٣)

حادث موجود لاجتماع وجوده مع عدمه، وذلك محال، فإنّ يكون في الأزل جميع الحوادث معدومة.

[المقدمة الرابعة]

وأما بيان أنّ كلّ ما لا يخلو من الحوادث حادث؛ فظاهر، لأنّ جميع الحوادث معدومة في الأزل. فالشيء الذي لا يخلو منها لو كان موجوداً في الأزل لكان خالياً عنها، وهو محال. فإنّ ثبت أنّ الأجسام حادثّة، وكذلك الجواهر والأعراض.

طريق آخر [الطريق الثاني]

لا يجوز أن يكون جسم من الأجسام أزلياً، لأنّه في الأزل إمّا أن يكون متحركاً أو ساكناً، وكلاهما محال. أمّا كونه متحركاً فلازلاً عبارة عن نفي المسبوقية بالغير، والحركة عبارة عن ثبوت المسبوقية بالغير، وهما لا يجتمعان. وأمّا كونه ساكناً فمحال، لأنّ السكون^(١) مع أنّه يقتضي أيضاً المسبوقية

(١) ليس السكون مطلقاً مسبوقاً بسكون مثله، لأنّ السكون - كما تقدّم - عبارة عن كون الجسم في حيّز زمنيّ، فلا يصدق على كونه في حيّز في الزمان الأوّل، ولعلّ العبارة كانت «يكون قبله» فحرّفت بيد الناسخ أو الطابع.

ثمّ إنّ أوّل حصول للجسم في حيّز لا يسمّى إلّا كوناً، فالسكون والحركة من أقسام الحصول الثاني للجسم في حيّز واحد أو في حيزين.^(١)

تكملة

قد تبين ممّا تقدّم أنّ ما ذكره المتكلمون لإثبات صغرى برهان الحدوث على إثبات

١ - لاحظ قواعد المرام: ص ٤١.

(٤٤)

بسكون مثله [بكون مثله] ليس بواجب الوجود. فإذا كان ممكناً كان مسبوقاً بالعدم، على ما سيجيء بيانه.

موجد العالم غير ناهض بذلك، وهناك طريقان آخران لإثبات ذلك:
الأول: الطريق العلمي التجريبي، وحاصله: أنه قد ثبت في علم الفيزياء أن هناك انتقالاً حرارياً مستمراً من الأجسام الحارة إلى الأجسام الباردة ولا تتحقق في عالم الطبيعة عملية طبيعية متعكساً لذلك، ومعنى ذلك أن الكون يتجه إلى درجة تتساوى فيها جميع الأجسام، وعند ذلك لن تتحقق عمليات كيميائية أو طبيعية.

والعقل السليم لا يتأمل في استنتاج حدوث الحياة في عالم المادة من هذا القانون العلمي، فظاهرة الحياة في عالم الطبيعة حدثت في مبدأ زمني محدود.

لأنها لو لم تكن كذلك بل كانت حاصلة في أزمنة غير متناهية لانتهت الحياة وتوقفت المادة عن الحركة منذ زمن بعيد، ولما وجدت الآن أية ظاهرة طبيعية وعملية حيوية في عالمنا هذا، وإلى ما ذكرنا أشار «فرانك آلن» أستاذ علم الفيزياء، بقوله: «الأصل الثاني من قانون ترموديناميا، أثبت أن العالم لا يزال يتجه إلى نقطة تتساوى فيها درجة حرارة جميع الأجسام، ولا توجد هناك طاقة مؤثرة لعملية الحياة، فلو لم يكن للعالم بداية وكان موجوداً من الأزل لزم أن يقضى للحياة أجلها منذ أمد بعيد، فالشمس المشرقة والنجوم، والأرض المليئة بالظواهر الحيوية وعملياتها، أصدق شاهد على أن العالم حدث في زمان معين، فليس العالم إلا مخلوقاً حادثاً».^(١)

ولقد اعترف بهذا الإنتاج الفيلسوف المادّي «برتراند رسل»، لكنّه ناقش في كبرى الاستدلال وزعم أن القول بأن هناك إرادة قاهرة ما وراء عالم المادة هي التي أوجدتها، ليس بأولى من القول بحدوثها صدفة وبلا علة موجودة، فإنّ القولين كليهما ناقضان للقوانين العلمية المشهودة لنا.^(٢) ولكنّه زعم باطل نشأ من رأيه الباطل في مجال نظرية المعرفة، وهو أن طريق

-
- ١ - «إثبات وجود خدا» (فارسي) يحتوي الكتاب على مقالات من أربعين من المتمهرين في العلوم المختلفة، جمعها العالم المسيحي «جان كلور مونسم».
 - ٢ - «جهان بينى علمى» (فارسي) : ص ١١٤.

(٤٥)

طريق آخر [الطريق الثالث]

وهو أعمّ من الأولين، وذلك أن يقال: كلّ ما سوى الواجب ممكن، وكلّ ممكن مُحدث، فكُلّ ما سوى الواجب مُحدث، سواء كان جسماً أو جوهرًا أو عرضاً أو غير ذلك.
أمّا المقدّمة الأولى، فظاهرة.

وأمّا المقدّمة الثانية، فلأنّ الممكن يحتاج في وجوده إلى موجد، والممكن لا يمكن أن يوجد حال وجوده، فإنّ إيجاد الموجود وتحصيل الحاصل محال، فيلزم منه أن يوجد حال لا وجوده، فيكون وجوده مسبقاً بلا وجوده، وذلك حدوثه.

التعرّف على الحقائق منحصر في الاستقراء والتجربة ولاقيمة للطريق المبتنى على البرهان العقلي المحض. وقد بيّن وهن هذه النظرية في محلّه، فالحاكم بالفرق بين الفرضين ليس إلاّ العقل السليم، وهو جازم ببطلان فرض الصدفة جزماً باتاً ويحكم بلا تأمل بوجود مبدئ قادر شاعر مرید أعطى للمادة وجودها ونظامها السائد عليها.

الثاني: والطريق الثاني لإثبات حدوث عالم المادة بجميع أجزائها هو الاستناد إلى ما أبدعه الفيلسوف الإسلامي الكبير صدر المتألهين وبرهن عليه من الحركة الجوهرية المادية، وهو قدّس سرّه - قد افتخر بذلك وقال في رسالة الحدوث بعد إثبات الحركة الجوهرية: «قد علمناك وهديناك طريقاً عرشياً لم يسبقنا أحد من المشهورين بهذه الصناعة النظرية في إثبات حدوث العالم الجسماني بجميع ما فيه من السماوات والأرضين وما بينهما حدوثاً زمانياً تجديدياً...»^(١).

١ - الرسائل: ص ٤٨.

(٤٦)

[تقرير برهان الحدوث]

وإذا ثبت كون ما سوى الواجب محدثاً وكان احتياج كلّ محدث إلى محدث يوجده ضرورياً، ثبت أنّ لجميع العالم من الأجسام والأعراض وما سواهما من الممكنات محدث، وهو المطلوب. فهذه طرق المتكلمين في إثبات الصانع.

[طريق الحكماء لإثبات الصانع]

وأما الحكماء فقالوا: إنّ الموجودات تنقسم إلى واجب وممكن، والممكن محتاج في وجوده إلى مؤثر موجد؛ فإن كان موجد واجباً فقد ثبت أنّ في الوجود واجب الوجود لذاته، وإن كان ممكناً كان محتاجاً إلى مؤثر آخر، والكلام فيه كالكلام في مؤثره، والدور مُحال والتسلسل كذلك، كما مرّ. وعلى تقدير ثبوته نأخذ جميع^(١) الممكنات الموجودة، فيكون ممكناً، لأنّه لا يتحصّل بدون أفراد، وأفراده غيره.

ثمّ المؤثر فيه لا يجوز أن يكون نفسه، ولا يجوز أن يكون داخلاً فيه، لأنّ الداخل لا يكون مؤثراً في نفسه ولا في علله، فلا يكون مؤثراً في المجموع. فلم يبق إلاّ أن يكون للجميع مؤثر خارج، والخارج عن جميع الممكنات لا يكون ممكناً فيكون واجباً فإنّ وجود واجب الوجود لذاته

(١) هذا أحد البراهين على امتناع التسلسل في باب العلل، ذكره في التجريد بقوله: «ولأنّ المؤثر في المجموع إن كان بعض أجزائه كان الشيء مؤثراً في نفسه وعلله، ولأنّ المجموع له علّة تامة، وكل

جزء ليس علّة تامة، إذ الجملة لاتجب به وكيف تجب الجملة بشيء هو محتاج إلى ما لايتناهى من تلك الجملة»^(١).

١ - كشف المراد، المقصد الأول، الفصل الثالث، المسألة الرابعة.

(٤٧)

ضروري، وهو المؤثر الموجد للممكنات كلّها، وهو المطلوب.
فهذا ما قاله المتكلمون والحكماء في هذا المقام.
وقد يُورد على كلّ موضع منه اعتراضات، ويُجاب عنها بأجوبة لانذرها، لأنها بالكتب المطوّلة أليق.

[موضع الخلاف بين الحكماء والمتكلمين في حدوث العالم]

لكنّا نورد ما هو موضع معظم الخلاف بين المتكلمين والحكماء في هذا الموضوع، وهو أنّ المتكلمين قالوا: إنّما يتقدّم عدم الممكن على وجوده تقدّمًا لايمكن أن يكون المتقدّم مع المتأخّر دفعة.
والحكماء قالوا: إنّ مثل هذا التقدّم لايمكن وقوعه إلا في الأشياء الواقعة في الزمان، لكن بحيث يقع المتقدّم في زمان والمتأخّر في زمان غيره، والزمان ليس يوجب الوجود، فتقدّم العدم على كلّ ما سوى الواجب بهذا المعنى محال. وهذا هو قولهم بقدم بعض الممكنات، قالوا: بل إنّما يكون هذا التقدّم من جملة التقدّم بالطبع^(١) الذي ذكرناه.
وأجاب المتكلمون بأنّ التقدّم الذي لايمكن اجتماع المتقدّم والمتأخّر معاً لايجب أن يكون بحسب زمان مُباين لهما، فإنّ تقدّم بعض أجزاء الزمان

(١) التقدّم بالطبع هو تقدّم العلة الناقصة على المعلول، وليس عدم الشيء علّة ناقصة على وجوده ولا رفع ذلك العدم من معدّات وجوده في ما ليس بحدث زمني، فالصحيح أن يقال: تقدم العدم على الوجود في مفروض الكلام تقدّم بالذات، لأنّ العدم وإن لم يكن ذاتياً للممكن، لكن يصدق على الممكن باعتبار ذاته عدم استحقاقه الوجود، وباعتبار غيره - أي العلة - استحقاقه الوجود، وما بلحاظ الذات متقدّم على ما بلحاظ الغير، فهذا معنى تقدّم العدم على الوجود والحدوث الذاتي.^(١)

١ - كشف المراد، المقصد الأول، الفصل الثاني، المسألة ٣٤.

(٤٨)

على بعض لا يكون بزمان آخر ^(١) ، وهذا التقدم مثله. ثم إن كان ولا بدّ فيكفي فيه تقدير زمان، ولا يحتاج فيه إلى وجوده المغاير للممكنات المحدثة.

فهذا موضع معظم الخلاف بين الفريقين في هذه المسألة مع اتّفاقهما على احتياج جميع الممكنات إلى مُوجدها.

(١) قياس الحدوث الزماني في مجموع الزمان بحدوث أجزائه مع الفارق، فيصح في كلّ جزء من الزمان أن نقول: إنّ عدمه متقدم على وجوده بالزمان لعدم كونه موجوداً في زمان سابق عليه، ولا يصدق ذلك في مجموع الزمان، لأنّ المفروض أنّه ليس هناك زمان يتقدّم عدم الزمان على وجوده في ذلك الزمان.

وأما الزمان المقدّر الذي لم ينتزع من الموجود الخارجي بوجه فلا يصحّ معياراً لتوصيف الشيء بالحدوث أو القدم الزماني، فإنّ الحدوث والقدم وصفان حقيقيان للموجود الخارجي، لا من المفاهيم الذهنية البحتة.

تنبيه

ههنا يطرح سؤال، وهو أنّه ما هو الداعي للمتكلّمين في إصرارهم على إثبات الحدوث الزماني لجميع ما سوى الله، مع أنّ بعضهم أنكر كون الحدوث علّة لاحتياج الممكن إلى العلّة، واعتقد أنّ علّة الحاجة هي الإمكان، وعلى هذا كان الإمكان الذاتي الذي يلزمه الحدوث الذاتي كافياً في إثبات الصانع سواء كان الممكن حادثاً زمانياً أو لا؟

قلت: من دواعيهم إلى ذلك إثبات صفة القدرة والاختيار لله تعالى، فإنّ من شرائط كون الفاعل مختاراً عندهم انفكاك الفعل عن الفاعل في زمان وكونه معدوماً في ذلك الزمان. كما سيجي البحث عنه في الباب الثاني عند البحث عن قدرته تعالى، قال المصنف: «المتكلّمون يقولون: إنّ البارئ تعالى قادر، إذ كان فعله حادثاً غير صادر عنه في الأزّل، ويلزم القائلين بالقدم كون فاعله موجّباً». وقال في التجريد: «جاز استناد القديم الممكن إلى المؤثر الموجب ولا يمكن استناده إلى المختار». ^(١)

وقد استدل على إثبات قدرته واختياره تعالى بقوله: «وجود العالم بعد عدمه ينفي الإيجاب». ^(٢)

١ - كشف المراد، المقصد الأوّل، الفصل الأوّل، المسألة ٤٤ .

٢ - نفس المصدر، المقصد الثالث، الفصل الثالث، المسألة الأولى.

الباب الثاني

في ذكر صفات الله تعالى

وهي تنقسم إلى ثبوتية وغير ثبوتية

أما [الصفات] الثبوتية

[قدرته تعالى]

فمنها أنه تعالى قادر. والقادر هو الذي يصح عنه أن يفعل، ولا يجب؛ وإذا فعل فعل باختيار وإرادة، لداع يدعو به إلى أن يفعل. ويقابله الموجب، وهو الذي يجب أن يصدر عنه الفعل، ويجب أن يقارنه فعله، لأنه لو تأخر الفعل عنه لما كان صدور الفعل عنه واجباً، إذ لم يصدر عنه في الحال المتقدم على الصدور.

والمتكلمون يقولون: إنَّ الباري تعالى قادر، إذ كان فعله حادثاً غير صادر عنه في الأزل، ويلزم القائلين بالقدم كون فاعله موجباً. والحكماء يقولون: كلَّ فاعلٍ فَعَلَ بإرادته مُختار، سواء قارنه الفعل في زمانه أو تأخر عنه.

(٥٠)

[موضع الخلاف بين الحكماء والمتكلمين في الاختيار]

وموضع الخلاف في الداعي^(١)، فإنَّ المتكلمين يقولون: إنه لا يدعو الداعي إلا إلى معدوم، ليصدر عن الفاعل وجوده بعد وجود الداعي بالزمان أو تقدير الزمان، ويقولون: إنَّ هذا الحكم ضروري والحكماء ينكرونه.

(١) يريد بذلك الإيدان على أنَّ ما اشتهر بين المتكلمين من أنَّ الفلاسفة قائلون بأنَّ القديم تعالى فاعل موجب ليس في محلّه، وهذه كتبهم مليئة بالتصريح والتأكيد على إثبات الإرادة والاختيار لله سبحانه. فالنزاع يرجع إلى تفسير الاختيار، لا إلى إثباته وإنكاره، قال الفاضل المقداد: «إعلم أنه قد اشتهر بين المتكلمين أنَّ الفلاسفة قائلون بإيجاب الله تعالى، والمحققون ينفون صحّة هذا النقل عنهم، ويقولون بأنهم يقولون باختياره تعالى، وقد حقق المحقق الطوسي - قدس الله نفسه - موضع الخلاف بين الفريقين في تصانيفه» ثم نقل كلام المصنف الطوسي في قواعد العقائد^(١).

فالقول بقدم بعض الممكنات من حيث الزمان، أو إنكار حدوثها الزماني كما لا ينافي حاجة العالم إلى الصانع، كذلك لا ينافي اختياره تعالى عند الحكماء، وليس هناك نصّ أو ظاهر معتبر يدل على أنَّ المراد من حدوث الممكنات هو الحدوث الزماني، بل المستفاد منها ليس إلا الحدوث بالمعنى الذي يدل على حاجة العالم إلى الموجد، ومع ذلك لا مبرر لتكفير من يعتقد أنَّ هناك ممكنات ليست بحادثات زماناً وإن كانت محدثات ذاتاً كما صنع الغزالي في تهافتة ومن حذا حذوه^(٢).

وللمحقق البحراني تحقيق في تعريف الداعي والإرادة تأتي بملخصه، وهو: «أنَّ الإنسان إذا علم أو ظنَّ أو توهم مصلحة له في بعض الأفعال فإنَّه يجد من نفسه شوقاً ينبعث له

١ - إرشاد الطالبين: ص ١٨٣ .
٢ - للوقوف على تفصيل الكلام في المقام. راجع إيضاح الحكمة: ٣٢/٣ - ٣٥. والكتاب شرح فارسي
لبداية الحكمة، بقلم المؤلف.

(٥١)

[اختلاف المتكلمين في وجوب الفعل بالداعي]

وإذا حصل الداعي للقادر فهل يجب وجود الفعل أم لا؟ فيه خلاف بين المتكلمين. والمحققون
منهم يقولون بوجوبه، ويقولون: إنَّ هذا الوجوب لا يقتضي إيجاب فاعله، إذ كان فعله تبعاً لداعيه،
وليس للاختيار معنى غير ذلك.
وبعض القدماء أنكروه مخافة التزام الإيجاب، وقال بعضهم: عند الداعي يصير وجود الفعل
أولى من لا وجوده.
وقيل لهم: هل يمكن مع هذه الأولوية لا وقوع الفعل أم لا؟ فإن أمكن فلا يكون للأولوية أثر، وإن
لم يمكن كانت الأولوية هي الوجوب، ولا يتغير الحكم بتغيير الألفاظ.

إلى تحصيله، فذلك العلم أو الظن بالمصلحة هو مرادنا بالداعي، وذلك الشوق والميل الحاصل عنه
هو المسمّى بالإرادة.
وكذلك إن علم أو ظنّ فيه مفسدة فإنّه يجد من نفسه انصرافاً وانقباضاً عنه، فذلك العلم أو الظن
بالمفسدة مرادنا بالصارف، والنفرة الحاصلة عنه هي المسمّى بالكراهة.
وأما في حقّ الباري تعالى فلما امتنع عليه الظن والوهم لم يكن دواعيه وصوارفه إلاّ علوماً، ولما
كان الشوق والنفرة من توابع القوى الحيوانية لم تصدق الإرادة والكراهة بالمعنى المذكور في حقّه
تعالى، فمعنى كونه مريداً هو علمه باشتغال الفعل على المصلحة الداعية إلى إيجاده، ومعنى كونه كارهاً
هو علمه باشتغاله على المفسدة الصارفة عن إيجاده، وهذان العلمان أخصّ من مطلق العلم»^(١).

١ - قواعد المرام: ص ٨٨ - ٨٩.

(٥٢)

وقال الآخرون: للقادر أن يختار أحدَ طرفي الفعل والتترك، من غير رجحان لذلك الطرف؛
ويتمثلون بالهارب الواصل إلى طريقيين متساويين يضطرّ إلى المشي في أحدهما، والعطشان إذا
حضره وعاءان متساويان، فإنّهما يختاران أحد الطريقيين والوعائين من غير مرجّح لأحدهما على
الآخر.

ومع التزام هذا يلزم المحالات (١) ويتعدّر إثبات الإرادة لله تعالى.

[علمه تعالى]

ومنها أنه تعالى عالم، والعالم لا يحتاج إلى تفسير، والدليل عليه أنّ أفعاله مُحكمة متقنة، ويتبين ذلك لمن يعرف حكمته تعالى في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار، وخلق الحيوانات، ومنافع أعضائها، وسائر الموجودات؛ وكون كلّ من يصدر عنه أفعال منتظمة محكمة عالماً، فضروري.

[عمومية العلم والقدرة]

ولكونه تعالى واجباً لذاته، وغيره ممكناً لذاته، كان ما سواه متساوي النسبة إليه، ولم يكن بعضه أولى بأن يكون مقدوراً له دون بعض، أو معلوماً

(١) أمّا لزوم المحالات فلجواز الإرادة الجزافية - على هذا القول - للصانع تعالى، وكونه عابثاً لاغياً في أفعاله، وهذا يستلزم انسداد باب إثبات النبوة ولغوية التشريع رأساً. وأمّا تعدّر إثبات الإرادة لله تعالى، فلأنّ لازم تجويز وقوع الفعل من غير مرجح عدم كونه ذا مصلحة أو عدم كون الفاعل عالماً بذلك، فيختار الفعل من غير حصول داع وإرادة له.

١ - أمّا لزوم المحالات فلجواز الإرادة الجزافية - على هذا القول - للصانع تعالى، وكونه عابثاً لاغياً في أفعاله، وهذا يستلزم انسداد باب إثبات النبوة ولغوية التشريع رأساً. وأمّا تعدّر إثبات الإرادة لله تعالى، فلأنّ لازم تجويز وقوع الفعل من غير مرجح عدم كونه ذا مصلحة أو عدم كون الفاعل عالماً بذلك، فيختار الفعل من غير حصول داع وإرادة له.

(٥٣)

له دون بعض، فهو قادر على جميع ما يصحّ (١) أن يقدر عليه، عالم بجميع ما يصحّ أن يعلم، كلياً كان أو (٢) جزئياً.

ويكون المعلومات أكثر من المقدورات، لأنّ الواجب والممتنع يعلمان ولا يقدر عليهما.

(١) أي قادر على جميع ما لا يمتنع وجوده امتناعاً ذاتياً كاجتماع النقيضين وشريك الباري ونحوهما، أو امتناعاً غيرياً أي ما يستلزم وقوعه محالاً، كصدور الكثير من حيث هو كثير عن الواحد البسيط، لاستلزامه الكثرة في ما فرض واحداً بسيطاً، وهو تناقض.

ومن الممتنع جعل شيء كبير في وعاء صغير بحيث لا يتسع الوعاء ولا يجعل الكبير صغيراً، سئل الإمام عليّ - عليه السّلام -

: هل يقدر ربك أن يدخل الدنيا في بيضة من غير أن يصغر الدنيا أو يكبر البيضة؟

فأجاب - عليه السّلام -

: «إنّ الله تبارك وتعالى لا ينسب إلى العجز، والذي سألتني لا يكون»^(١) يعني أنّ مورد

السؤال محال ولا تتعلّق القدرة بالمحال، لا لتحديد في القدرة، بل لعدم قابلية المحل، وإنّما يسأل عن قدرة الفاعل وعجزه فيما إذا كان الشيء ممكناً في ذاته.

(٢) يخرج بقوله: «ما يصح أن يعلم» ما يمتنع أن يكون معلوماً من الجزئيات المتغيرة، إمّا لأنّ تغييرها يستلزم تغيير علمه تعالى المستلزم لتغيير ذاته، وإمّا لأنّ المادية تنافي الحضور الذي هو ملاك العلم والانكشاف، ولكنّها غير مرضيين عند المتكلّمين ولا جميع الحكماء، قال صدر المتألّهين: «إنّ علمه تعالى عند المصنّف (أثير الدين الابهرى) بالصور القائمة بذاته تعالى كما هو مذهب طائفة من الحكماء كالمعلّم الثاني والشيخ الرئيس وأتباعهما، وقد علمت أنّ كلّ صورة عقلية ولو تخصصت بألف تخصيص لا يمتنع لذاتها الشركة فيها، لأنّ مناط الجزئية كما حقق، إمّا الإحساس أو العلم الحضوري، وقد عرفت مراراً من مسفوراتنا أنّ جزئية الشيء بنحو وجوده، والوجود لا يدرك إلاّ بالمشاهدة، فيلزم عليهم أن لا يعلم الواجب تعالى الجزئيات بجزئيتها لا الكائنات الفاسدة ولا الإبداعات إلاّ بصورها الذهنيّة، ولا ينكشف نواتها عنده تعالى باعتبار وجوداتها العينية. ونفي هذا الشهود في غاية السخافة، فإنّ جميع الموجودات الكلية والجزئية فايضة عنه تعالى، وهو مبدأ لكل وجود عقلياً كان أو حسيّاً، ذهنياً كان أو

١ - التوحيد للصدوق، الباب التاسع، الحديث ٩.

(٥٤)

ويكون مقدوره عند الحكماء بلا توسّط شيئاً واحداً، والباقي بتوسّط. ومعلومه كلّ ما لا يتغيّر، وأمّا المتغيّرات فلا تكون من حيث التغيّر معلومة له، لوجوب تغيّر العلم بتغيّر المعلوم وامتناع تغيّر علمه تعالى، وسيجيء القول في هذا البحث.

عنياً، وفيضانها عنه تعالى لا ينفك عن انكشافها لديه.»

فمن قال: إنّ الواجب تعالى لا يعلم الجزئيات إلاّ على وجه كلّ فقد بعد عن الحقّ بعداً كثيراً، وإن لم يلزم تكفيره كما زعمه بعضهم، فإنّه ما نفي عنه تعالى العلم بأمر من الأمور مطلقاً، بل إنّما نفي نحواً من أنحاء العلم الذي هو العلم الحضوري والمشاهدة، وليس هذا من ضروريات الدين المعلومة من الشرع ضرورة، ووصفه تعالى بالسميع والبصير وإن كان من ضروريات الدين لكن يمكن تأويله بالعلم بالمبصرات والمسموعات كما فعله جمع من أهل الكلام.

فإن قيل: فعلى ما ذكرت يلزم أن يكون للواجب علم لا يتغيّر وهو علمه بالأمر المتقدّمة على الزمان، وعلم متغيّر وهو علمه بالأمر الكائنة الفاسدة، والتغيّر في علمه تعالى مطلقاً غير صحيح.

قلنا: هذه الأشياء وإن كانت في ذاتها وبقياها بعضها إلى بعض متغيرة لكنّها بالنسبة إلى العوالم والشواخ العقلية وإلى ما هو أعلى وأرفع منها، في درجة واحدة في الحضور. ومنهم من ارتكب هذا التغيير في حضور الأشياء الكائنة الفاسدة وشهودها عند الواجب تعالى، معتذراً بأنّ هذا التغيير لا يوجب تغييراً في الذات ولا في العلم الكمال الذاتي، بل التغيير إنّما يكون في النسب والإضافات الاعتبارية. ومثل ذلك مثل من اطّلع على ما في كتاب دفعة، ثمّ التفت إليه صفحة بعد صفحة وسطراً بعد سطر، فإنّ العلم بما في الكتاب لا يتغيّر بحدوث تلك الالتفاتات، هذا، والعمدة ما ذكرناه أولاً^(١).

قال المحقّق الجرجاني: «إنّه إذا لم يكن زمانياً لم يكن بالقياس إليه ماض وحال ومستقبل فلا يلزم من علمه بالتغييرات تغيير في علمه، إنّما يلزم ذلك إذا دخل فيه الزمان^(٢).

-
- ١ - شرح الهداية الأثيرية: ص ٣٢٤ - ٣٣١، ولاحظ أيضاً كلام الحكيم السبزواري في تبين علمه تعالى بالجزئيات المادية، الأسفار: ١٦٥/٦.
 - ٢ - شرح المواقف: ٢٨/٨.

(٥٥)

وأيضاً عند بعض^(١) المعتزلة أنّه تعالى لا يقدر على القبائح، لامتناع وقوعها عن العالم بها الغني عنها.

[حياته تعالى]

ومنها أنّه تعالى حيّ. لامتناع^(٢) كون من يمكن أن يوصف بأنّه قادر عالم، غير حيّ. ويفسّرون الحياة بما من شأنه أن يوصف الموصوف به بالقدرة والعلم.

[إرادته تعالى]

ومنها أنّه تعالى مرید. وذلك لأنّ صدور بعض الممكنات عنه دون بعض وصدور ما يصدر عنه في وقت دون وقت يحتاج إلى مخصّص،

(١) هذا القول منسوب إلى النظم (م/٢٣١هـ) واستدل عليه بقوله: «بأنّ فعل القبيح محال والمحال غير مقدور، أمّا أنّه محال فلأنّه يدل على الجهل أو الحاجة وهما محالان، والمؤدّي إلى المحال محال، أمّا أنّ المحال غير مقدور فلأنّ المقدور هو الذي يصح إيجاده وذلك يستدعي صحّة الوجود، والممتنع ليس له صحّة الوجود».

وأجاب عنه المصنّف في «نقد المحصل» بقوله: إنّ المحال لذاته غير مقدور، أمّا المحال لغيره فهو ممكن لذاته، فكونه مقدوراً لا ينافي كونه محالاً لغيره^(١).

(٢) ذكر المصنف لحياته تعالى تفسيرين: الأوّل: تفسير سلبي، وهو سلب امتناع كونه تعالى عالماً قادراً، ونسب هذا إلى أبي الحسين البصري ومن تبعه من متأخري المعتزلة.
والثاني: للفلاسفة وحاصله: أنّ الحياة عبارة عن خصوصية وجودية يلزمها العلم والقدرة، وإن شئت قلت: تكون مبدأً لصدر الفعل عن إدراك وعلم، فالحي هو الدراك الفعّال.

١ - نقد المحصل، ط دار الأضواء: ص ٣٠١.

(٥٦)

والمخصّص هو الإرادة، وهو الداعي الذي مرّ ذكره.
وبعض المعتزلة يقولون^(١) بحدوث الإرادة المتعلقة بالمتجدّات،

(١) اختلفوا في حقيقة إرادته تعالى على أقوال:

١- إنّ إرادته تعالى لأفعال نفسه هي نفس أفعاله، وإرادته لأفعال خلقه أمره بالأفعال، وهذا ما اختاره الشيخ المفيد في أوائل المقالات^(١)، وعلى هذا تكون إرادته التكوينية من صفات فعله تعالى، وهذا ما دلّت عليه الروايات من أئمة أهل البيت عليهم السلام.^(٢)

وهذا القول هو مختار العلامة الطباطبائي حيث قال: «وإرادة المنسوبة إليه تعالى منتزعة من مقام الفعل، إمّا من نفس الفعل الذي يوجد في الخارج، فهو إرادة، ثمّ إيجاب، ثمّ وجوب، ثمّ إيجاد، ثمّ وجود، وإمّا من حضور العلة التامة للفعل كما يقال عند مشاهدة جمع الفاعل أسباب الفعل ليفعل أنّه يريد كذا فعلاً.^(٣)

٢- إنّ إرادة الله تعالى التكوينية هي علمه سبحانه بأنّ الفعل على النظام الخير والأحسن، وهذا هو المشهور عند الفلاسفة، وإليه أشار الحكيم السبزواري بقوله:

وفيه عين الداع عين علمه * نظام خير هو عين ذاته^(٤)

يعني أنّ الإرادة فيه سبحانه عين داعيه الذي هو عين علمه بالنظام الخير وذلك العلم عين ذاته، وهذا بخلاف الإرادة فينا فإنّها صفة زائدة على الداعي والعلم، وإلى هذا أشار بقوله:

عقيب داع دركنا الملايما * شوقاً مؤكّداً إرادة سيما

يعني أنّ الإرادة لنا هي الشوق المؤكّد الحاصل بعد الداعي الذي هو علمنا بأنّ الفعل ملائم لنا، أي يوافق مصلحتنا.

١ - أوائل المقالات: ص ٥٨، الطبع الثاني، ط تبريز .

٢ - لاحظ الكافي، ج ١، باب الإرادة أنّها من صفات الفعل.

٣ - نهاية الحكمة، المرحلة الثانية عشرة، الفصل الثالث عشر.

٤ - غرر الفرائد، المقصد الثالث، الفريدة الثانية، غرر في الإرادة،

لوجوب^(١) وقوعها عند اجتماع القدرة والإرادة، ويقولون: إنها عرض لا في محلّ. وبذلك ينتقض حدّ الجوهر والعرض اللذين مرّ ذكرهما.

٣- إنّ إرادته تعالى هي نفس داعيه كما في القول السابق، لكن داعيه عبارة عن علمه بأنّ فعله ذا مصلحة وإن كانت عائدة إلى غيره، وهذا هو مختار أبي الحسين البصري المعتزلي وجماعة من مشايخ المعتزلة كالنظام والجاحظ والعلاف وأبي القاسم البلخي، كما هو المشهور عند متكلمي الإمامية. قال مؤلف الياقوت: «وهو يريد أي يعلم المصلحة في فعل فيدعوه علمه إلى إيجاده، ولا زيادة على ذلك إلا من الشاهد وهو غير ثابت غائباً...»^(١)

واختاره الشيخ المفيد في النكت الاعتقادية، حيث قال: «فالإرادة لأفعال نفسه عبارة عن علمه الموجب لوجود الفعل في وقت دون وقت بسبب اشتماله على مصلحة داعية للإيجاد في ذلك الوقت دون غيره»^(٢).

٤- إنّ إرادته تعالى من صفات ذاته وهي صفة خاصة وراء العلم وغيره من الصفات، ولكنها حادثة لا في محلّ وهذا مذهب الجبائين.

٥- هي من صفات ذاته كما في القول السابق إلا أنّها حادثة في ذاته تعالى وهذا منسوب إلى الكرامية.

٦- إرادته سبحانه صفة خاصة من صفات ذاته وهي قديمة، وهذا مذهب جمهور الأشاعرة.^(٣) (١) أشار بذلك إلى ما استدلّ به القائل بأنّ إرادته تعالى ليست قديمة، وحاصله: أنّ قدم الإرادة يستلزم قدم الحوادث المتجددة وهو محال، بيان الملازمة: أنّ المفروض أنّه تعالى قادر على كلّ مقدور فإذا انضمت الإرادة إليها يجب تحقّق المعلول، فلو كانت الإرادة قديمة كان المعلول أيضاً قديماً. والجواب عنه: أنّ إرادته تعالى تعلّقت بإيجاد كل موجود في ترتبه ووعائه الخاص به، إذ لا يتم له القابلية للوجود إلا في ذلك الوعاء، فالإرادة قديمة وإن كان المراد حادثاً.

١ - أنوار الملكوت: ص ٦٧.

٢ - النكت الاعتقادية: ص ٣٥، ط المجمع العالمي لأهل البيت.

٣ - لاحظ كشف المراد، المقصد الثالث، الفصل الثاني، المسألة الرابعة، شرح المواقف: ٨١/٨ - ٨٧.

والإرادة المتعلقة ببعض الممكنات دون بعض يقتضي وجوب كون المرید عالماً مميّزاً. ولكونه تعالى واجب الوجود لذاته يجب أن يكون دائم الوجود باقياً في ما لم يزل ولا يزال. والأشعرية^(١) يقولون بأنّ البقاء صفة مغايرة لغيرها من الصفات.

[سمعه وبصره تعالى]

ومنها أنه تعالى سميع بصير. ويدلّ عليه إحاطته بما يصحّ أن يسمع ويبصر، فهذا المعنى وللأذن الشرعي بإطلاق هاتين الصفتين عليه تعالى يوصف بهما.

وبعبارة أخرى، بناءً على القول بأنّ الإرادة من صفات ذاته تعالى وهي عين علمه بالنظام الخير فمعناها أنّ له تعالى علماً أزلياً بأنّ وجود كلّ موجود في وعائه المختص به هو الذي يقتضيه النظام الخير، وإلى هذا أشار صدر المتألهين بقوله: «الإرادة صفة واحدة تتعلّق بالأشياء على ترتيب سببي ومسببي».

ثمّ إنّه - قدّس سرّه - نبّه على أنّ هذه المسألة هي بعينها مسألة ربط الكثير بالواحد، والقديم بالحادث، حيث قال: «وكلّ ما يصحّ صدور المقدورات الكثيرة المختلفة بحسب الحقائق وبحسب الأعداد والأوقات عن فاعل واحد إحدى الذات، إحدى الصفة فهو يصحّ صدور المرادات الكثيرة المتخالفة ذاتاً وعدداً ووقتاً عن إرادة واحدة بسيطة وقد بيّن كيفية ذلك الصدور في موضعه»^(١).

(١) هذا مذهب الشيخ الأشعري وجمهور الأشاعرة وخالفهم في ذلك القاضي أبوبكر الباقلاني، وإمام الحرمين، والرازي، ثمّ إنّ جمهور معتزلة بغداد أيضاً قائلون بأنّ البقاء صفة ثبوتية زائدة على وجوده تعالى، وجمهور معتزلة البصرة منكرون لذلك^(٢).

١ - الأسفار الأربعة: ٣٤٥/٦ - ٣٤٦.

٢ - لاحظ تلخيص المحصل: ص ٢٩٢، شرح المواقف: ١٠٦/٨.

[تكلّمه تعالى]

وكذلك يطلق عليه أنّه متكلّم والكلام عند أهل السنّة^(١) معنى في ذات المتكلّم به، يُخبر بإيجاد الحروف والأصوات التي يتألف منها الكلام عمّا يُريد الإخبار عنه. ومن لا يكون له ذلك المعنى ويسمع منه الحروف والأصوات المؤلّفة تأليف الكلام لا يكون متكلّماً، كالبيغاء.

(١) محصل الخلاف بين المعتزلة والأشاعرة في حقيقة كلامه تعالى واتصافه بصفة التكلّم هو أنّ الكلام عند المعتزلة عبارة عن الحروف المنتظمة المسموعة الدالة على المعاني المقصودة، وليس هذا عند الأشاعرة كلاماً حقيقياً وإنّما الكلام الحقيقي هو المعنى القائم بذات المتكلّم وراء العلم يعبر عنه بالحروف المنتظمة المذكورة، فهناك كلام حقيقي وهو معنى عارض لذات المتكلّم قائم به، وكلام غير حقيقي وهو الكلام اللفظي.

ثمّ إنّ المتكلّم عند المعتزلة، من يوجد الكلام اللفظي في شيء آخر، وعند الأشاعرة من يتصف بالمعنى المذكور، فوزان المتكلّم عند المعتزلة وزان المُنعَم، فيكون من صفات فعله تعالى، ووزانه عند الأشاعرة وزان العالم، فيكون من صفات ذاته سبحانه.

قال مؤلف المواقف وشارحه: «وقالت المعتزلة: كلامه تعالى أصوات وحرروف يخلقها الله في غيره كاللوح المحفوظ أو جبريل أو النبي وهو حادث، وهذا لاننكره، لكننا نثبت أمراً وراء ذلك وهو المعنى القائم بالنفس الذي يعبر عنه بالألفاظ ونقول: هو الكلام حقيقة وهو قديم قائم بذاته تعالى... وأنه غير العلم». (١)

وقال الشهرستاني: «الكلام عند الأشعري معنى قائم بالنفس سوى العبارة، والعبارة دلالة عليه من الإنسان، فالمتكلم عنده من قام به الكلام، وعند المعتزلة من فعل الكلام، غير أن العبارة تسمى كلاماً إما بالمجاز وإما باشتراك اللفظ». (٢)

-
- ١ - شرح المواقف: ٩٢/٨ - ٩٤، وراجع أيضاً شرح المقاصد: ١٤٤/٤، وشرح التجريد للقوشجي: ص ٣١٦، وأنوار الملكوت: ص ٦٩.
- ٢ - الملل والنحل: ٦٦/١.

(٦٠)

والمعتزلة يقولون: كل من يوجد حروفاً وأصواتاً منتظمة دالة على معنى يريد الإخبار بها عنها فهو متكلم، ولا يعتبرون المعنى الذي في نفس المتكلم.

وبعض المعتزلة يقولون: إنه تعالى مُدرك، (١) ويقولون: إن الإدراك صفة له غير العلم، بها يُدرك الموجودات خاصة من جملة المعلومات. وهي غير السمع والبصر والحياة.

[وحدانيته تعالى]

ومنها أنه تعالى واحد. أما دليل المتكلمين عليه: أن الإله عبارة عن ذات موصوفة بهذه الصفات، وذلك لا يمكن أن يكون إلا واحداً، فإن على تقدير أن يكون الآلهة كثيرين، واختلاف دواعيهم في إيجاد مقدور واحد بعينه في وقت واحد على صفة واحدة وعدم إيجاده أو إيجاده في غير ذلك الوقت أو على غير تلك الصفة ممكن، وعند وقوع ذلك الاختلاف يستحيل أن يحصل مرادهم جميعاً، لاستحالة حصول الأمور المتقابلة المتناقضة معاً، ويلزم (٢) من ذلك أن لا يكون جميعهم آلهة. فإن يستحيل كونهم كثيرين، وهذه الحجة

(١) اتفق المسلمون على وصفه تعالى بالإدراك، لورود ذلك في القرآن العزيز، واختلفوا في تفسيره فقال أبو الحسين البصري والكعبي: معناه علمه بالمدركات، وقالت الأشاعرة وأكثر المعتزلة: إنه زائد على العلم. (١)

(٢) وذلك لأن من صفات الإلهية هي القدرة على كل ممكن كما تقدم، والمفروض أن الذي تعلقت به إرادة الإلهين ممكن في حد ذاته، فعدم تحقق مراد كل منهما ينافي قدرته المطلقة التي هي من شؤون الإلهية.

(٦١)

تعرف بالتمانع. وإنما أحرنا ذكر هذه الصفة عن ذكر سائر الصفات، لكون حجة الوحدة مبنية على إثبات الصفات الإلهية.

وقرره صاحب المواقف هكذا:

إذا أراد أحدهما شيئاً، فإما أن يمكن من الآخر إرادة ضده أو يمتنع وكلاهما محال، أما الأول فلأننا نفرض وقوع إرادته له لأن الممكن لا يلزم من فرض وقوعه محال^(١)، فيلزم إما وقوعهما معاً، فيلزم اجتماع الضدين، وإما لا وقوعهما فيلزم ارتفاعهما، فيلزم عجزهما، وأيضاً فإذا فرض في ضدين لا يرتفعان كحركة جسم وسكونه لزم المحال.

وأما الثاني: فلأن ذلك الشيء لذاته يمكن تعلق قدرة كل من الإلهين وإرادته به، فالذي امتنع تعلق قدرته به فالمنع عنه هو تعلق قدرة الآخر فيكون هذا عاجزاً، هذا خلف^(٢) واعترض عليه تارة بأن المحال لزم من فرض إلهين مع اختلاف إرادتهما ولا يلزم من استحالة إلهين بهذه الصفة استحالة إلهين مطلقاً الذي هو المطلوب، وهذا من باب جعل ما ليس بعلة علة^(٣) وبعبارة أخرى: أنا لانسلم أنه يمكن تعلق إرادة أحدهما بخلاف ما تعلق به إرادة الآخر، لأنهما حكيمان فيمتنع عليهما المخالفة^(٤).

وأخرى بأن هذا الدليل إنما يدل على امتناع كون إلهين متساويين من كل الوجوه، ولا يدل على امتناع كون آلهة مترتبة يقدر العالي منها منع السافل مما يريد من غير عكس، ومذهب أكثر المشركين هو هذا^(٥).

ويمكن تقرير البرهان بوجه آخر لا يختص بصورة تزام إرادة الآلهة، بل يتم فيما إذا كانت إرادتها متوافقة أيضاً وهو مبني على مقدمات ثلاث:

الأولى: إن واجب الوجود بالذات واجب الوجود من جميع الجهات، فليس فيه جهة

١ - والأولى أن يقال: الإمكان هذا لا يكون إلا إمكاناً عاماً أي ما ليس بممتنع، وكل ما هو ممكن للواجب لذاته فهو واقع له بالضرورة.

٢ - شرح المواقف: ٤٢/٨.

٣ - شرح حكمة الاشراف: لقطب الدين الشيرازي: ص ١٥١، انتشارات بيدار، ط قم.

٤ - إرشاد الطالبين: ص ١٥١.

٥ - نقد المحصل: ص ٣٢٣.

وأما الحكماء فقالوا: إن الواجب لذاته يمتنع أن يكون أكثر من واحد؛ لأنّ الاتّصاف بهذا المعنى ليس بمختلف، ولو كان المتّصف به أكثر من واحد، وجب أن يكون امتياز كلّ واحد منهم عن غيره بغير هذا المعنى

إمكانية، بل كل ما يمكن له بالإمكان العام فهو واجب له، وعلى هذا فكل شيء تمّت قابليته لإفاضة الوجود عليه يستحيل أن لا يفاض عليه الوجود من جانب الواجب لذاته، لأنّه تامّ الفاعلية والإفاضة. الثانية: إنّ وجود المعلول عين الانتساب والربط إلى علّته، فليست حيثية وجوده مغايرة لحيثية انتسابه وربطه إلى علّته، ولازم ذلك أنّ تعدد الانتساب إلى العلة يستلزم تعدد وجود المعلول، لا أنّ الوجود واحد وله انتسابان إلى علّتين تامّتين. الثالثة: إنّ الترجّح من غير مرجح محال، كما أنّ الترجيح بلا مرجح قبيح عقلاً، وبلحاظ حكمة الفاعل يكون ممتنعاً.

وعلى هذا نقول: لو كان هناك واجبا وجود بالذات أو أكثر، وكان شيء ممكناً في ذاته تامّ القابلية للوجود، يجب إفاضة ذلك عليه من كلّ الآلهة - بمقتضى المقدمة الأولى - وذلك يستلزم تعدد وجود الممكن قضاءً للمقدمة الثانية، والمفروض أنّه شيء واحد، هذا خلف، وأما انتسابه إلى أحد الآلهة دون غيره، فهو أيضاً مستحيل لأنّ المفروض تساوي نسبة المعلول إلى جميع الآلهة المفروضة، فلازمه الترجيح أو الترجيح من غير مرجح وهو محال. فلازم تعدد الواجب لذاته امتناع تحقّق أيّ موجود إمكاني وهو بطلان العالم الإمكاني وانعدامه رأساً. وإليه أشار الوحي الإلهي بقوله: **(لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا)**. (الأنبياء/ ٢٢). ^(١)

ثمّ إنّ السيّد العلامة الطباطبائي خالف جمهور المفسّرين في تقريرهم الآية المتقدّمة وتطبيقها على برهان التمانع بالنسبة إلى إثبات التوحيد الذاتي، ونفي تعدد الواجب الوجود بالذات، محتجاً بأنّ المشركين ما كانوا منكرين لهذا القسم من التوحيد، كما أنّهم كانوا معترفين بالتوحيد في الخالقية، وإنّما كان انحرافهم في التوحيد الربوبي والتوحيد في العبادة، فالآية ناظرة إلى إبطال الشرك في مجال الربوبية. ^(٢)

١ - راجع تعاليق المفكر الإسلامي الشهيد المطهري على أصول الفلسفة: ١١٤/٥ - ١١٧.

٢ - لاحظ الميزان: ٢٤/٢٦٦ - ٢٦٨.

(٦٣)

المشترك فيه؛ والمجتمع من هذا المعنى وغيره لا يكون واجباً لذاته مطلقاً، فيلزم من ذلك أن يكون كلّ واحد من المتّصّفين به غير متّصف به، وذلك محال. وهذه ^(١) الحجّة غير محتاجة إلى اعتبار شيء خارج عن مفهوم الواجب لذاته.

[عينية الصفات للذات]

والصفات ليست زائدة على ذات الواجب لذاته، بهذه الحجّة بعينها، بل حقيقته (٢) هو الوجود وحده، لا الوجود المشترك بينه وبين غيره؛ وقدرته وعلمه وإرادته ليس غير اعتبار ذلك الوجود بالنسبة إلى مقدراته

(١) هذا البرهان يتشكل من الأمور التالية:

١- الواجب بالذات ليس بمختلف، أي ليس من المفاهيم الكلية المشككة التي يكون لها مصاديق، وما به الامتياز فيها عين ما به الاشتراك، فلو كان له مصداقان لزم أن يكون لكل منهما خصوصية يمتاز بها عن غيره.

٢- واجب الوجود بالذات ليس له جهة إمكانية، لأنّ الإمكان يستلزم الحاجة وهي تنافي الوجوب الذاتي المساق للغناء المطلق.

٣- تعدد الواجب فرع تمايز كلّ واجب عن غيره بشيء آخر وراء الوجوب بالذات الذي هو جهة الاشتراك وهذا باطل لوجهين:

الف: أنه يستلزم تركّب كلّ واجب عن جهتي الوجوب والإمكان، والمركّب من الواجب والممكن ليس بواجب بالذات مطلقاً. هذا خلف.

ب: كلّ مركّب يحتاج في تقوّمه إلى إجزائه، والحاجة منافية للوجوب الذاتي المساق للغناء المطلق. (٢) يعني أنّ حقيقته تعالى ليست مركّبة من الوجود والماهية، بل هي الوجود فقط، ولا ماهية له وراء وجوده الخاص به، وعلى هذا فوجوده المختص به وهو الوجود القائم بذاته ليس مشتركاً بينه وبين غيره.

(٦٤)

ومعلوماته ومراداته، وقدرته عين صدور الكلّ عنه، وعلمه حصول الكلّ له، وإرادته عنايته بالكلّ فقط، من غير أن يتوهم تكثّر في ذاته تعالى أصلاً.

[أقوال المعتزلة في الصفات]

وبعض مشايخ المعتزلة يقيمون الحجّة بعد إثبات هذه الصفات على أنه تعالى موجود، وذلك لأنّ المعلومات عندهم ثابتة،^(١) ولايستحيل اتّصاف ذواتها بصفات لايعتبر فيها الوجود.

وأبوهاشم^(٢) من المعتزلة يقول بصفة زائدة على هذه الصفات بها يمتاز الصانع عمّا يشاركه في مفهوم الذات، وهذه الصفة يسمّيها الصفة الإلهية. ويقول هو وأصحابه: إنّ هذه الصفات جميعاً أحوال لأموجودة ولا معدومة، بل وسائط بين الوجود والعدم. أمّا الإرادة فإنّها موجودة ومُحدثة، وهي عرض لا في محلّ، يحدثها الله تعالى، ويحدثها يحدث الموجودات.

(١) فهناك وراء الواجب بالذات ثابتات أزلية وهي المعدومات الممكنة قبل إيجادها، فتكون مشتركة مع الواجب تعالى في كونها ذاتاً ثابتة أزلية فلا بدّ من إثبات ما به يمتاز الواجب عنها وهو الوجود. قال المصنف في نقد المحصل: «أكثر المعتزلة ذهبوا إلى أنّ جميع الذوات متساوية في الذاتية، لأنّ المفهوم من الذات عندهم هو ما يصح أن يعلم ويخبر عنه»^(٢). وتفرّد أبو هاشم ومن تبعه بأن جعل لله تعالى حالاً تسمّى «الإلهية» بها تمتاز ذاته تعالى عن باقي الذوات، وتلك الحالة توجب له أحوالاً أربعة: هي الوجودية والقادرية والعالمية والحيّة^(٣).

- ١ - هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب بن أبي علي الجبائي، من مشايخ المعتزلة في أوائل القرن الرابع الهجري، وإليه تنسب طائفة البهشمية، توفي عام ٣٢١ هـ. ق .
- ٢ - نقد المحصل: ص ٢٥٥.
- ٣ - إرشاد الطالبين: ص ٢٢٤.

(٦٥)

ومتأخروهم كأبي الحسين البصري^(١) ومن تبعه يقولون: إنّ صفاته تعالى ليست بزائدة على ذاته، فهو قادر بالذات، عالم بالذات، حيّ بالذات، وباقي الصفات راجعة إليها، فإنّ الإدراك هو علمه بالمدرجات، والسمع والبصر علمه بالمسموعات والمبصرات، والإرادة علمه بالمصالح المقتضية لإيجاد الموجودات؛ والكلام راجع إلى القدرة؛ والوجود غير زائد على الذات، وليس الموجود بمشترك بينه وبين غيره، وإنّما يكون العلم إضافة إلى المعلومات، يتغير تلك الإضافة بتغيّر المعلومات، ولا يتغيّر الذات بتغيّرها.

[أقوال أهل السنة في الصفات]

وأهل السنة يقولون: إنّ تعالى قادر بقدرة قديمة، وكذلك عالم بعلم قديم، ومريد بإرادة، وحيّ بحياة، وسميع بسمع، وبصير ببصر، ومتكلّم بكلام، وبقا ببقاء وكلّ ذلك قديم. ويقول أبو الحسن الأشعري^(٢) بغير ذلك من الصفات^(١)، ويقول:

(١) وهي ما ورد به ظاهر الشرع ويعبّر عنها بالصفات الخبرية كالاستواء واليد والوجه والعين ونحو ذلك، فذهب الشيخ في أحد قوليّه إلى أنّها صفات زائدة على غيرها من الصفات الكمالية، ولكن عند جمهور الأشاعرة - وهو أحد قولي الشيخ -: إنّها مجازات، فالاستواء مجاز عن الاستيلاء أو تمثيل وتصوير لعظمة الله تعالى وإليه مجاز عن القدرة، والوجه عن الوجود، والعين عن البصر^(٣).

- ١ - أبو الحسين محمد بن علي الطيب البصري من مشايخ المعتزلة في القرن الخامس، يعتنى بأرائه كثيراً في كتب الكلام، توفي عام ٤٣٦ هـ. ق .

٢ - أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن موسى الأشعري، مؤسس مذهب الأشعرية، توفي عام ٣٢٤ أو ٣٣٠ هـ. ق .
٣ - راجع شرح المواقف: ١١٠/٨ - ١١٢، شرح المقاصد: ١٧٤/٤.

(٦٦)

إنّ الصفات ليست هي ذاته ولا غير ذاته، فإنّ الغيرين هما ذاتان ليست إحداها هي الأخرى، والصفات وإن كانت زائدة على الذات فلا تكون مغايرة لها بهذا المعنى.
وفقهاء ماوراء النهر^(١) يقولون: التكوين والخالقية صفة غير القدرة، فإنّ القدرة متساوية بالنسبة إلى جميع الممكنات، والتكوين والخالقية مختص بالمخلوقات.

[رؤيته تعالى بين النفي والإثبات]

وعند أهل السنّة أنّ الله تعالى يصحّ أن يُرى مع امتناع كونه في جهة من الجهات، واحتجوا لها بالقياس على الموجودات المرئية، وبنصوص القرآن والحديث.
والمشبهة قالوا: إنّ الله تعالى جسم في جهة فوق، ويمكن أن يُرى كما تُرى الأجسام. وبعضهم قالوا: إنّ الله تعالى جسم لا كالأجسام، وقالوا: إنّ الله تعالى خلق آدم على صورته.
والمعتزلة قالوا: إنّ الله تعالى ليس في جهة، ولذلك لا يمكن أن يرى.

(١) هم الحنفيّة والماتريديّة أتباع الشيخ أبي منصور الماتريدي ونسبوه إلى قدمائهم الذين كانوا قبل الشيخ أبي الحسن الأشعري، فأثبتوا التكوين صفة زائدة على السبع المشهورة أخذاً من قوله تعالى: (كُنْ فَيَكُون) فقد جعل: (كُنْ) متقدماً على كون الحادثات أعني: وجودها والمراد به التكوين والإيجاد والتخليق.
وردّ بأنّ هذه الصفات راجعة إلى القدرة المؤثرة، أي القدرة المقرونة بالإرادة فلاوجه لجعلها صفات مستقلة.^(١)

١ - لاحظ نفس المصدرين: ١١٣ - ١١٤ و ١٦٩.

(٦٧)

والحكماء قالوا: إنّ الله تعالى وغيره من المفارقات، كالعقول والنفوس، لا يمكن أن يرى، لكون جميع ذلك مفارقة للأجسام، والأجسام المشقّة^(١) لا تُرى مع كونها في جهة، وأكثر الأعراض لا تُرى، والمرئيّ عندهم ليس غير الألوان والأضواء، وإنّما ترى محالّها بتوسطها، وغير ذلك لا يمكن أن يرى، فهذا هو الكلام في الصفات الثبوتية.

(١) فإن قلت: من الصفات التي تقدّم الكلام فيها، وحدانيته تعالى وهي في الحقيقة صفة سلبية لأنّ معناها نفي الشريك والمثل له تعالى، ومنها رؤيته تعالى وهي أيضاً صفة سلبية عند العدلية.

قلت: صفة الوحدة كما يمكن اعتبارها صفة سلبية تنزيهية، بإرجاعها إلى نفي التركيب أو الشريك والمثل له تعالى - وبهذا الاعتبار ذكرها المصنّف في الصفات السلبية - كذلك يمكن اعتبارها صفة ثبوتية، لأنّ الوحدة مساوقة للوجود مصداقاً وإن كانت مغايرة لها مفهوماً، فنفي التركيب والشريك ناشئان من كمال وجود الواجب بالذات وقوّة وجوده كما لا يخفى.

وأما الرؤية فهي وإن كانت صفة سلبية عند العدلية لكنّها صفة ثبوتية لدى الأشاعرة والمشبهة، وحيث إنّ المصنّف لم يكن إلاّ بصدّد نقل المذاهب والآراء، وبدأ بنقل مذهب المثبتين للرؤية، عدّها من الصفات الثبوتية.

وهناك وجه آخر، وهو احتمال كون نظر المصنّف إلى أكثر الصفات المتقدّمة وهي صفات ثبوتية.

(٦٨)

الصفات السلبية]

وأما غير الثبوتية من الصفات

[لاتركيب فيه ولاقسمة]

فمنها أنّه تعالى لا يمكن أن يكون فيه تركيب^(١)، أو اثنيّية، أو احتمال قسمته بوجه من الوجوه. وذلك لاحتياج ما يكون كذلك إلى كلّ واحد من أجزائه وأقسامه؛ وذلك يناقض كونه واجباً لذاته، وكونه مبدءاً لكلّ ما عداه.

(١) التركيب على أقسام:

١- التركيب من الأجزاء الخارجية وهي المادّة والصّورة في مصطلح الحكماء القائلين بتركيب الجسم من المادّة والصّورة، والأجزاء العنصرية والذريّة وغيرها عند علماء الطبيعة والفيزياء.

٢- التركيب من الأجزاء العقلية وهي الأجناس والفصول، ويلحق بذلك التركيب من الوجود والماهية.

٣- التركيب من الجهات والحيثيات، كحيثية الذات والصفة وهذا يأتي فيما يكون صفاته زائدة على ذاته.

٤- التركيب من الأجزاء الوهمية كأجزاء الخطّ والسطح و الجسم التعليمي.

فلو قال المصنّف: إنّّه تعالى لا يمكن أن يكون فيه تركيب مطلقاً، كان وافياً بالمقصود، لكنّه عطف على التركيب الاثنيّية واحتمال القسمة، والظاهر أنّه أراد بالتركيب القسم الأوّل والثاني، وبالاثنيّية، القسم الثالث، وأراد بقوله: «أو احتمال قسمته بوجه من الوجوه»، ما يعمّ الأقسام المتقدّمة والقسم الرابع.

[ليس في حيّز ولا جهة ولا محلّ]

ومنها أنّه تعالى لا يمكن أن يكون في حيّز^(١)، أو جهة، أو محلّ، لاحتياج ما يكون كذلك إلى الحيّز والمحلّ في وجوده، ولذلك لا يمكن أن يشار إليه إشارة حسّية. وخالفت المشبّهة والمجسّمة في ذلك؛ إذ قالوا: إنّّه تعالى في جهة، أو جسم، لا كغيره من الأجسام.

وذهب بعض الصوفيّة إلى جواز حلوله في قلوب أوليائه؛ ولعلّ مرادهم غير ما نعني به من حلول الأعراض في محالّها.

(١) المراد من الحيّز عند الاشرافيين هو المكان، وعند المشائين أنّه عبارة عن وضع خاص للجسم بالنسبة إلى غيره، وهذا الاختلاف ناشئ عن اختلافهم في حقيقة المكان، فعند المشائين أنّه عبارة عن السطح الباطن من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي، وعند الاشرافيين أنّه عبارة عن البعد المجرد عن المادة الذي ينفذ فيه بعد الجسم، فإنّ من البعد ما هو مادّي يحلّ في الجسم ويمانع ما يمثله، وهذا هو الجسم التعلّمي، ومنه ما هو مفارق يحلّ فيه بعد الجسم ويلاقيه بجملته بحيث ينطبق على بعد الجسم ويتحدّ به، وهذا هو مختار المتكلّمين، إلّا أنّه عندهم عدم محض ونفي صرف يمكن أن لا يشغله مشاغل ويسمّى بالفراغ المتوهم.^(١)

والجهة عندهم هي طرف الامتداد الحاصل في مأخذ الإشارة، والمراد من الامتداد: ما يتوهم من الامتداد بين المشير والمشار إليه.^(٢)

والمحلّ هو المادّة المحتاجة في وجودها إلى الحال فيها أعني: الصّورة، فالمادّة محلّ للصورة كما أنّ الجوهر موضوع للعرض، وقد يطلق المادّة بالمعنى الأعم منهما ومن البدن بالنسبة إلى النفس.

١ - لاحظ شرح المقاصد: ١٩٨/٢، كشف المراد، المقصد الثاني، الفصل الأوّل، المسألة ٩.

٢ - لاحظ كشف المراد، المقصد الثاني، الفصل الأوّل، المسألة ١١.

[ليست فاعليته زائدة على ذاته]

ولا يجوز أن يكون فاعليته تعالى زائدة على ذاته، لأنّه تعالى فاعل لما سواه، ولو كانت فاعليته زائدة على ذاته لكانت مغايرة لذاته، وحينئذ يكون الذات فاعلة لتلك الفاعليّة، فيكون فاعليته قبل فاعليته، وهذا مُحال. وذلك مخالف لما ذهب إليه القائلون بالتكوين والفاعليّة والخالقيّة.

[ليس بقابل للأعراض والصور]

ولا يجوز أن يكون قابلاً لشيء من الأعراض والصور، أو لتأثير غيره فيه، لأن اجتماع الفاعلية والقابلية فيه تقتضي التركيب.

[ليس له ألم ولا لذة]

ولا يجوز أن يكون له ألم، لأن الألم هو إنما يحدث من إدراك المنافي، ولانفاى له، فإن ما عداه إنما يصدر عنه.

وعند المتكلمين أيضاً لا يجوز أن يكون له لذة، لأن اللذة إدراك وانفعال وتأثر من الغير ملائم للمزاج أو للطبيعة. والحكماء قالوا: اللذة هو إدراك الملائم، وهو تعالى عالم لذاته بذاته، وأشد الملائمات بالقياس إليه هو ذاته، فلذته أعظم اللذات.

(٧١)

[لا يجوز عليه الاتحاد]

ولا يجوز عليه الاتحاد^(١). وهو صيرورة شئين شيئاً واحداً، بأن ينتفي أحدهما ويبقى الآخر أو ينتفيا معاً ويحدث شيء ثالث، فإن ذلك محال قطعاً. وقوم^(٢) من القدماء قالوا: كل من تعقل تعقلاً تاماً اتحد بمعقوله ذلك.

(١) الاتحاد يطلق على صيرورة شيء شيئاً آخر، بأن يعدم من الأول شيء ويحدث فيه الآخر، كما يقال: صار الماء هواء، فإن الصورة المائية زالت واتصفت بالصورة الهوائية. أو بأن يمزج شيئين ويحدث صورة ثالثة مغايرة للأولى، كما يقال: صار الخشب سريراً. وهذان ممكنان، لكن إطلاق الاتحاد عليهما بنوع من المجاز، وهذا المعنى وإن كان ممكناً في حق غيره تعالى إلا أنه يستحيل في حقه تعالى، لاستحالة انفعاله عن الغير وصيرورته جزءاً من غيره. وأما الاتحاد الحقيقي وهو صيرورة الشئين شيئاً واحداً لا بأحد المعنيين، بل بأن ينتفي الذاتان ويتحد احدهما بالأخرى، فهذا ضروري البطلان، فإن الشئين إن بقيا بعد الاتحاد بحالهما فهما اثنان، وإن عدم أحدهما فلا اتحاد، لاستحالة اتحاد المعدوم بالموجود، وإن عدما معاً، وجد ثالث، فلا اتحاد بل إعدام شيء وإيجاد آخر.^(١)

(٢) هذا القول منسوب إلى فرفوربوس الذي كان من أعظم المشائين من فلاسفة اليونان وقد كتب في ذلك كتاباً يثني عليه المشاؤون، وخالفه في ذلك بعض أهل زمانه، وعمل كتاباً في ردّه وأجاب عنه فرفوربوس.

واختلف الحكماء المسلمون في هذا المجال، فأنكره الشيخ الرئيس^(٢) أشد الإنكار

- ١ - كشف الفوائد: ص ٢٢٤ .
٢ - راجع شرح الإشارات: ٢٩٢/٣ - ٢٩٥ .

(٧٢)

وإليه ذهب جمع من الصوفية. وذلك بالمعنى الذي ذكرناه غير معقول. فهذا ما ذكره مثبتو الصفات ونفاتها.

ووافق في ذلك جمع من الفلاسفة وأثبتته صدر المتألهين^(١) وبالغ في ذلك، والمسألة بعد مطروحة عند المحققين إنكاراً وإثباتاً، ونقداً وإيضاحاً وقد ألفت في هذا المجال عشرات وأكثر من الكتب والرسائل.

وعلى كل تقدير فلا ريب في امتناع الاتحاد بمعنى صيرورة شيئين متحصلين شيئاً واحداً بحيث كان هناك وجود واحد وهوية فاردة تتقوم به حقيقتان متغايرتان ماهية وتحصلاً، فإن لازمه وحدة الكثير وكثرة الواحد، فيجب التأمل في دعوى القائلين باتحاد العاقل والمعقول في أنها هل تستلزم ذلك المحذور، أو لا؟^(٢)

- ١ - لاحظ الأسفار الأربعة: ٣١٢/٣ - ٣٣٥ .
٢ - لاحظ إيضاح الحكمة للمؤلف: ٢٤٧/٣ - ٢٥٩ .

(٧٣)

الباب الثالث

في ذكر ما ينسب إليه تعالى من الأفعال
(أفعال الإنسان بين القدرة القديمة والحادثة)

قال بعض أهل السنّة: لا يمكن اجتماع قادرين على مقدور واحد^(١)، لأنّ ذلك المقدور إن حصل، فإن كان المؤثر فيه واحداً لم يكن كلّ واحد منهما مؤثراً، وإن كان مجموعهما لم يكن كلّ واحد قادراً، وقد فُرض قادراً. هذا خلف. وإن لم يكن أحدهما أو كلّ واحد منهما ثبت المطلوب.

(١) أي لا يمكن أن يقع مقدور واحد بالشخص بقادرين، كلّ واحد منهما مستقل بالقادرية، وهذا في الحقيقة راجع إلى ما تقرر في مبحث العلية من امتناع اجتماع علّتين مستقلّتين على معلول واحد شخصي.

ثم إنّ الفروض التي ذكرها المصنّف في الاستدلال على المطلوب عبارة عمّا يلي:

- ١- أن يكون المؤثر أحدهما معيّناً.
 - ٢- أن يكون المؤثر هو القادرين معاً.
 - ٣- أن يكون المؤثر هو أحدهما لابعينه، وهذا الأخير يستفاد من قوله: «أو كلّواحد منهما»، وقوله: «وإن لم يكن أحدهما» ناظر إلى الفرض الأوّل.
- ومفاد جميع الفروض الثلاثة هو عدم اجتماع القادرين المستقلين على مقدور واحد وهو المطلوب.

(٧٤)

وقال أبو الحسن الأشعري: هذا إنّما يلزم عند تقدير كونهما مؤثّرين، ولذلك جوّز أن يكون للعبد قدرة، ولكنّ قدرة الله قديمة، وقدرة العبد تكون مع الفعل ولا تكون قبل الفعل، ولا تأثير له في الفعل، إلاّ أنّ العبد الذي يخلق فيه قدرة مع فعل لا يكون كما يخلق فيه فعل من غير قدرة. والفعل يُسمّى كسباً للأوّل ولا يُسمّى بذلك للثاني. ومذهبه^(١) أن لا مؤثّر في الوجود إلاّ الله تعالى.

وقال القاضي الباقلاني^(٢) من أهل السنّة: إنّ ذات الفعل من الله، إلاّ أنّه بالقياس إلى العبد يصير طاعة أو معصية، هذا^(٣) قريب في المعنى من قول أبي الحسن.

(١) أي لا مؤثر سواه تعالى لا على سبيل الاستقلال - كما هو الحقّ - ولا على سبيل التبعية وبإذنه تعالى، فعنده لا سببية في عالم الوجود، فالله تعالى فاعل الموجودات والظواهر الكونية بالمشاورة، وإنّما جرت عاداته بإيجاد بعض الحوادث مقارناً لبعض آخر، فيتوهم أنّ تلك المقارنة سببية وجودية بين الأشياء والحوادث، فليس هناك إلاّ مقارنة وجودية، لا ملازمة وعلاقة وجودية باسم العلّية والسببية، وهذا الاعتقاد من الأشاعرة يقرب ممّا تصوّره هيوم الإنكليزي في تفسير العلّية، حيث إنّه فسّرّها بما يتداعى عند الذهن من مشاهدة مكرّرة لتعاقب الحوادث الخارجية، فيظنّ أنّ هناك رابطة وجودية حتمية بين الحوادث، وليس كذلك، فإنّما هي تقارن وتوالي وجودي، فلا حقيقة للعلّية وراء الذهن، وليست هي من صفات الأشياء باعتبار وجوداتها الخارجية.

(٢) وذلك لأنّ عنوان الطاعة والمعصية من العناوين المنتزعة عن الفعل بعد تحقّقه، فالفعل إذا كان مطابقاً لأمره تعالى سمّي طاعة وإلاّ معصية، فهذان العنوانان الانتزاعيان ليس لهما دور في واقعية الفعل، ومع ذلك كيف يصحّ أن يقال: إنّ القدرة الحادثة أثّرت في الفعل باعتبار كونه طاعة أو عصياناً، فإنّ مثل هذه القدرة متساوية وجوداً وعدمياً، فلا تأثير للقدرة الحادثة في الفعل وهذا هو قول الأشعري.

١ - القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلاني البصري من قدماء الأشاعرة، له دور بالغ في ترويج مذهب الأشعري وتأييده، توفي عام ٤٠٣ هـ. ق، من آثاره: إعجاز القرآن، الانتصار، هداية المسترشدين، الإنصاف فيما يجب اعتقاده.

(٧٥)

وذهب أبو إسحاق إلى أنّ القدرتين مؤثّرتان فيه. وهذا ليس بحقّ، لما مرّ بيانه.

وذهب [مشايخ] المعتزلة وأبو الحسين البصري وإمام الحرمين^(١) من أهل السنّة إلى أنّ العبد له قدرة قبل الفعل، وله إرادة بها تتمّ مؤثريّته، فيصدر عنه الفعل ويكون العبد مختاراً، إذ كان فعله بقدرته الصالحة للفعل والترك وتبعاً لداعيه الذي هو إرادته؛ والفعل يكون بالقياس إلى القدرة وحدها ممكناً، وبالقياس إليها مع الإرادة يصير واجباً.

وقال محمود الملاحمي^(٢) وغيره من المعتزلة: إنّ الفعل عند وجود القدرة والإرادة يصير أولى بالوجود، حذراً من أن يلزمهم القول بالجبر إن قالوا بالوجوب.

وليس ذلك بحق، لأنّ مع حصول الأولويّة إن جاز حصول الطرف الآخر لما كانت الأولويّة أولويّة، وإن لم يجز فهو الوجوب، وإنّما غيّرُوا اللفظ دون المعنى.

والحكماء أيضاً قالوا بمثل ذلك، أعني: بوجوب حصول الفعل مع القدرة والإرادة. والذين قالوا بمؤثريّة الله وحده صرّحوا بأنّه تعالى مرید لكلّ الكائنات.

والمعتزلة قالوا: إنّهُ يريد ما يفعله، وأمّا ما يفعله العبد فهو يريد طاعته

* عبد الملك بن عبد الله، أبو المعالي الجويني، لقّب بإمام الحرمين لإقامته بمكة والمدينة أربع سنوات، يدرس ويفتي ويجمع طرق المذاهب، توفي عام ٤٧٨ هـ. ق، من آثاره: الإرشاد في أصول الدين، من مصادر الكلام الأشعري .

* أبو القاسم محمود بن عمر بن محمّد بن عمر الخوارزمي الزمخشري، صاحب الكشاف في تفسير القرآن، سافر إلى مكة وجاور بها زماناً ومن هنا لقب بـ «جار الله» لم يذكر له تأليف في علم الكلام، لكن يوجد آراؤه في هذا المجال في تفسيره. توفي عام ٥٢٨ هـ. ق .

(٧٦)

ولا يريد معصيته. وهذه الإرادة^(١) غير الإرادة الأولى في المعنى.

(١) هذه الإرادة هي الإرادة التشريعية، والإرادة الأولى هي الإرادة التكوينية، فباعتبار الإرادة التكوينية لا فرق بين الطاعة والمعصية، فإنّ ذات الفعل وحقيقته العينية من الأمور الممكنة في ذاتها وينتهي لا محالة إلى إرادة الله التكوينية كغيره من الحوادث الإمكانية، ولكنّه سبحانه يرضى لعباده الطاعة ولا يرضى لهم المعصية، والكاشف عن هذا الرضا وعدمه هو الأوامر والنواهي الشرعية.

روى الصدوق - ره - بسنده عن الرضا - عليه السّلام -

عن آبائه - عليهم السّلام -

عن علي - عليه السّلام -

أنّه قال: «الأعمال على ثلاثة أحوال: فرائض وفضائل ومعاصي، وأمّا الفرائض فبأمر الله عزّ وجلّ وبرضاء الله وقضاء الله، وتقديره ومشيتّه وعلمه، وأمّا الفضائل فليست بأمر الله [أي الوجوبي] ولكن

برضاء الله ويقضاء الله ويقدر الله وبمشيئته ويعلمه، وأما المعاصي فليست بأمر الله [ولا برضاء الله] ولكن برضاء الله ويقدر الله وبمشيئته ويعلمه، ثم يعاقب عليها». (١)

ولكن المتكلمين غالباً لم يفصلوا بين الإرادتين، فأوجب ذلك نزاعاً حاداً بين العدلية والأشاعرة فذهبت العدلية إلى أنّ إرادة الله تعالى لاتتعلق بالمعاصي، وذهبت الأشاعرة إلى عموميتها للطاعات والمعاصي.

والقول الفصل في المسألة هو عمومية إرادة الله تعالى التكوينية للطاعات والمعاصي - أي ذات الأفعال وواقعيتها - واختصاص إرادته التشريعية بالطاعات، وهذا هو مقتضى العقل والنقل. أما العقل فلما تقدّم أنفاً من أنّ الفعل في واقعته من الأمور الإمكانية المحتاجة في وجودها إلى إرادة الله تعالى التكوينية وليست عناوين الطاعة والعصيان من جهات الفعل وصفاته الخارجية. وأما النقل فيدل على ذلك القرآن والسنة، فمن السنة ما عرفت أنفاً، ومن القرآن قوله سبحانه، يصف فعل السحرة في عهد سليمان النبي - على نبينا وآله و عليه السلام -

فيما كانوا يعملونه من إيجاد التفرقة بين المرء وزوجه - وهو عمل قبيح: (وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ). (البقرة/١٠٢) والمراد من الإذن في الآية هو الإذن التكويني لا التشريعي، بقريضة أنّ الآية في مقام الذم واللوم لذلك العمل.

١ - التوحيد، باب القضاء والقدر، الحديث ٩.

(٧٧)

فصل

الحسن والقبح العقليّان]

[ما هو موضوع البحث؟]

الأفعال تنقسم إلى حسن وقبيح، وللحسن والقبح معان مختلفة: منها أن يوصف الفعل الملائم أو الشيء الملائم بالحسن وغير الملائم بالقبح. ومنها أن يوصف الفعل أو الشيء الكامل بالحسن والناقص بالقبح. وليس المراد ههنا هذين المعنيين، بل المراد بالحسن (١) في الأفعال ما لا يستحقّ فاعله ذمّاً أو عقاباً، وبالقبح ما يستحقّهما بسببه.

(١) قالوا: إنّ الفعل الحادث إمّا أن لا يوصف بأمر زائد على حدوثه، وإمّا أن يوصف به، والأوّل مثل حركة السّاهي والنائم، وهذا لا يوصف بحسن ولا قبح، والثاني إمّا أن لا يتعلّق بفعله ذمّ وهو الحسن، وإمّا أن يتعلّق بفعله ذمّ وهو القبيح.

والحسن إما أن لا يكون له وصف زائد على حسنه وهو المباح، ويرسم بأنه لا مدح فيه على الفعل والترك، وإما أن يكون له وصف زائد على حسنه وهو الواجب والمندوب والمكروه. فالواجب ما يستحق المدح بفعله والذم بتركه، والمندوب ما يستحق المدح بفعله ولا يستحق الذم بتركه، والمكروه ما يستحق المدح بتركه ولا يستحق الذم بفعله. وعلى هذا،

(٧٨)

[موقف المعتزلة وأهل السنة في القبح والحسن]

وعند أهل السنة ليس شيء من الأفعال عند العقل بحسن ولا قبيح؛ وإنما يكون حسناً أو قبيحاً بحكم الشرع فقط.

وعند المعتزلة أن بديهية العقل يحكم بحسن بعض الأفعال، كالصدق النافع، والعدل؛ وقبح بعضها، كالظلم، والكذب الضار. والشرع أيضاً يحكم بهما في بعض الأفعال. والحسن العقلي ما لا يستحق فاعل الفعل الموصوف به الذم. والقبح العقلي ما يستحق به الذم. والحسن الشرعي ما لا يستحق به العقاب. والقبح ما يتسحق به.

فالقبح منحصر في الحرام، وهو الذي يستحق الذم بفعله والمدح بتركه على خلاف الواجب. وقد وقع الخلاف بين العدلية والأشاعرة في أن الحاكم باستحقاق المدح والذم أو الثواب والعقاب هل هو الشرع فقط، أو للعقل أيضاً دور في هذا المجال بالنسبة إلى بعض الأفعال، كالعدل والظلم والصدق والكذب؛ فالأشاعرة على الأول، والعدلية على الثاني. ثم إن حكم العقل باستحقاق المدح أو الذم ليس حكماً جزافياً بلا ملاك ومناطق، بل مناطه في ذلك هو إدراكه أن الفعل هل هو من لوازم كمال الفاعل أو نقصانه؟ فعلى الأول يحكم باستحقاق الفاعل للمدح، وعلى الثاني لاستحقاقه الذم، فالمعنى الثاني من المعاني الثلاثة المذكورة للحسن والقبح يكون في الحقيقة مصدراً وملاكاً للمعنى الثالث. فالأشاعرة إن كانوا مدعين بالمعنى الثاني يلزمهم الإذعان بالمعنى الثالث أيضاً، لأن التفكيك بينهما، تفكيك بين العلة والمعلول وهو محال.

(٧٩)

وبإزاء القبح الوجوب، وهو ما يستحق تارك الفعل الموصوف به الذم أو العقاب. ويقولون بأن الله لا يخل بالواجب العقلي، ولا يفعل القبيح العقلي البتة؛ وإنما يخل^(١) بالواجب ويرتكب القبيح بالاختيار جاهل أو محتاج.

واحتج عليهم أهل السنة بأن الفعل القبيح^(٢)، كالكذب مثلاً، قد يزول قبحه عند اشتماله على مصلحة كلية عامة، والأحكام البديهية، ككون الكل أعظم من جزئه، لا يمكن أن تزول بسبب أصلاً.

(١) سأل يهودي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وقال: أخبرني عن ربك هل يفعل الظلم؟ قال: «لا» قال: ولم؟ قالصلى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «لعلمه بقبحه واستغنائه عنه»^(١) فما استدلت به العدلية على امتناع صدور القبيح عنه

سبحانه من دليل العقل عين ما استدلت به النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ على ذلك. وهذا يدل أولاً: على بطلان ما زعمته جماعة الظاهريين من عدم جواز اللجوء إلى الدلائل العقلية في الأبحاث الكلامية، وثانياً: على بطلان ما توهمه بعض أهل النظر من أن المباحث العقلية إنما ظهرت في علم الكلام بعد ما ترجمت الكتب المنطقية والفلسفية إلى العربية.

(٢) وأجيب عنه بأن الكذب لا يزول قبحه مطلقاً، لكنه ربما يعارضه قبح أشد، كما إذا اشتمل على مصلحة كلية عامة، فإن تركها أقبح من فعل الكذب، وعند ذلك يحكم العقل بجواز ارتكاب الكذب القبيح حذراً لما هو أقبح منه.

قال المحقق البحراني: «إنّ عندنا إذا تعارض قبيحان حكم العقل بوجوب العمل بأضعفهما قبحاً مع الشعور بقبح الأقوى، فجاز القبيح للخلاص ممّا هو أقبح منه»^(٢).

١ - التوحيد للصدوق: ص ٣٩٨.

٢ - قواعد المرام: ص ١٠٧.

(٨٠)

[الحسن والقبح عند الحكماء]

وأما الحكماء فقالوا: العقل الفطري الذي يحكم بالبدهيّات، ككون الكلّ أعظم من جزئه، لا يحكم بحسن شيء من الأفعال ولا بقبحه، إنّما يحكم بذلك العقل العمليّ الذي يدبر مصالح النوع والأشخاص، ولذلك ربّما يحكم بحسن فعل وقبحه بحسب مصلحتين، ويسمّون ما يقتضيه العقل العمليّ ولا يكون مذكوراً في شريعة من الشرائع بأحكام الشارع غير المكتوبة، ويسمّون ما ينطق به شريعة من الشرائع بأحكام الشارع المكتوبة.

[فروع الحسن والقبح العقليين]

والقائلون بالحسن والقبح والوجوب العقليّ اختلفوا، فقال أكثر المعتزلة بوجوب العوض والثواب واللطف على الله تعالى، وهكذا العقاب لمن يستحقّه؛ وذلك لأنّ الله تعالى وعدهم وأوعدهم، والوفاء بما وعد وأوعد واجب عقلاً.

وقال غير المعتزلة من القائلين بالحسن والقبح والوجوب العقليّ: الوفاء بالوعد واجب، وأما بالوعيد فغير واجب، لأنّه حقّ الله تعالى، ولا يجب عليه أن يأخذ حقّ نفسه، وإنّما ذلك إليه، يعفو عمّن يشاء، ويعاقب من يشاء.

والبغداديون^(١) من المعتزلة قالوا:

(١) تنقسم المعتزلة إلى طائفتين:

أحدهما: معتزلة البصرة، فقد ظهرت المعتزلة في البصرة ومؤسسها هو واصل بن عطاء الغزال (٨٠-١٣١ هـ) الذي كان من أعظم تلامذة الحسن البصري (م ١١٠ هـ) وعمرو بن عبيد (م ١٤٣ هـ) وهو أيضاً كان من معاريف تلامذة الحسن البصري وكان ابن أخت واصل، ومن مشاهير معتزلة البصرة أبو الهذيل العلاف (م ٢٤٥ هـ)، إبراهيم بن سيار النظم (م ٢٣١ هـ)، عمرو بن بحر الجاحظ (م ٢٥٦ هـ)، أبو علي الجبائي (م ٣٠٣ هـ)، أبو هاشم الجبائي (م ٣٢١ هـ) أبو الحسين البصري (م ٤٣٦ هـ) والقاضي عبد الجبار الهمداني (م ٤١٥ هـ).

وثانيتها: معتزلة بغداد: ومؤسسها هو بشر بن معتمر (م ٢١٠ هـ) وهو أحد خريجي مدرسة الاعتزال في البصرة، هاجر إلى بغداد في أواخر القرن الثاني وأسس مدرسة بغداد، فظهر هناك رجال مفكرون على منهج الاعتزال من مشاهيرهم: ثمامة بن الأشرس (م ٢٣٤ هـ)، جعفر بن المبتشر (م ٢٣٤ هـ)، جعفر بن حرب (م ٢٣٦ هـ)، أحمد بن أبي دؤاد (م ٢٤٠ هـ)، أبو الحسين الخياط (م ٣١١ هـ)، أبو القاسم البلخي الكعبي (م ٣١٧ هـ).

وقد ذكروا للمدرستين فروقاً نشير إلى بعضها:

١- إنّ الاعتزال في البصرة كان مذهباً نظرياً، والاعتزال في بغداد كان عملياً متأثراً بالدولة، قريباً من السلطان.

٢- إنّ تأثر الاعتزال بالفلسفة اليونانية كان أظهر في مدرسة بغداد منه في مدرسة البصرة، لقوة حركة الترجمة في بغداد، ولأنّ بلاط الخلفاء كان ملتقى رؤساء المسلمين برؤساء المفكرين من أهل الديانات الأخرى.^(١)

٣- مذهب البغداديين موافقة غالباً مع أصول الشيعة الإمامية، وقد أشار إلى جملة منها الشيخ المفيد في كتاب أوائل المقالات، كما صنّف رسالة باسم «المقنعة» في وفاق البغداديين من المعتزلة لما روي عن الأئمة - عليهم السلام - وفي كتب الكلام كثير من المسائل الخلافية بين البصريين والبغداديين، ولبعض المعتزلة مصنفات مخصوصة في بيانها.^(٢)

١- راجع ضحى الإسلام، لأحمد أمين المصري: ١٥٩/٣ - ١٦٠.

٢- لاحظ تعليقة أوائل المقالات، لشيخ الإسلام الزنجاني: ص ٦٤، الطبعة الثانية، وبحوث في الملل والنحل، لشيخنا الأستاذ السبحاني: ٢٥٠/٣.

الأصلح (١) واجب عليه تعالى، لأنّ الأصلح وغير الأصلح متساويان بالقياس إلى قدرته، والقادر المحسن إلى غيره إذا تساوى شيئان بالقياس إليه وكان في أحدهما زيادة إحسان إلى غيره اختاره فيهما البتّة.

واتفقوا على أنّ التكليف منه حسن، إذ فيه تعريض العباد لاستحقاق التعظيم والإجلال الذي لا يحصل لهم بدونه.

واللطف واجب، وهو ما يقرب العبد من الطاعة ويُبعدّه عن المعصية. والثواب على الطاعة واجب، وهو يشتمل على عوض المشقّة التي يشتمل عليها القيام بالطاعة مع التعظيم والإجلال.

والعوض (٢) واجب على الآلام التي تصل إلى غير المكفّين، كالأطفال والبهائم. فهذه جملة ما قالوا في هذا الباب.

(١) أعلم أنّ المصالح تنقسم إلى ما يكون مصلحة في الدين، وإلى ما يكون مصلحة في الدنيا، فمصالح الدين هي الألفاف، ومصالح الدنيا هي الأمور التي ينتفع بها الحيّ ولا يستضرّ بها حيّ آخر من الأحياء ولا يكون فيها وجه قبح.

أمّا الألفاف فجمهور العدلية وقاطبة المعتزلة على القول بوجوبها على الله تعالى قضاءً لحكمته سبحانه، وأمّا الأصلح فذهب أبو القاسم البلخي وسائر البغداديين وصاحب الياقوت وغيره من علماء الشيعة إلى وجوبه، وقال البصريون وجمهور علماء الإمامية إلى عدم وجوبه. (١)

(٢) عرفوا العوض بأنّه النفع المستحق الخالي عن تعظيم وإجلال، فبقيد الخالي عن التعظيم والإجلال خرج الثواب، فإنّه نفع مستحق يقارنه تعظيم وإجلال.

وقد قسّموا الإيلام إلى حسن وقبيح، والثاني لا ينسب إلى الله تعالى، والأوّل إمّا من فعل الإنسان وإمّا من فعل الله سبحانه، وهذا على قسمين: ما يكون على جهة الاستحقاق

١ - لاحظ المنقذ من التقليد، للشيخ سديد الدين الحمصي: ٢٩٨/١ وبعدها، وراجع كتاب «سرمایه ایمان» (فارسي) للمحقّق اللاهيجي فقد استوفى الكلام في المسألة.

(٨٣)

وعند أهل السنّة أنّه لا واجب على الله تعالى ولا يفتح منه شيء ولا يفعل

كالعقاب، أو الابتداء مثل ما يصل في الدنيا إلى من لا يستحقّه، ووجه حسنه أمران: أحدهما: كونه مقابلاً بعوض يزيد عليه أضعافاً، بحيث لو مُثّل العوض والألم للمؤلم وخير بين الألم مع عوضه أو العاقبة، لاختار الأوّل.

ثانيهما: أن يكون فيه مصلحة لا تحصل بدونه، وهي اللطف إمّا للمؤلم أو لغيره.

أما الأوّل، فلأنّ الإيلام بدون العوض ظلم، وأمّا الثاني فلأنّ الإيلام مع العوض من دون غرض عبث، وهما محالان على الله تعالى. (١)

هذا كلّه في الآلام الواصلة إلى ذوي العقول من المكلفين، وأمّا الآلام التي تصل إلى غير المكلفين كالأطفال والبهائم فقال مشايخ أهل العدل: إنّها إنّما حسنت للنفع الموفى عليها، على تفصيل اختلفوا فيه لايسع المقام ذكره. (٢)

ونكتفي بنقل كلام علمين من أعلام الإمامية هنا:

١- قال الشيخ المفيد (م ١٣٤ هـ): أقول: إنّه واجب في جود الله تعالى وكرمه تعويض البهائم على ما أصابها من الآلام في دار الدنيا، سواء كان ذلك الألم من فعله جلّ اسمه أو من فعل غيره، لأنّه إنّما خلقها لمنفعتنا، فلو حرّمها العوض على ألمها لكان قد خلقها لمضرّتها والله يجلّ عن خلق شيء لمضرّته وإيلامه لغير نفع يوصله إليه، لأنّ ذلك لايقع إلّا من سفيه ظالم، والله سبحانه عدل كريم حكيم عالم... وهذا مذهب كثير من أهل العدل وخالف فيه بعضهم وجماعة ممن سواهم». (٣)

٢- قال أبو الصلاح الحلبي (م ٤٤٧ هـ): «والوجه في حسن إيلام الأطفال كونه لطفاً للعقلاء، وفي البهائم كونه كذلك وللانتفاع به في الدنيا فيخرج ذلك عن حدّالعبث، وعليه عوض يخرج عن كونه ظلماً». (٤)

وقد روي عن علي - عليه السّلام -

في المرض الذي يصيب الطفل، أنّه كفّارة لوالديه. (٥)

١ - قواعد المرام: ص ١١٩، المنقذ من التقليد: ٣٣٠/١.

٢ - راجع المنقذ من التقليد: ٣١٠/١ وبعدها.

٣ - أوائل المقالات: ص ١٣٠، الطبع الثاني.

٤ - تقريب المعارف: ص ٩٠.

٥ - التوحيد للصدوق، الباب ٦١، الحديث ٩.

(٨٤)

شيئاً لغرض البتة، فإنّ الفاعل (١) لغرض مستكمل بالغرض، ولايجوز عليه تعالى الاستكمال. والمعتزلة قالوا: إنّّه تعالى يفعل لغرض يستكمل به غيره، وإلّا لكان فعله عبثاً، والعبث منه تعالى قبيح.

والحكماء قالوا: إنّ علمه بما فيه المصلحة سبب لصدور ذلك عنه، وهو بوجه قدرته، وبوجه علمه، وبوجه إرادته، من غير تعدّد فيه، إلّا باعتبار القياس العقلي. ويسمّون تلك الإرادة بالعناية.

(١) هذا ليس حكماً شاملاً لكل فاعل، بل يختص بالفاعل الناقص في بعض الكمالات كالإنسان ونحوه، وأمّا الفاعل المستكمل بالذات، وهو الله عزّ اسمه فلا يهدف في فعله غرضاً يستكمل به، وهذا لايستلزم خلوّ فعله عن كل غرض وغاية، فإنّ الفعل الخالي عن الغاية عبث وهو محال على الحكيم تعالى.

فالأشاعرة خلطوا بين غاية الفعل وغاية الفاعل، ومقتضى الجمع بين كونه سبحانه غنياً في ذاته وكونه حكيماً منزهاً عن فعل ما لا ينبغي، هو القول بأن في أفعاله التكوينية والتشريعية أغراض وغايات راجعة إلى غيره سبحانه من عباده، والقرآن الكريم مليئ بالآيات الناصّة على أنّ لأفعاله تعالى - تكوينياً وتشريعياً - غايات وأغراض ترجع إلى مصالح العباد في حياتهم الدنيوية والأخروية.

١ - هذا ليس حكماً شاملاً لكل فاعل، بل يختص بالفاعل الناقص في بعض الكمالات كالإنسان ونحوه، وأمّا الفاعل المستكمل بالذات، وهو الله عزّ اسمه فلا يهدف في فعله غرضاً يستكمل به، وهذا لا يستلزم خلوّ فعله عن كل غرض وغاية، فإنّ الفعل الخالي عن الغاية عبث وهو محال على الحكيم تعالى. فالأشاعرة خلطوا بين غاية الفعل وغاية الفاعل، ومقتضى الجمع بين كونه سبحانه غنياً في ذاته وكونه حكيماً منزهاً عن فعل ما لا ينبغي، هو القول بأن في أفعاله التكوينية والتشريعية أغراض وغايات راجعة إلى غيره سبحانه من عباده، والقرآن الكريم مليئ بالآيات الناصّة على أنّ لأفعاله تعالى - تكوينياً وتشريعياً - غايات وأغراض ترجع إلى مصالح العباد في حياتهم الدنيوية والأخروية.

(٨٥)

فصل

مذهب الحكماء والمتكلمين

(في كيفية صدور الممكنات عن الباري تعالى شأنه)

قالت الحكماء: الواحد لا يصدر عنه من حيث هو واحد إلا شيء واحد^(١). وذلك لأنه إن صدر عنه شيئان، فمن حيث صدر عنه أحدهما لم يصدر عنه الآخر وبالعكس، فإذن صدرا عنه من حيثيتين. والمبدأ الأوّل تعالى واحد من كلّ الوجوه، فأوّل ما يصدر عنه لا يكون إلا واحداً. ثم إنّ الواحد يلزمه أشياء، إذ له اعتبار من حيث ذاته، واعتبار بقياسه إلى مبدئه، واعتبار للمبدأ بالقياس إليه. وإذا تركبت الاعتبارات حصلت اعتبارات كثيرة؛ وحينئذ يمكن أن يصدر عن المبدأ الأوّل بكلّ اعتبار شيء. وعلى هذا الوجه تكثر الموجودات الصادرة عنه تعالى. وأمّا المتكلمون فبعضهم يقولون: إنّ هذا إنّما يصحّ أن يقال في العلل والمعلولات^(٢)؛ أمّا في القادر، أعني: الفاعل المختار، فيجوز أن يفعل شيئاً

(١) وهذا هو مختار المصنف - ره - في تجريد العقائد حيث قال: «ومع وحدته يتحد المعلول، ثم تعرض الكثرة باعتبار كثرة الإضافات».

(٢) إنّ جماعة من المتكلمين فرّقوا بين الفاعل المختار وغير المختار، أعني: الفاعل الطبيعي، فالتزموا بقاعدة الواحد في الأوّل وأنكروها في الثاني، قال العلامة الحلي: «المؤثر

من غير تكثير بالاعتبارات، ومن غير ترجيح بعضها على بعض. وبعضهم ينكرون ^(١) وجود العلل والمعلولات أصلاً، فيقولون بأنه لا مؤثر إلا الله والله تعالى إذا فعل شيئاً، كالإحراق، مقارناً بالشيء كالنار، على سبيل العادة، ظنّ الخلق أنّ النار علّة، والإحراق أثره ومعلوله، وذلك الظنّ باطل، على ما مرّ بيانه.

إن كان مختاراً جاز أن يتكثّر أثره مع وحدته، وإن كان موجّباً فذهب الأكثر إلى استحالة تكثّر معلوله باعتبار واحد» ^(١).

وقال المحقّق الجرجاني: «قد يتوهم أنّ الفاعل الحقيقي إن كان موجّباً لم يجز أن يصدر عنه ما فوق أثر واحد اتفاقاً، وإن كان مختاراً جاز أن يصدر عنه آثار اتفاقاً، فالنزاع إذاً في كون المبدأ موجّباً أو مختاراً لا في هذه القاعدة» ^(٢).

وقوله: «من غير ترجيح بعضها على بعض» أي يجوز أن يفعل الفاعل المختار أفعالاً كثيرة من غير حاجة إلى أن يرجّح وجود بعضها على بعض ويقدم إيجاده عليه، كما هو رأي الحكماء من صدور الممكنات عن المبدأ الأوّل تعالى على ترتيب خاصّ.

(١) وهم طائفة الأشاعرة، قال صاحب المواقف: «يجوز عندنا استناد آثار متعددة إلى مؤثر واحد بسيط، كيف لا، ونحن نقول بأنّ جميع الممكنات مستندة - بلا واسطة - إلى الله تعالى» ^(٣). والمقصود بضمير المتكلم في قوله: «عندنا» هم الأشاعرة، كما فسّره بذلك شارح المواقف، وقال الجلبّي في توضيحه: «وجه التفسير بالأشاعرة مع أنّ المعتزلة أيضاً قائلون بما ذكر (عدم امتناع صدور الكثير عن الواحد الحقيقي) هو قول المصنّف: «ونحن نقول بأنّ جميع الممكنات مستندة إلى الله تعالى» فإنّ المراد هو الاستناد بلا واسطة، إذ الفلاسفة قائلون بالأعم من ذلك، وهذا لا يثبت على أصل المعتزلة لأنّهم قد يعلّون بعض الممكنات ببعض آخر منها، وأمّا الماتريديّة فليس الخلاف بينهم وبين الأشاعرة إلاّ في مسائل عديدة، ولهذا لا يفردون بالذكر ويدرجون في عداد الأشاعرة في أكثر المواضع» ^(٤).

١ - كشف المراد، المقصد الأوّل، الفصل الثالث، المسألة الثالثة.

٢ - شرح المواقف: ١٢٥/٤.

٣ - نفس المصدر، ص ١٢٣.

٤ - نفس المصدر.

الباب الرابع

في النّبوة وما يتبعها من الإمامة وغيرها

ويشتمل على قسمين:

القسم الأول في النبوة وما يتعلق بها

[تعريف النبي وطريق معرفته]

النبيّ إنسان مبعوث من الله تعالى إلى عباده، ليكملهم ^(١) بأن يعرفهم ما يحتاجون إليه في طاعته وفي الاحتراز عن معصيته. وتعرف نبوته بثلاثة أشياء: أولها أن لا يقرّر ما يخالف ظاهر العقل، كالقول بأنّ الباري تعالى أكثر

(١) العبارة تهدف تعريف النبي اصطلاحاً، فهو إنسان مبعوث من الله تعالى إلى عباده، والغرض من بعثته تكميل العباد، بأن يعرفهم ما يحتاجون إليه في طاعته، والاحتراز عن معصيته، وهذه الغاية بإجمالها شاملة لجميع الغايات المقصودة لبعث الأنبياء والرسول، وهي - على ما أشير إليها في الوحي الإلهي - عبارة عما يلي:

١- الدعوة إلى التوحيد، خصوصاً التوحيد في الربوبية والعبادة، إذ هما مزلفتان عظيمنتان للبشر في سبيل العقيدة، قال سبحانه: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ

(٨٨)

من واحد. والثاني أن يكون دعوته للخلق إلى طاعة الله والاحتراز عن معاصيه، والثالث أن يظهر منه عقيب دعوة النبوة معجزة مقرونة بالتحدي مطابقة لدعواه.

وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ) . (النحل/٣٦) .

وقال عليّ - عليه السلام -

وهو يبيّن أهداف البعثة: «وليعقل العباد عن ربهم ما جهلوه، فيعرفوه بربوبيته بعد ما أنكروا، ويوحّدوه بالإلوهية بعد ما عندوا» ^(١).

٢- الحكومة بين الناس فيما يختلفون فيه، قال تعالى: (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ...) (البقرة/٢١٣) .

٣- قيام الناس بالقسط: قال سبحانه: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ...) (الحديد/٢٥) .

٤- تعليم الناس وتركيتهم: قال تعالى: (هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ...) (الجمعة/٢) .

٥- إتمام الحجة على العباد، قال تعالى: (رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا) (النساء/١٦٥) .

وقد سأل زنديق، الإمام الصادق - عليه السلام -

وقال: من أين أثبتت أنبياءاً ورسلاً؟

فأجابه - عليه السّلام -

بقوله: «إنّا لمّا أثبتنا أنّ لنا خالقاً صانعاً متعالياً عنّا وعن جميع ما خلق، وكان ذلك الصانع حكيماً ولم يجز أن يشاهده خلقه ولا أن يلامسوه، ولا أن يباشروهم ويباشروه، ويحاجّهم ويحاجّوه، ثبت أنّ له سفراء في خلقه وعباده، يدلّونهم على مصالحهم ومنافعهم وما به بقاؤهم وفي تركه فناؤهم، فثبت الأمر والنهون عن الحكيم العليم في خلقه...»^(١)

١ - نهج البلاغة، الخطبة ١٤٣ .

٢ - الاحتجاج: ص ٣٣٧، ط نشر المرتضى.

(٨٩)

[الإعجاز والكرامة]

والمعجز هو فعل خارق للعادة يعجز عن أمثاله البشر. والتحدّي هو أن يقول لأمتّه: إن لم تقبلوا قولي فافعلوا مثل هذا الفعل. والفعل الذي يظهر على أحد من غير تحدّي يسمّى بالكرامة، ويختصّ بالأولياء^(١) عند من يعترف به.

(١) اختلف المتكلّمون في إظهار المعجزة على غير الأنبياء من الأولياء والصالحين، فالأكثر على الجواز، وجمهور المعتزلة وأبو إسحاق من الأشاعرة على المنع، قال الرازي: «الكرامات جائزة عندنا خلافاً للمعتزلة والأستاذ أبي إسحاق منّا، لنا التمسك بقصة مريم وأصف، ثمّ تتميز الكرامات عن المعجز بتحدّي النبوة»^(١).

وقال الشيخ سديد الدين الحمصي: ذهب أبو علي وأبو هاشم وأصحابهما إلى أنّ ظهور المعجز على غير النبي، كائناً من كان غير جائز، وكذا لم يجوزوا ظهوره على من سبيعت على سبيل الإرهاص لنبوته، ولم يجوزوا أيضاً ظهور الخوارق للعادة على الكذاب، وإن لم يطابق دعواه بل كان على العكس.

وحكى الشيخ أبو الحسين البصري عن ابن الاخشاد [الاشيد]

تجوز ظهور المعجز على الصالح، غير أنّه قال: السمع منع عنه.

وذكر أبو الحسين في الرسالة التي أملاها في هذه المسألة جواز ظهور المعجز على الصالحين، وبيّن أنّ السمع لم يمنع منه، وهذا هو مذهب الصوفية والأشعرية وأصحاب الظاهر، غير أنّهم لا يسمّون ما يظهر عليهم معجزاً، بل يسمّونه كرامة.

والصحيح الذي نذهب إليه هو جواز ظهور المعجزات على غير الأنبياء من الأئمّة والصالحاء الذي لهم منزلة وجاه عند الله تعالى.

ثمّ إنّ - ره - فصل الكلام في إقامة الدليل على جوازه ونقد أدلّة المخالفين فراجع^(٢) وللسيد

المرتضى - ره -

أيضاً كلام مشبع في هذا المقام فلاحظه^(٣).

- ١ - تلخيص المحصل: ص ٣٧٣.
- ٢ - المنقذ من التقليد: ٤٠١/١ - ٤١٥.
- ٣ - الذخيرة في علم الكلام، ص ٣٢٨ - ٣٣٧.

(90)

[الأقوال في عصمة الأنبياء]

واختلفوا^(١) في عصمة الأنبياء.

(١) اتفقوا على وجوب عصمة الأنبياء عن الكذب فيما دلّ المعجز على صدقهم فيه كدعوى الرسالة وما يبلّغونه عن الله إلى الخلائق، إذ لو جاز عليهم التقول والافتراء في ذلك عقلاً لأدى إلى إبطال دلالة المعجزة وهو محال، وربما يحكى عن القاضي الباقلاني تجويزه سهواً لزمه أن هذا لا يخلّ بوجوب تصديق النبي فيما دلّت المعجزة على وجوب تصديقه فيه.

وما سوى الكذب في التبليغ من الذنوب فهي إما ترجع إلى العقيدة أو إلى العمل، والأول وهو الكفر والشرك، ممّا أجمعوا أيضاً على عصمة الأنبياء منه سواء في ذلك قبل البعثة وبعدها.

والثاني أعني العصيان في العمل بترك واجب أو فعل محرّم، فينقسم إلى كبيرة وصغيرة، وكلّ منهما إما يصدر عمداً وإما يصدر سهواً فالأقسام أربعة:

الأول: العصمة من الكبائر عمداً، لأمخالف فيه إلاّ الحشوية، لكن وجوبها عند الأشاعرة سمعاً وعند العدلية عقلاً.

وقال الجرجاني: «المختار خلافه» وقال التفتازاني: «المذهب عندنا منع الكبائر بعد البعثة مطلقاً».

الثاني: العصمة من الكبائر سهواً، وقد وافق الإمامية على القول بها المعتزلة، قال الفاضل المقداد: «وقالت المعتزلة بامتناع الكبائر مطلقاً»^(١)، وهو مختار المحققين من الأشاعرة، قال التفتازاني: «المذهب عندنا منع الكبائر بعد البعثة مطلقاً»^(٢)، والظاهر من عبارة الموافق أنّ أكثرهم قائلون بالجواز، حيث قال: «وأما سهواً فجوّزه الأكثرون» وذيلّه شارح الموافق بقوله: «والمخت^(٣)ار خلافه».

- ١ - إرشاد الطالبين، ص ٣٠٥.
- ٢ - شرح المقاصد: ٥١/٥.
- ٣ - شرح الموافق: ٢٦٥/٨.

(٩١)

الثالث: العصمة من الصغائر عمداً، وهذا هو مختار الإمامية ووافقهم عليه أكثر المعتزلة والأشاعرة، قال الفاضل القوشجي: «والمذهب عند محققي الأشاعرة منع الكبائر والصغائر الخسيسة بعد البعثة مطلقاً، والصغائر غير الخسيسة عمداً لا سهواً، وذهب إمام الحرمين من الأشاعرة وأبوهانم من المعتزلة إلى تجويز الصغائر عمداً»^(١).

الرابع: العصمة من الصغائر سهواً، اختاره الإمامية، وأكثر الأشاعرة والمعتزلة لا يوافقونهم على ذلك، بل يجوزون صدور الصغائر سهواً في غير الصغائر الخسيسة كسرقة حبة أو لقمة^(٢).

عصمة الأنبياء قبل البعثة:

المشهور من مذهب الإمامية هو لزوم عصمة الأنبياء قبل البعثة عن المعاصي كبيرة كانت أو صغيرة عمداً أو سهواً، قال السيد المرتضى: «قالت الشيعة الإمامية: لا يجوز عليهم شيء من المعاصي والذنوب كبيراً كان أو صغيراً، لا قبل النبوة ولا بعدها»^(٣).

وقال المحقق البحراني: «عندنا أنّ النبي معصوم عن الكبائر والصغائر عمداً وسهواً من حين الطفولية إلى آخر العمر»^(٤).

وقال العلامة الحلبي: «ذهبت الإمامية إلى أنّ الأنبياء معصومون قبل البعثة وبعدها عن الصغائر عمداً وسهواً، وعن الكبائر كذلك»^(٥).

ولكن المصرّح به في كلام الشيخ المفيد في أوائل المقالات هو جواز صدور الصغائر غير الخسيسة سهواً قبل البعثة، حيث قال: «وأما ما كان من صغير لا يستخفّ فاعله فجائز وقوعه منهم قبل النبوة وعلى غير تعمد، وممتنع منهم بعدها على كلّ حال»^(٦).

١ - شرح التجريد: ٣٥٩، شرح المقاصد: ٥١/٥.

٢ - شرح المواقف: ٣٦٥/٨. أنوار الملكوت: ص ١٩٦.

٣ - تنزيه الأنبياء: ص ٢.

٤ - قواعد المرام: ص ١٢٥.

٥ - أنوار الملكوت: ص ١٩٦.

٦ - أوائل المقالات، المجلد الرابع من مصنفات الشيخ المفيد: ص ٦٢.

ولم يوافق الإمامية على القول بلزوم عصمة الأنبياء قبل البعثة إلا جماعة من المعتزلة لا مطلقاً بل في الكبائر وفي الصغائر الخسيسة، قال الإيجي: «وأما قبله فقال الجمهور: لا يمتنع أن يصدر عنهم كبيرة، وقال أكثر المعتزلة: تمتنع الكبيرة وإن تاب منها لأنّه يوجب النفرة، ومنهم من منع عمّا ينفر مطلقاً كعهر الأمّهات والفجور في الآباء، والصغائر الخسيسة دون غيرها من الصغائر»^(١).

البرهان على وجوب عصمة الأنبياء:

قد ذكروا لإثبات لزوم عصمة الأنبياء براهين، أوضحها: أنّ ذلك مقتضى حكمته تعالى في بعث الأنبياء وأنّ عدم العصمة ينافي الغاية من بعثهم، قال الشيخ سديد الدين الحمصي الرازي: «إنّ تجويز ذلك ينفر عن قبول قوله، ولا يحسن أن يبعث الله نبياً إلى الخلق ويوجب عليهم أتباعه وطاعته وهو على صفة تنفر عنه، ولوجوب تنزيه النبي وتجنّبه عمّا ينفرّ عنه جنّب الله تعالى أنبياءه الخلق المشينة، والأمراض المنفّرة والفظاظة والغلظة، قال سبحانه: (وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ). (آل عمران/ ٥٩)

فإن قيل: كيف تقولون: إنّ ما ذكرتموه منفر وقد وقع القبول ممّن جوّز ذلك عليهم؟ قلنا: لسنا نريد بالتنفير أن لا يقع القبول جملة، بل نريد بالتنفير ما يكون معه أبعد من القبول، فليس كل صارف عن الفعل يرتفع معه الفعل، كما أنّه ليس كل داع إليه يقع الفعل، وقد يقبل الناس قول الماجن السخيف ولا يقبل قول الواعظ الزاهد الناسك، ولا يبطل بذلك كون المجون والسخف صارفاً منفراً، وكون الزهد والعفة والنسك داعياً مقرباً.

وما اعتمدها من دلالة التنفير ينفي عن النبيّ جميع القبائح والإخلال بالواجبات وبيعها في حال النبوة وقبلها وكبائر الذنوب وصغائرها، لأنّ النفوس أميل وأسكن إلى من لا يعهد منه قطّ في حال من الأحوال، لا صغير ولا كبير، ولا إخلال بواجب ولا جوّزت عليه شيء من ذلك منها إلى من كان بخلاف ذلك، فوجب نفي الجميع عن النبيّ في كل حال، لما ذكرناه»^(١).

١ - شرح المواقف: ٢٦٥/٨.

٢ - المنقذ من التقليد: ٤٢٥/١ - ٤٢٦.

(٩٣)

والعصمة^(١) هي كون المكلف بحيث لا يمكن أن يصدر عنه المعاصي من غير إجبار له على ذلك.

(١) قال المصنّف في نقد المحصل: «الأجود أن يقال: إنّ الله تعالى في حقّ صاحبها لطفاً لا يكون له مع ذلك داع إلى ترك الطاعة وارتكاب المعصية مع قدرته على ذلك، هذا على رأي المعتزلة، أو يقال: إنّها ملكة لا يصدر عن صاحبها معها المعاصي، وهذا على رأي الحكماء».

وقال الرازي: القائلون بالعصمة، منهم من زعم أنّ المعصوم هو الذي لا يمكنه الإتيان بالمعاصي، ومنهم من زعم أنّه يكون متمكناً منه.

والأولون: منهم من زعم أنّه يكون مختصاً في بدنه أو في نفسه بخاصية تقتضي امتناع إقدامه على المعاصي، ومنهم من ساعد على كونه مساوياً لغيره في الخواص البدنية، لكن فسّر العصمة بالقدرة على الطاعة وبدعم القدرة على المعصية وهو قول أبي الحسن الأشعري.

والذين لم يسلبوا الاختيار فسّروها بأنّه الأمر الذي يفعله الله تعالى بالعبد، وعلم أنّه لا يقدم مع ذلك الأمر على المعصية بشرط أن لا ينتهي فعل ذلك الأمر إلى حدّ الإلجاء^(١).

العصمة والاختيار:

ثم إنّه ربما يستشكل على الجمع بين عدم إمكان صدور المعصية وبين كون المعصوم مختاراً في ترك المعصية، بأنّ المفروض أنّ العصمة صفة نفسانية للمعصوم أُعطيت إليه من جانبه تعالى ويلزمها استحالة صدور المعصية، ولا اختيار في ما هو كذلك.

والجواب عنه: أنّ لصدور المعصية من المعصوم اعتبارين: اعتبار بلحاظ نفسه من حيث إنّه بشر، فلا يتمتع صدور المعصية عنه بهذا اللحاظ، واعتبار آخر بلحاظ صفة العصمة، فيكون صدور المعصية عنه ممتنعاً، كما يقال: إنّه تعالى قادر على فعل القبيح، ويقال أيضاً: يتمتع صدور القبيح عنه سبحانه، فالأول باعتبار ذاته، والثاني باعتبار حكمته.

وبعبارة أخرى: أتوقع المعصية من المعصوم ممكن بالنظر إلى قدرته وممتنع بالنظر إلى عدم إرادته، وعدم إرادته لها نتيجة ما حصل له من اللطف الإلهي، ومأعطاه الله سبحانه من العلم الخاص الرادع عن معصيته تعالى.

قال العلامة الطباطبائي - ره -: «إنّ هذا العلم، أعني: ملكة العصمة، لا يغيّر الطبيعة الإنسانية المختارة في أفعالها الإرادية ولا يخرجها إلى ساحة الإيجاب والاضطرار، كيف؟

١ - تلخيص المحصل: ص ٣٦٨.

(٩٤)

وقال بعضهم: هو من لا يصدر عنه معصية لاكبيرة ولاصغيرة، لا بالعمد ولا بالسهو من أول عمره إلى آخره.

والعلم من مبادئ الاختيار، ومجرد قوّة العلم لا يوجب قوّة الإرادة، كطالب السلامة إذا أيقن بكون مائع ما سمّاً قاتلاً من حينه، فإنّه يتمتع باختياره من شربه قطعاً، وإنّما يضطر الفاعل ويجبر إذا أخرج من يجبره أحد طرفي الفعل والترك من الإمكان إلى الامتناع.

ويشهد على ذلك قوله: (وَاجْتَنِبْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) . (الأنعام/ ٨٧- ٨٨)

تفيد الآية أنّهم في إمكانهم أن يشركوا بالله وإن كان الاجتناب والهدى الإلهي مانعاً من ذلك. وقوله: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ) . (المائدة/ ٦٧) إلى غير ذلك من الآيات.

فالإنسان المعصوم إنّما ينصرف عن المعصية بنفسه وعن اختياره وإرادته، ونسبة الصرف إلى عصمته تعالى كنسبة انصراف غير المعصوم عن المعصية إلى توفيقه تعالى.^(١)

ماهي أسباب العصمة؟

القائلون بأن العصمة غير منافية للاختيار ذكروا لها أسباباً وهي أربعة:
أحدها: أن تكون لنفسه أو بدنه خاصية تقتضي ملكة مانعة من الفجور والفسوق.
ثانيها: أن يحصل له العلم بمثالب المعاصي ومناقب الطاعات.
ثالثها: تأكيد تلك العلوم بتتابع الوحي والبيان من الله تعالى.
رابعها: أنه متى صدر عنه أمر من الأمور من باب ترك الأولى أو النسيان لم يترك مهملًا، بل يعاقب وينبّه عليه ويضيق الأمر فيه عليه.
فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان الشخص معصوماً عن المعاصي لا محالة، لأن ملكة العفة إذا حصلت في جوهر النفس، ثم انضمت إليها العلم التام بما في الطاعة من السعادة، وفي المعصية من الشقاوة صار ذلك العلم معيناً له على مقتضى الملكة النفسانية، ثم الوحي يصير متمماً لذلك، ثم خوف المؤاخظة على القدر القليل يكون مؤكداً لذلك

١ - الميزان: ١١/١٦٣.

(٩٥)

وقال بعضهم: السهو لا ينافي العصمة. وقال بعضهم: الصغيرة لا تخل بالعصمة.

الاحتراز، فيحصل من اجتماع هذه الأمور تأكيد حقيقة العصمة^(١).
وأورد على السبب الثاني، بأن ذلك يقتضي أن لا تكون العصمة مقتضى طبع صاحبها، بل تكون بالتكلف، هذا مع أن العصمة موهبة ذاتية لا اكتسابية.
وعلى السبب الثالث، بأن كثيراً من الأمة يقولون بعصمة الملائكة والأئمة، وبعصمة حواء ومريم وفاطمة، ولم يقولوا بالوحي إليهم.
وعلى السبب الأول، بأنه هو نفس العصمة وحقيقتها، لا سببها^(٢).

تحقيق للعلامة الطباطبائي في المقام:

ثم إن للعلامة الطباطبائي - ره - بحثاً وتحقيقاً حول حقيقة العصمة وسببها، حاصله:
إن العصمة للمعصومين المتسمين بالمخلصين - بفتح اللام - في اصطلاح القرآن الكريم، موهبة إلهية أعطيت لهم من غير اكتساب وتكلف، بل خلقهم الله تعالى على استقامة الفطرة واعتدال الخلق، فنشأوا من بادئ الأمر بأذهان وقادة وإدراكات صحيحة ونفوس طاهرة وقلوب سليمة، فنالوا بمجرد صفاء الفطرة وسلامة النفس من نعمة الإخلاص ما ناله غيرهم بالاجتهاد والكسب، بل أعلى وأرقى، لطهارة داخلهم من التلوث بالوائت الموانع والمزاحمات.
فأتاهم الله سبحانه من العلم ما هو ملكة تعصمهم من اقتراف الذنوب وارتكاب المعاصي، وتمنع معه صدور شيء منها عنهم صغيرة أو كبيرة، وبهذا يمتاز العصمة من العدالة، فأنهما معاً تمنعان من صدور المعصية، لكن العصمة يمتنع معها الصدور بخلاف العدالة.

وهذا العلم يخالف سائر العلوم في أن أثره العملي، وهو صرف الإنسان عما لا ينبغي إلى ما ينبغي قطعي غير متخلف دائماً، بخلاف سائر العلوم، فإن الصرف فيها أكثرى غير دائم، قال تعالى: (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ). (النمل/١٤) وقال: (أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَ أَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ) (الجاثية/٢٣). وقال: (فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ

١ - ما ذكرناه كلام الرازي في المحصل بعينه، راجع نقد المحصل: ص ٣٦٩.

٢ - نفس المصدر، وإرشاد الطالبين: ص ٣٠١.

(٩٦)

وقال بعضهم: الشرط في عصمة الأنبياء اختصاصها بزمان دعوتهم، لا قبل ذلك.

العِلْمُ بَغِيًّا بَيْنَهُمْ) (الجاثية/١٧).

والوجه في ذلك أن هذا العلم معرفة خاصة بالله تعالى وأسمائه الحسنى وصفاته العلى، وأصحاب هذا العلم يعلمون أن الله هو ربهم الذي يملكهم وإرادتهم ورضاهم وكل شيء غيرهم، ويدبر الأمر وحده وليسوا إلا عباد الله فحسب، وليس للعبد إلا أن يعبد ربه ويقدم مرضاته وإرادته على مرضاته وإرادته، فهم يعبدون الله ولا يريدون في شيء من أعمالهم فعلاً أو تركاً إلا وجهه، ولا يلتفتون فيها إلى عقاب يخوفهم، ولا إلى ثواب يرجيهم، وإن خافوا عذابه ورجوا رحمته، وإلى هذا يشير قوله - عليه السلام - : «ما عبدتك خوفاً من نارك ولا رغبة في جنتك بل وجدتك أهلاً للعبادة فعبدتك».

فهؤلاء يسلكون في معرفة الأشياء من طريق هداهم إليه ربهم وعرفها لهم، وهو أنها آيات له وعلامات لصفات جماله وجلاله، وليس لها من النفسية والأصالة والاستقلال إلا أنها كمراي تجلّى بحسنها ما وراءها من الحسن غير المتناهي، وبفقرها ما أحاط بها من الغنى المطلق، وبدلتها واستكانتها ما فوقها من العزة والكبرياء.

ولا يلبث الناظر إلى الكون بهذه النظرة دون أن تنجذب نفسه إلى ساحة العزة والعظمة ويغشى قلبه من المحبة الإلهية ما ينسيه نفسه وكل شيء، ويمحو رسم الأهواء والأميال النفسانية عن باطنه، ويبدل فؤاده قلباً سليماً ليس فيه إلا الله عز اسمه، قال تعالى: (وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ) (البقرة/١٦٥).

ومن الدليل على أن العصمة من قبيل العلم - أي العلم الخاص بالله تعالى - قوله تعالى خطاباً لنبينا صلى الله عليه وآله وسلم: (وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَ مَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّوكَ مِنْ شَيْءٍ وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَ عَلَّمَكَ مَا لَمْ تُكُنْ تَعْلَمُ وَ كَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا) (النساء/١١٣).

وقوله تعالى حكاية عن يوسف - على نبينا وآله وعليه السلام -: (قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَ إِلَّا تَصْرِفَ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَ أَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ) (يوسف/٣٣).^(١)

١ - تفسير الميزان: ١١ / ١٥٨ - ١٦٢ بتلخيص وتصرف.

وقال بعضهم: اختصاصها في أدائها الرسالة فقط. أعني: أنه يؤدّي ذلك ويصدق فيه ولا يكذب
لابالعمد ولا بالسهو. وأمّا في سائر الأحوال فيجوز عليه جميع ذلك.
والبراهمة^(١) من الهند أنكروا النبوة، وقالوا: كلّ ما يعرف بالعقل

(١) البراهمة: من أسمى الطوائف عند الهندوس، يزعم البعض أنّ أصلهم إلهي، ولهذا احتلّوا
المركز الأوّل في نظام الطبقات الدينية، ويقول الآخرون: إنّ هذا النظام يعتمد على المهنة وأنّ طبقة
الكهنة الذي كرّسوا أنفسهم للفكر والعلم تطورت إلى الطائفة البرهمية.
ويطلق الاسم أيضاً على الكاهن والمعلّم الديني عند الهندوس، وأمّا «برهما» فهو ربّ الكون وخالقه
في معتقد الهندوس، يشرك مع «فشنو» و «سيفا»، في تأليف الثالوث الهندوسي.^(١)
والجواب عن شبهة البراهمة: أمّا أولاً: فلأنّ الغاية من بعثهم ليست هي التعليم فحسب، بل من
أهداف نبوتهم تزكية الأنفس والضمائر وتعديل الغرائز في وجود الإنسان من طريق إنذار الناس
وتبشيرهم وهدايتهم قولاً وعملاً، قال الإمام عليّ - عليه السلام -

وهو يبيّن الغاية من بعثة الأنبياء: «ليستأدوهم ميثاق فطرته، ويذكروهم منسيّ نعمته».^(٢)

فالأنبياء - عليهم السلام - هم أسيّ وقُدوات حسنات في جميع المجالات تقتدي بهم طلاب الكمال
والسعادة، قال سبحانه: (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ) (الممتحنة/٤) . وقال تعالى: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ
فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَ الْيَوْمَ الْآخِرَ) (الممتحنة/٦)، فلا غنى للناس عن وجود هداة إلهية
مصونة عن الزلل في مجال الفكر والعمل بما أعطاهم اللّه سبحانه من موهبة العصمة، فيجعل قولهم
وعملهم أسوة وقدوة للحياة الطيبة السعيدة.

وأما ثانياً: فلأنّ ما لا يكون للعقل سبيل إلى معرفته - وهي كثيرة جداً - ليس معناه أنّ

١ - لاحظ المنجد في الأعلام: ص ١٢٨.

٢ - نهج البلاغة، الخطبة الأولى.

فلا يحتاج فيه إلى نبّي، وكلّ ما لا يكون للعقل إليه سبيل فهو غير مقبول عند العقلاء. فإنّ،
دعوى النبوة غير مقبول أصلاً.

الإنسان لا يقدر على تمييز الحق إذا أُلقي إليه من جانب أنبياء الله تعالى، فإنّ ما يأتي به ليس في
الحقيقة إلّا جزئيات ومصاديق للأحكام الكلية والأصول العامة المعلومة لدى العقل والفطرة، فهم لا يأتون
بما يعارض العقل ويناقض الفطرة حتى يجب ردّها عقلاً، بل يبيّنون الحقائق التي تكون جنورها
مغروسة في العقل والفطرة، فالإنسان يجد تعاليم الأنبياء وأحكامهم حقاً في ظلّ ما عنده من الأصول
الفطرية والكليات العقلية، فشان الأنبياء في هذا المجال شأن المعلّم يلقي معارف نظرية على المتعلّمين

ويستدل عليها بما عندهم من البديهيات والمسلمات، فهل يصح أن يقال: المتعلم لا يحتاج إلى المعلم، فإنه إما يأتي بما يعرفه المتعلم وهذا تحصيل للحاصل، وإما يأتي بما لا يعلمه فلا سبيل له إلى تصديقه فيصبح تعليمه إيّاه لغواً؟!!

(٩٩)

فصل

نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم

محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، لأنه ادعى النبوة وظهر عليه المعجزة؛ وكل من كان كذلك كان رسولاً من الله حقاً، إذ لا يمكن لغير الله تعالى إظهار المعجز عقيب دعوى إنسان مطابقاً لقوله. وأما دعواه فمعلومة بالتواتر.

وأما ظهور المعجزة عليه وإن كانت رواياته مختلفة، لكنها أكثر مما يمكن أن ينكر. والقرآن مما لا يمكن أن ينكر، والتحدّي منه عليه ظاهر.

واختلفوا^(١) في وجه إعجازه فقال قوم: إن فصاحته إعجازه. وقال قوم:

(١) ذهب النّظام المعتزلي إلى أنّ جهة إعجاز القرآن هي الصّرفة^(١) وتبعه أبو إسحاق النّصيبي، وعبّاد بن

سليمان الصيمري وهشام بن عمرو الفوطي وغيرهم.

واختاره من الإمامية الشيخ المفيد في أوائل المقالات وإن حكي عنه غير ذلك، وهو مختار السيد المرتضى، قال: اختلف الناس في ذلك، فقال قوم: إن وجه دلالة القرآن على النبوة أنّ الله تعالى صرّف العرب عن معارضته وسلبهم العلم الذي به يتمكّن من مماثلة في نظمه وفصاحته، ولولا هذا الصّرف لعارضوا، وإلى هذا الوجه أذهب وله نصرت في كتابي المعروف بالموضح عن جهة إعجاز القرآن، وقد حكي عن أبي إسحاق النّظام القول بالصّرفة من غير تحقيق لكيفيّتها وكلام في نصرتها^(٢).

١ - التاء في الصّرفة، تاء المصدرية التي تلحق كثيراً من المصادر مثل الرحمة، والرأفة.

٢ - الذخيرة في علم الكلام: ص ٣٧٨.

(١٠٠)

إنّ صرف عقول القادرين على إيراد معارضته عنه، وظهور عجزهم عند التحدّي مع القدرة عليه هو إعجازه.

وأما كون كل مدعي نبوة ذي معجز مطابق لدعواه فهو نبيّ؛ معلوم عقلاً، لأن المعجز لا يكون من غير الله تعالى، وظهوره مع دعواه يدل على تصديق الله تعالى إياه. ومن ادعى النبوة وصدقه الله فهو نبي بالضرورة.

ويظهر من الشيخ سديد الدين ارتضاؤه بهذا القول فإنه بسط الكلام في نقله وتبينه ولم يناقشه بشيء، وناقش سائر الوجوه المذكورة في وجه إعجاز القرآن. (١)

ومع ذلك فإن هذا القول مهجور عند المسلمين وهناك كتب ورسائل عملت على نقده، ولشيخنا الأستاذ السبحاني بحث مبسّط في هذا المجال فليراجع، (٢) وقد ناقشه أيضاً السيد العلامة الطباطبائي في «الميزان» بأنه مخالف

لما يظهر من آيات التحدي، فإن الظاهر منها هو أن القرآن بما أنه كلام نازل من عند الله تعالى وبما أن له تأويلاً لا يحيط به علم البشر، خارج عن قدرتهم وهم عاجزون عن الإتيان بمثله، لا أنهم يقدرّون على ذلك ولكن الله سبحانه يصرفهم عنه ويسلب عنهم علمهم ومكنتهم. قال سبحانه:

(قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ وَادْعُوا مَنِ اسْتَضَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ ...)(هود/١٣-١٤).

وقال سبحانه:

(قُلْ فَأْتُوا بِسُوْرَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَضَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ...)(يونس/٣٨ - ٣٩). (٣)

ثم إن المخالفين لنظرية الصرفة اختلفوا في جهة إعجاز القرآن على أقوال:

- ١- جهة إعجاز القرآن هي الفصاحة المفرطة.
- ٢- هي الفصاحة مع النظم والأسلوب.

١- راجع المنقذ من التقليد: ٤٥٩/١ - ٤٧١.

٢- لاحظ الإلهيات: ٣٢٠/٢ - ٣٣٣، الطبعة الثانية.

٣- راجع الميزان: ٦٩/١ - ٧٠.

(١٠١)

وكل من أخبر محمد صلى الله عليه وآله وسلم عن نبوته، من الأنبياء الماضين قبله، فهم أنبياء معصومون، لوجوب صدقه اللازم لنبوته صلى الله عليه وآله وسلم.

وهذان القولان محكيان عن الجبائين وأصحابهما.

٣- النظم والأسلوب المختصان بالقرآن دون الفصاحة، واختاره القاضي الباقلاني ونسب إلى أبي القاسم الكعبي أنه قال: «إن نظم القرآن وتأليفه مستحيلان من العباد كخلق الجواهر والألوان».

٤- إنّ جهة إعجاز القرآن ما تضمّنه من الاخبار عن الغيوب.
٥- جهة إعجازه ارتفاع التناقض والاختلاف عنه على وجه مخالف للعادة^(١).
ويرد القول الرابع أنّه خارج عن محل البحث، فإنّ موضوع البحث هنا هو الإعجاز البياني للقرآن الكريم الشامل لجميع الآيات والسور، وأمّا الإعجاز من جهة الإخبار عن المغيبات فهو يختص بطائفة منها كما لا يخفى.
والأصحّ من سائر الأقوال المتقدمة هو القول الثاني، فالوجه في إعجاز القرآن البياني هو فصاحته مع ما له من النظم والأسلوب البديع الممتاز عمّا كان معهوداً للعرب من الأساليب الكلامية نثراً ونظماً، وهذا هو مختار العلامة الحلّي، كما في كشف المراد.
ثم إنّ المصنّف ذكر في التجريد ثلاثة أقوال في وجه إعجاز القرآن، هي: الصرفة والقولان الأوّلان من سائر الأقوال، ولم يرجح واحداً منها. حيث قال: «وإعجاز القرآن قيل لفصاحته، وقيل لأسلوبه وفصاحته معاً، وقيل للصرفة والكل محتمل».

١ - لاحظ المنقذ من التقليد: ٤٥٩/١ - ٤٦٠. والإتقان للسيوطي: ٧/٤ - ٢٠، ط منشورات الرضي، قم.

(١٠٢)

فصل

طريقة الحكماء في إثبات النبوة

للحكماء^(١) في إثبات النبوة طريق آخر، وهو أنّ الإنسان مدنيّ بالطبع، أي لا يمكن تعيّشه إلاّ باجتماعه مع أبناء نوعه، ليقوم كلّ واحد بشيء ممّا

(١) برهان الحكماء على لزوم بعثة الأنبياء يتشكّل من المقدمات التالية:

الف: الإنسان مدنيّ بالطبع، ويفسر بوجوه:

الأوّل: أنّ الإنسان مجبول على الالفة والأنس بغيره من أبناء نوعه، فيرى الاجتماع ملائماً لطبيعته والانفراد منافراً لها.

الثاني: أنّ الإنسان مخمورٌ طينةً وذاتاً على أن يستخدم غيره من الأشياء الطبيعية وأنواع النبات والحيوان، فهو يميل بسائقة ذاتية إلى غيره من أفراد الإنسان ليستولي عليه ويستخدمه لأجل الوصول إلى غايته، وهذا ما يسوقه إلى الحياة الاجتماعية.

الثالث: أنّه يطلب الحياة الاجتماعية لا استجابة لنداء فطرته إلى الأنس بغيره، ولا قضاءً لحكم طبيعته في استخدام الغير للوصول إلى منفعه وغايته، بل العامل الوحيد في ذلك هو عجزه عن الحصول على مآربه وحده، فحاجته إلى غيره من أبناء جلدته هي التي تضطرّه إلى الحياة الاجتماعية. وهذا هو المستفاد من عبارة المصنّف حيث فسّر قضية «إنّ الإنسان مدنيّ بالطبع» بقوله: «أي لا يمكن تعيّشه إلاّ باجتماعه مع أبناء نوعه إلخ».

ب: الإنسان و غريزة الشهوة والغضب: إنَّ الإنسان مجبول على قوَّتي الشهوة والغضب وهما داعيتان قويَّتان إلى التعدِّي والطغيان، وذلك يؤدِّي إلى التنازع والتشاجر في المنافع

(١٠٣)

يحتاجون إليه في معاشهم من الأغذية والملبوسات والأبنية وغير ذلك، فيتعاونون في ذلك إذ يمتنع أن يقدر واحد على جميع ما يحتاج إليه من غير معاونة غيره فيه. وإذا كان كلُّ إنسان مجبولاً على شهوة وغضب، فمن الممكن أن يستعين من أبناء نوعه من غير أن يعينهم، فلا يستقيم أمرهم إلاَّ بعدل. ولا يجوز أن يكون مقرّر ذلك العدل أحداً منهم من غير مزية، إذ لو كان كذلك لما استقام أمرهم. والمعجز هو الذي به يمتاز مقرّر العدل عن غيره، ولو لم يكن ذلك من عند الله لم يكن مقبولاً عند الجمور؛ ولو لم يعرفوا الله تعالى لما عرفوا كون ذلك من عنده.

والمقاصد ويفوت بذلك الغرض المطلوب من الحياة، أعني الأمنيَّة والعيش المهنئاً، فيحتاج إلى قانون عدل يقرر لكلِّ إنسان ما عليه من الوظيفة، وما له من الحقِّ حتى يقوم الاجتماع على مستوى العدل ويحصل بذلك الغرض المطلوب من الحياة.

ج: يجب أن يكون لواضع ذلك القانون ومقرّره امتياز على غيره حتى يخضعوا لديه ويستجيبوا له. د: يجب أن يكون المقنن عارفاً بجميع ما يكون فيه صلاح الإنسان وله دور في استقرار العدل بين أفراد المجتمع، وأن يكون خارجاً عن سلطان النفس ومطيعاً لله تعالى فلا ينطق عن الهوى، ولا يأخذه في طريق إقامة العدل لومة لائم.

هـ: ومن المعلوم أنَّ التعرّف على توقّر هذه الخصائص في وجود إنسان يتوقف على العلم بأنّه إنسان إلهي مسدّد بعنايات خاصّة إلهية، ومرضيّ لديه سبحانه قولاً وعملاً، ولا يحصل ذلك إلاَّ بالعلم بأنّه مبعوث من جانب الله تعالى، وطريق إثباته هو كونه صاحب المعجز مقروناً بدعوى النبوة والتحدّي في ذلك - كما تقدم -.

(١٠٤)

فإنَّ لا يمكن استقامة أمور نوع الإنسان إلاَّ بنبيّ ذي معجز، يخبرهم عن ربهم بما لا يمتنع في عقولهم، ويظهر العدل، ويدعوهم إلى الخير،^(١) ويعدّهم بما يرغبون فيه إن استقاموا، ويوعدهم بما يكرهونه إن لم يستقيموا؛ ويمهّد لهم قوانين في عبادة بارئهم القادر على كلّ ما يشاء المطلّع على الضمائر، الغنيّ عن غيره، لكيلا ينسوه ويقبلوا شريعته ظاهراً وباطناً؛ وقواعد يقتضي العدل في الأمور المتعلقة بالأشخاص وبالنوع والسياسة لمن لا يقبل تلك القوانين أو يعمل بخلافها، ليستمرّ الناس على ما ينفعهم في دنياهم وأخراهم، فإنَّ من الممتنع ممّن يجعل في بنية كلّ حيوان ما ذكر في

علمي التشريح ومنافع الأعضاء أن يهمل ما يقتضي مصلحتهم في معاشهم ومعادهم. فهذا ما ذكره الحكماء في هذا الباب.

(١) القوانين التي جاءت بها الأنبياء ناظرة إلى ثلاثة مجالات كلية:
الف: عبادة الله سبحانه من الصلاة والصوم والحج وغير ذلك وإليه أشار بقوله: «ويمهد لهم قوانين في عبادة بارئهم...».
ب: حياة الإنسان الفردية وما له من المسؤولية تجاه بدنه ونفسه وأبعاده الوجودية، وهذا هو مراد المصنف بقوله: «وقواعد يقتضي العدل في الأمور المتعلقة بالأشخاص».
ج: حياة الإنسان الاجتماعية، وهذا معنى قوله: «وبالنوع».
وبما أن الإنسان قد يطغى ولا يراعي ما وضع له من الحدود والقوانين الشرعية، فلا بد من قوانين جزائية ومقررات تأديبية لإجراء العدل وتنفيذ القوانين في المجتمع، وإليه أشار بقوله: «والسياسة لمن لا يقبل تلك القوانين أو يعمل بخلافها».
قال سبحانه: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ...) (الحديد/٢٥).

(١٠٥)

فصل

النسخ جائز

النسخ (١) جائز، وهو تغيير الأحكام الشرعية في الأوقات المختلفة من الله تعالى. واليهود لا يجوزونه ويقولون: النسخ بداء، وهو لا يجوز على الله

(١) النسخ في اللغة بمعنى الإزالة والرفع، كما يقال: نسخت الشمس الظل، وفي اصطلاح الشرع «هو رفع مثل الحكم الشرعي في وقت آخر بدليل شرعي آخر على وجه لولاه لكان ثابتاً بالدليل الأول مع تراخيه عنه».

خرج بقولنا: «بدليل شرعي آخر» رفع الحكم بدليل عقلي، كما لو صار المكلف عاجزاً عن الامتثال، وخرج بقولنا: «مع تراخيه عنه» ما كان الدليل الرافع مقترناً بالدليل المثبت مثل قوله سبحانه: (ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) (البقرة/١٨٧).

والذي يدل على جواز النسخ من العقل هو الذي لأجله حسن التعبد بالشرائع وبعثة الأنبياء بها من المصالح المتعلقة ببعض أفعالنا والمفاسد المتعلقة ببعض آخر منها، وذلك لجواز أن يتغير الحال فيها بأن يصير ما هو مصلحة في وقت مفسدة في وقت آخر، كما علم من حال الحائض والظاهر، والمقيم والمسافر، وكذا يجوز أن يكون ما هو مصلحة لقوم، مفسدة لغيرهم وبالعكس، والله سبحانه عالم بذلك

أزلاً، فمقتضى حكمته تعالى هو تغيير الحكم تبعاً لتغيير المصلحة، والحكم في نفس الأمر كان مؤقتاً ولكنّه لم يذكر مقيداً، بل أطلق ظاهراً لما كان فيه من المصالح المقتضية له في علمه تعالى وحكمته. فأبيّ فرق بين أن يدل على ذلك بذكر غاية متّصلة بالدليل الأوّل، وبين أن يطلق الدليل الأوّل، ثمّ يدلّ على غاية الحكم وأمدّه بدليل آخر بعد انتهاء أمد الحكم الأوّل؟

(١٠٦)

تعالى. وذلك ليس بصحيح، فإنّ البداء لا يتحقّق إلّا بكون المحكوم عليه والوقت غير مختلفين. وتمسّكوا بقول موسى - على نبيّنا وآله و عليه السّلام - : «تمسّكوا

وليس هذا من البداء المحال على الله تعالى، بل هو إبداء وإظهار للمكفّين الجاهلين بغاية الحكم وحده.

روى الطبرسي في الاحتجاج عن أبي محمّد العسكري - عليه السّلام -
أنّه جاء قوم من اليهود إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم فقالوا: يا محمّد! هذه القبلة بيت المقدس قد صلّيت إليها أربع عشرة سنة ثمّ تركتها الآن، أفحقاً كان ما كنت عليه فقد تركته إلى باطل؟ أو باطلاً كان ذلك فقد كنت عليه طول هذه المدّة، فما يؤمننا أن تكون الآن على باطل؟ فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم: «بل ذلك كان حقاً وهذا حق، يقول الله: (قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) (البقرة / ١٤٢) . فقالوا له: يا محمّد! أفبدا لربك فيما كان أمرك به بزعمك من الصلاة إلى بيت المقدس حتى نقلك إلى الكعبة؟

فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم: «ما بدا له عن ذلك، فإنّه العالم بالعواقب والقادر على المصالح، لا يستدرك على نفسه غلطاً ولا يستحدث رأياً بخلاف المتقدّم جلّ عن ذلك». ثمّ قال صلّى الله عليه وآله وسلم: «يا عباد الله! أنتم كالمرضى والله ربّ العالمين كالطبيب، فصلاح المرضى فيما يعلمه الطبيب ويدبّره به، لا فيما يشتهيهِ المريض ويقترحه». (١)
فاتّضح بطلان ما زعمه اليهود من استحالة القول بالنسخ عقلاً.
وأما الاستدلال بما نقلوه عن موسى - عليه السّلام -

: «تمسّكوا بالسبب أبداً» فمردود سناً ودلالة، لعدم ثبوت ذلك النقل عنه بالتواتر المفيد لليقين، لأنّ نقل التوراة التي في أيديهم ونقل أخبارهم غير متّصل، بل منقطع بما فعل بهم «بخت نصر»، لأنّهم كانوا مجتمعين في الشام إلى أن قتل «بخت نصر» أكثرهم ولم يبق منهم إلّا عدد يسير دون عدد التواتر، ولو كانوا بحيث يعتبر التواتر بعددهم لما صارت التوراة ثلاث نسخ مختلفة، إحداها التي في أيدي القرايين والربانيين، والثانية التي في أيدي السامرة، والثالثة النسخة المعروفة بتوراة السبعين التي اتّفقت عليها سبعون حبراً من أخبارهم، وهي في أيدي النصارى والاختلاف الذي بين هذه النسخ في التواريخ والشرعيات مشهور.

بالسبب أبدأ». وهو ليس بدليل قطعي، فإنّ التأييد قد يستعمل في المدّة الطويلة. والدليل على جواز النسخ ثبوت حقيقة الشرائع التي جاءت بعد موسى - على نبينا وآله و عليه السلام - .

وإذا لم يبق لهم نقل التوراة التي عليها أساس دينهم بالتواتر، فكيف يعتمد على تواتر نقلهم عن موسى بأنّ شرعه يبقى إلى يوم القيامة؟^(١)
هذا هو الوجه في عدم تمامية النقل سنداً، وأما دلالة فلما أشار إليه المصنّف من أنّ لفظة التأييد شاع استعمالها في التوراة في مدّة كثيرة، ففي السفر الثاني^(٢) من التوراة «قربوا إليّ كلّ يوم خروفين، خروف غدوة، وخروف عشية بين المغرب، قربان دائم لأحقابكم» ثمّ انقطع ذلك الدوام عند علمائهم.
وقال في العبد «إنه يستخدم ست سنين ثمّ يعتق في السابعة، فإنّ أبي فليثقب أذنه ويستخدم أبدأ» وقال في موضع آخر: «يستخدم خمسين سنة».^(٣)
ثمّ إنّ الشيخ سديد الدين ألزم القائلين بامتناع النسخ عقلاً بوجه آخر، وحاصله أن يسأل عنهم هل كان قبل نزول التوراة شرع أو لا؟ لاسبيل لهم إلى الثاني، فإنّه ينافي ما صرح في توراتهم بأنّ الله تعالى شرع على نوح - عليه السلام -

القصاص في القتل، كما في الجزء الثاني من السفر الأوّل، وشرع على إبراهيم - عليه السلام - ختانه المولود في اليوم الثامن من ميلاده، كما في الجزء الثالث من السفر الأوّل.
فإذا أقرّوا بأنّه قد كان شرع قبل نزول التوراة، يقال لهم: هل أتت التوراة بزيادة أم لا؟ والثاني يستلزم كون نزول التوراة عبثاً، ويمتنع صدور العبث من الله سبحانه، ولازمه عدم كون التوراة نازلاً من عند الله تعالى.
وعلى الأوّل فهل في تلك الزيادة تحريم ما كان مباحاً أم لا؟ والثاني ينافي قولهم: إنّ التوراة حرّمت الأعمال الصناعية في يوم السبت بعد أن كان مباحاً، وهذا هو النسخ في المعنى.^(٤)

١ - لاحظ المنقذ من التقليد: ٤٣٥/١، وتلخيص المحصل: ص ٣٦٦.

٢ - سفر الخروج، الباب ٢٩.

٣ - لاحظ المنقذ من التقليد: ص ٤٣٥، وتلخيص المحصل، ص ٣٦٥، وراجع أيضاً كتاب الهدى إلى دين المصطفى للعلامة البلاغي - ره -، ص ٢٤٨ - ٣٣٢ المقدمة الثانية عشرة، الفصل الثاني. ط دار الكتب الإسلامية.

٤ - راجع المنقذ من التقليد: ٤٣٤/١ - ٤٣٥.

القسم الثاني من الباب الرابع في الإمامة وما يتبعها

[تعريف الإمامة]

الإمامة رئاسة عامّة (١) دينية مشتملة على ترغيب عموم الناس في حفظ

(١) إعلم أنّ مسألة الإمامة لدى أهل السنّة ليست من المسائل العقائدية، بل تعدّ من الفروع الفقهية، قال الإيجي: «هي عندنا من الفروع، وإنّما ذكرناها في علم الكلام تأسياً بمن قبلنا». (١)
وقال التفتازاني: «وأحكامه في الفروع، إلّا أنّه لما شاعت من أهل البدع اعتقادات فاسدة مخلة بكثير من القواعد أدرجت مباحثها في الكلام». (٢)
ولكنّها عند الإمامية من المسائل الاعتقادية تلحق بالرسالة، لأنّها استمرار لوظائف الرسول، وليست نفس الرسالة أو النبوة، فإنّهما مختومتان بالتحاق النبي الأكرم بالرفيق الأعلى، على ما نصّ عليه القرآن الكريم.
ثمّ إنهم عرّفوها بتعاريف مختلفة:

١ - شرح المواقف: ٣٤٤/٨.

٢ - شرح المقاصد: ٢٣٢/٥.

(١٠٩)

مصالحهم الدينية والدنيوية، وزجرهم عمّا يضرّهم بحسبها.

١- الإمامة رئاسة عامّة في أمور الدين والدنيا بالأصالة في دار التكليف، ذكره المصنف في «رسالة الإمامة».

٢- هي رئاسة عامّة في أمور الدين والدنيا بالأصالة، ذكره المحقّق البحراني في قواعد المرام.

٣- هي خلافة الرسول في إقامة الدين بحيث يجب اتّباعه على كافة الأمة، ذكره الإيجي في المواقف.

٤- هي رئاسة عامّة في أمر الدين والدنيا خلافة عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم. ذكره

التفتازاني في شرح المقاصد.

٥- رئاسة عامّة في أمور الدين والدنيا، تعريف مشهور عند المعتزلة وغيرهم.

٦- رئاسة عامة في أمور الدين بالأصالة في دار التكليف، اختاره الحمصي في «المنقذ من التقليد»

ولكنّه أراد بأمور الدنيا العلوم والصناعات العلمية، وقال: ليس الإمام رئيساً على أهل الصناعات في

صناعاتهم، فليس رئيساً على الخطاطين في خطهم، ولا على النقاشين في النقش، وهكذا، وأمّا ما يترتّب

على تدبيره وسياسته من المنافع المعجلة والأغراض الدنيوية فقال: هذه تابعة لما هو الغرض الأصلي

في انتصابه، وهو ارتفاع الظلم والتباغي أو تقليل هذه القبائح، وكل ذلك من أمور الدين.

فحصول المنافع الدنيوية عند الخوف من تأديب الإمام وسياسته يكون تبعاً للمصالح الدينية المنوطة بالرئاسة^(١).

فأتضح أنّ تعريفه يوافق ما هو المشهور من أنّ الإمامة رئاسة إلهية في أمور الدين والدنيا. وتبيّن أنّ تعريف المصنّف هنا من أحسن التعاريف للإمامة وأتمّها، فإنّه قيّد الرئاسة بالدينية، وهذا يدل على أنّ الإمامة منصب إلهي كما هو الحقّ عند الإمامية، وجعل الغرض من الإمامة ترغيب الناس إلى مصالحهم الدينية والدنيوية وزجرهم عمّا يخالف ذلك.

١ - لاحظ المنقذ من التقليد: ٢٣٦/٢ - ٢٣٨.

(١١٠)

[أقوال المتكلمين في نصب الإمام]

واختلف الناس في نصب الإمام، فقال بعضهم بوجوبه عقلاً، وبعضهم بوجوبه سمعاً، وبعضهم بلاوجوبه.

والذين يوجبونه عقلاً اختلفوا، فقال بعضهم بوجوبه من الله تعالى، وبعضهم بوجوبه على الله تعالى، وبعضهم بوجوبه على الخلق.

أمّا القائلون بوجوبه من الله تعالى فهم الغلاة والإسماعيلية.

وأمّا القائلون بوجوبه على الله تعالى فهم الشيعة القائلون بإمامة عليّ بعد النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ. واختلفوا في طريق معرفة الإمام بعد أن اتّفقوا على أنّه هو النصّ من الله، وهو منصوص من قبل الله تعالى، لا غير.

فقالَت الإمامية الاثنى عشرية والكيسانية: إنّهُ إِنَّمَا يَحْصُلُ بِالنَّصِّ الْجَلِيِّ لَا غَيْرَ.

وقالَت الزيدية: ^(١) إنّهُ يَحْصُلُ بِالنَّصِّ الْخَفِيِّ أَيْضاً.

وأمّا القائلون بوجوبه على الخلق عقلاً فهم أصحاب الجاحظ، وأبي القاسم البلخي، وأبي الحسين البصريّ من المعتزلة.

وأمّا القائلون بوجوبه سمعاً فهم أهل السنة.

وهذان الفريقان أجمعوا على أنّ الأئمّة بعد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هم الخلفاء.

(١) أوضح المصنّف مقالته بعد صفحات عند قوله: «وأمّا الزيدية» فراجع.

(١١١)

وأمّا القائلون بلا وجوبه ^(١) فهم الخوارج، والأصمّ من المعتزلة فهذه هي المذاهب في الإمامة.

[الغلاة والإمامة]

وأما الغلاة فبعضهم قالوا: إنّ الله تعالى يظهر في بعض الأوقات في صورة إنسان، يسمّونه نبياً أو إماماً، ويدعو الناس إلى الدين القويم والصراط المستقيم. ولولا ذلك لضلّ الخلق. وبعضهم قالوا بالحلول أو الاتّحاد، كما يقول به بعض المتصوّفة.

فمن القائلين بإلهيّة عليّ - عليه السّلام -: السبائيّة، وهم أصحاب عبد الله

(١) قال صاحب المواقف وشارحه: «قالت الخوارج: لا يجب (نصب الإمام) أصلاً، ومنهم (المتكلمين) من فصل فقال بعضهم (كهشام الفوطي م ٢٢٦هـ وأتباعه) : يجب عند الأمن من الفتنة، وقال قوم (كأبي بكر الأصم، م ٢٢٥هـ وتابعيه) بالعكس، أي يجب عند الفتنة دون الأمن». (١)

والظاهر أنّ القول بعدم الوجوب مطلقاً لم يكن مختار جميع فرق الخوارج، قال التفتازاني: «وقالت النّجّادات (قوم من الخوارج أصحاب نَجْدَة بن عويمر) : أنّه ليس بواجب أصلاً».

ثمّ قال: وقال أبو بكر الأصم من المعتزلة: لا يجب عند ظهور العدل والإنصاف لعدم الاحتياج، ويجب عند ظهور الظلم، وقال هشام الفوطي منهم بالعكس، أي يجب عند ظهور العدل لإظهار شرائع الشرع، لا عند ظهور الظلم، لأنّ الظلمة ربّما لم يطيعوه، وصار سبباً لزيادة الفتن». (٢)

١ - شرح المواقف: ٣٤٥/٨.

٢ - شرح المقاصد: ٢٣٦/٥.

(١١٢)

بن سبأ (١) . ومنهم النّصيريّة (٢) . ومنهم الإسحاقية. ومنهم فِرَقٌ أُخرى. وليس في تفصيل مذاهبهم زيادة فائدة.

(١) قالوا: إنّّه كان رجلاً يهودياً فأسلم، وكان في اليهودية يقول في يوشع بن نون وصيّ موسى مثل ما قال في عليّ - عليه السّلام -

، زعم أنّه كان نبياً، ثمّ غلا فيه حتى زعم أنّه إله، ودعا إلى ذلك قوماً من غواة الكوفة فنفاه عليّ - عليه السّلام -

، إلى ساباط المدائن، فلمّا قتل - عليه السّلام -

زعم ابن سبأ أنّ المقتول لم يكن عليّاً، وأنّه صعد إلى السماء كما صعد إليها عيسى بن مريم - عليه السّلام -

، وأنّه سينزل إلى الدنيا وينتقم من أعدائه. (١)

وذهب بعض المحققين إلى أنّ عبد الله بن سبأ من الأساطير التي صنعتها أيدي القصاصين، قال الشيخ العلامة محمد حسين آل كاشف الغطاء: «إنّ عبد الله بن سبأ ومجنون بني عامر وأبي هلال وأمثال

هؤلاء الرجال أو الأبطال، كلّها أحاديث خرافة وضعتها القصاصون وأرباب السمر والمجون، فإنّ الترف والنعيم قد بلغ أقصاه في أواسط الدولتين الأموية والعباسية، وكلّما اتّسع العيش وتوفّرت دواعي اللهو، اتّسع المجال للوضع وراج سوق الخيال وجعل القصص والأمثال كي يأنس بها ربات الحجال، وأبناء الترف والنعمة والمتعمّرين في بلهنية العيش»^(٢).

(٢) يطلق النصيرية على طائفتين من الغلاة، الأولى: شعبة من السبائية، أتباع شخص باسم نصير ومقاتلهم أنّ علياً - عليه السلام -

باق وجوده في الطبيعة ومخلّد وهو وإن كان في الظاهر إماماً ولكنّه في الحقيقة إله. وهم يسمّون الذين لا يقولون بالوهية عليّ مقصّرة.

والثانية: وهم يسمّون الأنصارية والعلوية أيضاً، طائفة انشعبت من الشيعة الإمامية في القرن الخامس الهجري وسكنوا بعد ذلك في الشمال الغربي من سوريا، وتعاليمهم مختلط من عقائد الشيعة والمسيحية وغيرهما، فيعتقدون أنّ ذاته سبحانه مركّب من ثلاثة أجزاء لاتتجزى هي: المعنى، والاسم والباب، وهذا التثليث يتجسّد ويتجلّى في الأنبياء، وقران آخر تجسّد لها لظهور الإسلام وتحقّق في وجود محمّد، وعلي، وسلمان، ومن هنا يرمز لهذا التثليث بـ «عمس».

وهم يعتقدون أيضاً بالتناسخ، ويقسمون إلى طائفتين: عامة وخاصة، وللخاصة كتب يؤوّلونها ولايكشفون حقائقها للعامة، ويفرطون في تعظيم المسيح - عليه السلام -

كما يعظمون الحواريين كثيراً، ويعتنون أيضاً بالتمعيد وأعياد المسيحيين.^(٣)

١ - الفرق بين الفرق: ص ٣٣٣، ط دار المعرفة، الملل والنحل: ١/١٧٤.

٢ - أصل الشيعة وأصولها، ص ١٠٦، ط القاهرة.

٣ - «تاريخ الشيعة وفرق الإسلام» (فارسي)، تأليف الدكتور محمد جواد مشكور، ص ١٨٥ - ١٨٦.

(١١٣)

[الإمامة عند الإسماعيلية]

وأما الإسماعيلية ويسمّون بالباطنية، وربّما يلقّبون بالملاحدة. وإنّما سمّوا بالإسماعيلية، لانتسابهم^(١) إلى إسماعيل بن جعفر الصادق - عليه السلام -؛ والباطنية، لقولهم: كلّ ظاهر فله باطن، يكون ذلك الباطن مصدراً، وذلك الظاهر مظهرأ له، ولا يكون ظاهر لابطن له، إلاّ ما هو مثل السراب، ولا باطن لا ظاهر له إلاّ خيال لأصل له؛ ولقّبوا بالملاحدة، لعدولهم من ظواهر الشريعة إلى بواطنها في بعض الأحوال.

(١) تفرّقت الإمامية بعد وفاة الإمام أبي عبد الله الصادق - عليه السلام -

إلى خمس فرق:

الأولى: المفضّلية، وهم القائلون بإمامة موسى بن جعفر - عليه السلام -

وكان فيهم من وجوه أصحاب أبي عبد الله - عليه السلام -

مثل هشام بن سالم، وعبد الله بن أبي يعفور، وعمر بن يزيد ببياع السابري، ومحمد بن النعمان أبي جعفر الأحول مؤمن الطاق، وعبد الله بن زرارة، وجميل بن دراج، وأبان بن تغلب، وهشام بن الحكم وغيرهم من وجوه الشيعة وأهل العلوم منهم والنظر والفقهاء، وثبتوا على إمامة موسى بن جعفر حتى رجع إلى مقالتهم عامة من كان قال بإمامة عبد الله بن جعفر، فاجتمعوا جميعاً على إمامة موسى بن جعفر سوى نفر منهم، فإنهم ثبتوا على إمامة عبد الله ثم إمامة موسى بعده، فأجازوه في أخوين بعد أن لم يجز ذلك عندهم، منهم عبد الله بن بكير بن أعين، وعمار بن موسى الساباطي وجماعة معهما.

الثانية: الفطحية، وهم القائلون بإمامة عبد الله بن جعفر الأفطح، سموا بذلك لأن عبد الله كان أفطح الرأس، وقال بعضهم: كان أفطح الرجلين، وقال بعض الرواة: نسبوا إلى رئيس لهم من أهل الكوفة يقال له: عبد الله بن أفطح.

كان عبد الله أكبر إخوته بعد إسماعيل، ويقال: إنه كان يخالط الحشوية ويميل إلى مذهب المرجئة وعاش بعد موت أبيه سبعين يوماً أو نحوها، ولم يخلف ذكراً فرجع عامة الفطحية عن القول بإمامته إلى القول بإمامة موسى - عليه السلام -

سوى قليل منهم، وقد كان رجع جماعة منهم في حياة عبد الله إلى إمامة موسى - عليه السلام - كما تقدم.

(١١٤)

[فلسفة الإسماعيلية]

ومذهبهم أنّ الله تعالى أبدع بتوسط معنى يعبر عنه بكلمة «كن» أو غيرها عالمين:

الثالثة: السمطية أو الشمطية، وهم القائلون بإمامة محمد بن جعفر، توفي بجرجان سنة ٢٠٣هـ وقبره بها، وكان يلقب بالديباج أو الديباجة لحسن وجهه، ويلقب أيضاً بالمأمون، وقال الشيخ في الإرشاد: كان محمد بن جعفر شيخاً شجاعاً وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً ويرى رأي الزيدية في الخروج بالسيف، وخرج على المأمون في سنة ١٩٩هـ بمكة وأتبعته الزيدية الجارودية، فخرج لقتاله عيسى الجلودي ففرق جمعه وأخذه إلى المأمون فلما وصل إليه أكرمه وأدنى مجلسه منه ووصله وأحسن جائزته فكان مقيماً معه بخراسان.

وإنما سمّي هؤلاء بهذا الإسم لأنّ رئيسهم كان رجل يقال له يحيى بن أبي السميطة أو أبي الشمط.

الرابعة: الناوسية، وهم القائلون بأنّ أبا عبد الله - عليه السلام -

حيّ لم يموت ولا يموت حتى يظهر فيملاً الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً لأنّه القائم المهدي، وتسمّى ناوسية لأنّ رئيسهم رجل من أهل البصرة يقال له عبد الله بن ناوس.

الخامسة: الإسماعيلية وهم ثلاث طوائف:

الأولى: الإسماعيلية الخالصة، وهم الذين أنكروا موت إسماعيل في حياة أبيه، وقالوا: كان ذلك على وجه التلبيس من أبيه على الناس لأنّه خاف فغيّبه عنهم، وزعموا أنّ إسماعيل لا يموت حتى يملك الأرض وأنّه هو القائم.

وكان إسماعيل رجلاً صالحاً وكان أكبر إخوته وكان أبوه الصادق - عليه السلام -

شديد المحبة له والبر به. مات سنة ١٣٣ هـ فحزن عليه أبوه حزناً شديداً وتقدّم إلى سريره بغير حذاء ولا رداء، فأمر بوضع سريره على الأرض قبل دفنه مراراً كثيرة وكان يكشف عن وجهه وينظر إليه، يريد بذلك تحقيق أمر وفاته عند الظّانين خلافته له من بعده وإزالة الشبهة عنهم في حياته.

(١١٥)

عالم الباطن، وهو عالم الأمر وعالم الغيب، ويشتمل على العقول والنفوس والأرواح والحقائق كلّها، وأقرب ما فيها إلى الله تعالى هو العقل الأول، ثم ما بعده على الترتيب.

الثانية: المباركية، وهم الذين أقرّوا بموت إسماعيل وزعموا أنّ الإمام بعد جعفر بن محمد ابنه محمّد، قالوا: إنّ الأمر كان لإسماعيل في حياة أبيه، فلمّا توفي قبل أبيه جعل جعفر بن محمد الأمر لمحمد بن إسماعيل، وكان الحقّ له ولا يجوز غير ذلك، لأنّها لا تنتقل من أخ إلى أخ بعد الحسن والحسين - عليهما السلام - ولا تكون إلاّ في الأعقاب، ويسمّون المباركية برئيس لهم كان يسمّى المبارك مولى إسماعيل بن جعفر.

ومنهم من زعم أنّ الذي نصّ على إمامة محمّد هو أبوه إسماعيل لا جدّه جعفر الصادق - عليه السلام -

ثم إنّ محمد بن إسماعيل هذا هو الذي دسّ على عمّه الإمام موسى بن جعفر - عليه السلام - عند هارون الرشيد وقال: يا أمير المؤمنين خليفتان في الأرض، موسى بن جعفر بالمدينة يجيئ له الخراج، وأنت بالعراق يجيئ لك الخراج، فأمر الخليفة له بمائة ألف درهم فلمّا قبضها وحملت إلى منزله أخذته الريح في جوف ليلة فمات وحول من الغد المال الذي حمل إليه.

الثالثة: القرامطة، سمّيت بذلك برئيس لهم من أهل السواد من الأنباط كان يلقب قَرْمَطُويّه، كانوا في الأصل على مقالة المباركية ثمّ خالفوهم فقالوا: لا يكون بعد محمد النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم إلاّ سبعة أئمّة هم: علي بن أبي طالب وهو إمام رسول لأنّ قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ» خروج من الرسالة والنبوة وتسليم منه في ذلك لعليّ - عليه السلام -

بأمر الله عزّ وجلّ، فكان النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم بعد ذلك مأموناً لعليّ محجوجاً به، فلمّا مضى عليّ - عليه السلام -

صارت الإمامة في الحسن، ثمّ صارت في الحسين، ثمّ في عليّ بن الحسين، ثمّ في محمّد بن عليّ، ثمّ في جعفر بن محمد، ثمّ انقطعت عن جعفر في حياته فصارت في إسماعيل بن جعفر، كما انقطعت الرسالة عن محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم في حياته، ثمّ إنّ الله عزّ وجلّ بدا له في إمامة جعفر وإسماعيل فصيرّها في محمّد بن إسماعيل.

واعتلّوا في ذلك بخبر روه عن جعفر بن محمّد - عليه السلام -

أنّه قال: «ما رأيت بدا لله عزّ وجلّ في شيء كما بدا له في إسماعيل».

قال الشيخ المفيد: «إنّها على غير ما توهموه من البداء في الإمامة، وإنّما معناها ما روي عن أبي

عبد الله - عليه السلام -

أنّه قال: إنّ الله تعالى كتب القتل على ابني إسماعيل

وعالم الظاهر، وهو عالم الخلق وعالم الشهادة، ويشتمل على الأجرام العلوية والسفلية والأجسام الفلكية والعنصرية وأعظمها العرش ثم الكرسي، ثم سائر الأجسام على الترتيب. والعالمان ينزلان من الكمال إلى النقصان، ويعودان من النقصان إلى الكمال، حتى ينتهي إلى الأمر، وهو المعنى المعبر عنه بـ«كن» وينتظم بذلك سلسلة الوجود الذي مبدأه من الله ومعاده إليه.

[مرتبة الإمام والنبّي]

ثم يقولون: الإمام هو مظهر الأمر، وحجته مظهر العقل الذي يقال له العقل الأوّل والعقل الكلّي؛ والنبّي مظهر النفس التي يقال لها نفس الكلّ وهو الإمام، وهو الحاكم في عالم الباطن، ولا يصير غيره عالماً بالله إلا بتعليمه إياه، ولذلك يسمّونهم بالتعليميين. والنبّي هو الحاكم في عالم الظاهر، ولا يتمّ الشريعة التي يحتاج إليها إلا به، ولشريعته تنزيل وتأويل ظاهره التنزيل وباطنه التأويل. والزمان لا يخلو إمّا عن نبّي وإمّا عن شريعته. وأيضاً لا يخلو عن إمام

مرّتين، فسألته فيه فعفا عن ذلك فما بدا له في شيء كما بدا له في إسماعيل، يعني به ما ذكره من القتل الذي كان مكتوباً فصرفه عنه بمسألة أبي عبد الله - عليه السلام -

وأما الإمامة فإنّه لا يوصف الله فيه بالبداء، وعلى ذلك إجماع فقهاء الإمامية ومعهم فيه أثر عنهم - عليهم السلام -

أنهم قالوا: مهما بدا لله في شيء فلا يبدوا له في نقل نبّي عن نبوته، ولا إمام عن إمامته، ولا مؤمن قد أخذ عهده بالإيمان عن إيمانه.^(١)

١ - راجع في جميع ما ذكرناه حول تلكم الفرق، «فرق الشيعة للنوبختي» وهو من أعلام الشيعة في القرن الثالث للهجرة بتعليق العلامة السيد محمد صادق بحر العلوم، والفصول المختارة للسيد المرتضى، والإرشاد للشيخ المفيد أيضاً.

ودعوته، وهي ربّما تكون خفية مع ظهوره، إلا أنّها تكون ظاهرة مع خفائه البتة، لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرّسل.

وكما يُعرف النبيّ بالمعجز القوليّ أو الفعليّ كذلك يعرف الإمام بدعوته إلى الله وبدعواه، إنّ المعرفة بالله تعالى لا تحصل إلاّ به، والأئمّة من ذريّته، بعضها من بعض، فلا يكون إماماً إلاّ وهو ابن امام. ويجوز أن يكون للإمام أبناء ليسوا بأئمّة. فلا يخلو الزمان عن إمام إمّا ظاهر أو مستور، كما لا يخلو من نور نهار أو ظلمة ليل، لم يزل العالم هكذا ولا يزال.

وطنيّتهم التآليف بين أقوال الحكماء وأقوال أهل الشرائع فيما يمكن أن يؤلّف منها.

[أئمّة الإسماعيلية]

وأما في تعيين أئمّة الإسلام فقالوا: الإمام في عهد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، كان عليّاً - عليه السّلام -، وبعده كان ابنه الحسن إماماً مستودعاً، وبعده الحسين إماماً مستقرّاً، ولذلك لم تذهب الإمامة في ذرية الحسن - عليه السّلام - . ثمّ نزلت الإمامة في ذرية الحسين وانتهت بعده إلى عليّ ابنه، ثمّ إلى محمّد ابنه، ثمّ إلى جعفر ابنه، ثمّ إلى إسماعيل ابنه، وهو السابع^(١).

(١) قد يقال: إنّ الإمام السابع عندهم هو محمّد بن إسماعيل، قال الشهرستاني: «قالوا: وبعد إسماعيل، محمّد بن إسماعيل السابع التام، وإنّما تمّ دور السبعة به ثمّ ابتدئ منه بالأئمّة المستورين الذين كانوا يسيرون في البلاد سرّاً ويظهرون الدعاة جهراً»^(١).

وهذا هو مختار المصنّف في نقد المحصّل حيث قال: «وسمّوهم بالسبعية لأنّ

١ - الملل والنحل: ١/١٩٢، ط دار المعرفة، بيروت.

(١١٨)

وقالوا: إنّ الأئمّة في عهد ابن إسماعيل محمّد صاروا مستورين ولذلك سمّوهم أيضاً بالسبعيّة، لوقوفهم على السبعة الظاهرة، ودخل في عهد محمّد زمان استتار الأئمّة وظهور دعواتهم.

ثمّ ظهر المهديّ^(١) ببلاد المغرب وادّعى أنّه من أولاد إسماعيل، واتّصل أولاده، ابن بعد ابن، إلى المستنصر.

متقدّمهم قالوا: الأئمّة تكون سبعة وعند السابع وهو محمّد بن إسماعيل توقّف بعضهم عليه، وجاوزه بعضهم وقالوا: الأئمّة يدورون على سبعة سبعة كأيام الأسبوع»^(١).

وقال العلامة الطباطبائي: «عقيدتهم في باب الحجّة أنّها تدور على مدارات سبع فيبعث نبيّ، له شريعة مع مقام الولاية، وله سبعة أوصياء لسابعهم مقام النبوة أيضاً فهو صاحب مقامات ثلاثة: النبوة، الولاية، الوصاية.

وعلى هذا قالوا: إنّ آدم كان نبيّاً وولياً ووصيّه السابع هو نوح، وكان إبراهيم سابع أوصياء نوح، وموسى وصيّاً سابعاً لإبراهيم، وعيسى لموسى، ومحمّد صلى الله عليه وآله وسلم لعيسى، وله سبعة أوصياء، هم: عليّ بن أبي طالب، الحسين بن علي، علي بن الحسين، محمد بن علي، جعفر بن محمّد، إسماعيل بن جعفر، ومحمّد بن إسماعيل، ولا يقولون بإمامة الحسن بن علي - عليه السلام - .
(٢)

(١) عبيد الله المهدي غلب على بلاد المغرب سنة ٢٩٦ هـ ومات سنة ٣٢٢ هـ وقام بالأمر بعده، ابنه أبو القاسم محمّد الملقّب بالقائم بأمر الله، وهو مات سنة ٣٣٣ هـ، وتولّى بعده ابنه إسماعيل الملقّب بالمنصور مات سنة ٣٤١ هـ، وآلت الخلافة إلى ولده المعزّ لدين الله، مات سنة ٣٦٥ هـ، قال ابن الأثير: «كان المعزّ عالماً فاضلاً، جواداً شجاعاً، جارياً على منهاج أبيه من حسن السيرة وإنصاف الرعية، وخلف المعزّ ولده أبو منصور نزار الملقّب بالعزّيز بالله. وعنى العزّيز كأبيه المعزّ بنشر المذهب الشيعي، وحتم على القضاة أن يصدرُوا أحكامهم وفق هذا المذهب، كما قصر المناصب الهامة على الشيعيين، وأصبح لزاماً على

١ - نقد المحصل: ص ٤٠٧ .

٢ - الشيعة في الإسلام .

(١١٩)

واختلفوا بعده، فقال بعضهم بإمامة نزار ابنه، وبعضهم بإمامة المستعلي ابنه الآخر. وبعد نزار استتر أئمة النزاريين. واتّصلت إمامة المستعليين إلى أن انقطع في العاضد [المتوفى: ٥٦٧ هـ].

الموظفين السنيين الذي تقلدوا بعض المناصب، أن يسيروا طبقاً لأحكام المذهب الإسماعيلي، توفيّ العزّيز سنة ٣٨٦ هـ، وخلفه ولده أبو علي منصور ولقب بالحاكم بأمر الله، وكان له من العمر حين بويع بالخلافة له ١١ سنة وقتل سنة ٤١١ هـ.

وتولّى بعده الخلافة ابنه أبو هاشم الملقّب بالظاهر وكان له ١٦ سنة، ومات بمرض الاستسقاء سنة ٤٢٧ هـ وقام بعده ابنه أبو تميم الذي تلقّب بالمستنصر وكان عمره سبع سنين وبقي من الخلافة ستين سنة وأربعة أشهر، وهو الذي خطب له بإمرة المؤمنين على منابر العراق سنة ٤٥١ هـ.

وخرجت بعض البلاد عن سلطان الفاطميين في عهده، فقد زالت سلطتهم من بلاد المغرب الأقصى سنة ٤٧٥ هـ، وخلع أمير مكة والمدينة طاعتهم سنة ٤٦٢ هـ. ومات المستنصر سنة ٤٨٧ هـ وقام بعده ابنه أحمد المستعلي بالله، ولكن نازعه أخوه نزار على الملك ودارت بينهما حروب وفتن، وتوفيّ المستعلي سنة ٤٩٥ هـ وقام بعده ابنه الأمر بأحكام الله وله من العمر خمس سنين، وقتل سنة ٥٢٤ هـ ولم يترك ولداً ذكراً.

فقام بعده ابن عمه الحافظ لدين الله، وكان كثير المرض بعلّة القولنج ومات سنة ٥٤٤ هـ وخلفه ولده إسماعيل الملقّب بالظافر بالله وكان له سبع عشرة سنة وكانت أيّامه مضطربة لحدّاثه سنّه، واشتغاله باللهو، قتل سنة ٥٤٩ هـ، وبويع لابنه الفائز بنصر الله وكان له خمس سنين، ومات الفائز سنة ٥٥٥ هـ.

وهو ابن عشر سنين أو نحوها، وقام بعده العاضد لدين الله وكان ابن ١١ سنة وخلعه صلاح الدين الأيوبي سنة ٥٦٧هـ وخطب للخليفة العباسي ببغداد. وبالعاقد زالت الدولة الفاطمية التي استمرت من سنة ٢٩٦هـ إلى سنة ٥٦٧هـ، وقد استعمل الأيوبي سياسة الفناء والاستئصال مع الفاطميين.^(١)

١ - راجع الشيعة والتشيع لمحمد جواد مغنية: ص ١٦٢ - ١٧٢.

(١٢٠)

وكان الحسن^(١) بن علي بن محمد الصباح المستولي على قلعة «الموت» من دعاة النزاريين، ثم ادعوا بعده أن الحسن الملقب بذكره السلام كان إماماً ظاهراً من أولاد نزار، واتصل أولاده إلى أن انقرضوا في زماننا هذا.

[مذهب الإمامية في الإمامة]

وأما الإمامية^(٢) فقالوا: إن نصب الإمام لطف، وهو واجب على الله

(١) قد عرفت أن نزار نازع المستعلي في أمر الحكومة فوعدت بينهما مقاتلة شديدة وغلب المستعلي وحبس أخاه نزار حتى مات، وكان الحسن الصباح من مقربي المستنصر، وأخذ جانب نزار، فأخرج بأمر المستعلي عن مصر، فجاأ إلى إيران، واستولى على قلعة الموت من توابع مدينة قزوین مع عدة قلاع أخرى، وأسست الحكومة باسم نزار، إلى أن مات سنة ٥١٨هـ. فقام بالحكومة «بزرگ أمید رودباري» وبعده ابنه «كيا محمد» وبعده ولده «حسن على ذكره السلام» فخالف طريقة الحسن الصباح في الدعوة إلى نزار ومال إلى الباطنية.

وبعد هجوم المغول على إيران قتل هلاكو جميع الإسماعيليين، ثم في سنة ١٢٥٥ هـ قام آقا خان المحلاتي - وهو من النزاريين - على محمد شاه القجر، وغلب فذهب إلى «بمبئی» ودعى إلى النزارية فاشتهر النزارية بـ «آقا خانية» وهي باقية إلى الآن.^(١)

ومن فرق الإسماعيلية الموجودة «البهرة» القاطنون في الهند الغربي، وهم بقايا الفرقة المستعلوية ويسمونها مخالفيهم من النزارية وآغا خانية «خوجه» والبهره في لغتهم بمعنى التاجر والبائع.^(٢)

ومن فرقهم الدرزية الساكنون في لبنان وسوريا وهم يعتقدون بأن الحاكم بأمر الله (من الخلفاء الفاطميين الذي قتل سنة ٤١١ هـ) لم يقتل، بل غاب عن الناس وصعد إلى السماء وسيرجع إلى الناس.^(٣)

(٢) قال الشيخ المفيد: «الإمامية هم القائلون بوجود الإمامة [أي وجوبه على الله] والعصمة ووجوب النص، وإنما حصل لها هذا الاسم في الأصل لجمعها في المقالة هذه

- ١ - لاحظ الشيعة في الإسلام، للعلامة الطباطبائي.
- ٢ - تاريخ الشيعة و فرق الإسلام (فارسي) ص ٢٣٢.
- ٣ - الشيعة في الإسلام.

(١٢١)

تعالى، فيجب أن يكون الإمام معصوماً لئلا يضلّ الخلق. ويؤكد ذلك قوله: (لاينال عهدي
الظالمين) (البقرة/١٢٤)^(١).

الأصول، فكلّ من جمعها فهو إمامي وإن ضمّ إليها حقاً في المذهب كان أم باطلاً، ثمّ إنّ من شمله
هذا الاسم واستحقّه لمعناه قد افتترقت كلمتهم في أعيان الأئمة - عليهم السلام - وفي فروع ترجع إلى هذه
الأصول وغير ذلك»^(١).

(١) استدلل أصحابنا الإمامية بهذه الآية على أنّ الإمام لا يكون إلا معصوماً عن القبائح، لأنّ الله
سبحانه نفى أن ينال عهده - الذي هو الإمامة - ظالم، ومن ليس بمعصوم فقد يكون ظالماً إمّا لنفسه وإمّا
لغيره.

فإن قيل: إنّما نفى أن يناله ظالم في حال ظلمه، فإذا تاب لايسمى ظالماً فيصح أن يناله.
فالجواب: أنّ الظالم وإن تاب فلا يخرج من أن تكون الآية قد تناولته في حال كونه ظالماً، فإذا نفى
أن يناله فقد حكم عليه بأنّه لاينالها، والآية مطلقة غير مقيدة بوقت دون وقت، فيجب أن تكون محمولة
على الأوقات كلّها فلاينالها الظالم وإن تاب فيما بعد^(٢).

وهناك تقريب آخر لدلالة الآية على عصمة الإمام نقله العلامة الطباطبائي عن بعض أساتذته، وهو
أنّ الناس بحسب القسمة العقلية على أربعة أقسام:

- ١- من كان ظالماً في جميع عمره.
 - ٢- من لم يكن ظالماً في جميع عمره.
 - ٣- من هو ظالم في أول عمره دون آخره.
 - ٤- عكس الثالث.
- وإبراهيم - عليه السلام -
أجلّ شأناً من أن يسأل الإمامة للقسم الأوّل والرابع من ذريته، فبقي قسمان وقد نفى الله أحدهما، وهو
الذي يكون ظالماً في أول عمره دون آخره، فبقي الآخر، وهو الذي يكون غير ظالم في جميع عمره^(٣).

- ١ - الفصول المختارة من العيون والمجالس: ص ٢٩٧، تأليف السيد المرتضى، المجلد الثاني من
مصنّفات الشيخ المفيد.
- ٢ - مجمع البيان: ٢٠٢/١٠.
- ٣ - الميزان: ٢٧٤/١.

(١٢٢)

واتَّفَقوا على إمامة عليّ - عليه السَّلام بعد النبيّ صَلَّى اللهُ عليه و آله و سلَّم، إذ لم يكن غيره معصوماً ثم ساقوا الإمامة بعده إلى الحسن المجتبي ابنه؛ ثم إلى أخيه الحسين الشهيد بكر بلاء؛ ثم إلى ابنه زين العابدين؛ ثم إلى ابنه محمّد الباقر؛ ثم إلى ابنه جعفر الصادق؛ ثم إلى ابنه موسى الكاظم؛ ثم إلى ابنه عليّ الرضا؛ ثم إلى ابنه محمّد التقي؛ ثم إلى ابنه عليّ النقي؛ ثم إلى ابنه الحسن الزكّي العسكري؛ ثم إلى ابنه محمّد المهديّ المنتظر خروجه - عليهم السلام أجمعين - . وقالوا: إنّه باق وسيظهر، ويملأ الدنيا عدلاً كما ملئت جوراً. وهو الثاني عشر من أئمتهم. ولأجل ذلك لقبوا بالاثني عشرية.

وهم في أكثر أصول مذهبهم يوافقون المعتزلة. ولهم في الفروع فقه منسوب إلى أهل البيت. وكان لهم في سياق الإمامة اختلافات كثيرة لافائدة في إيرادها. وجمهورهم الباقدون إلى هذا الزمان على هذا المذهب الذي ذكرناه.

[الإمامة عند الكيسانية]

وأما الكيسانية ^(١) فقالوا بإمامة عليّ - عليه السَّلام -؛ وبعده الحسن؛ ثم

(١) قال الشيخ المفيد: أوّل من شدّ عن الحقّ من فرق الإمامية «الكيسانية» وهم أصحاب المختار، وإنّما سمّيت بهذا الاسم لأنّ المختار كان اسمه أوّلاً «كيسان»، وقيل: إنّما سمّي بهذا الاسم لأنّ أباه حمله وهو صغير فوضعه بين يدي أمير المؤمنين - عليه السَّلام - . قالوا: فمسح يده على رأسه، قال: كيس كيس ^(١) فلزمه هذا الاسم.

١ - «الكيس» بمعنى العقل والفتنة، والجود، وحسن التأمّي في الأمور، وعلى هذا كيسان تثنية كيس باعتبار قوله - عليه السَّلام - : «كيس» مرّتين.

(١٢٣)

الحسين؛ ثمّ محمّد بن الحنفية؛ وقالوا: إنّ الإمام المنتظر، أعني المهديّ الذي يملأ الدنيا عدلاً، وهو الآن مستتر في جبل رضوى بقرب المدينة. وبعضهم

وزعمت فرقة منهم أنّ محمد بن عليّ استعمل المختار على العراقيين بعد قتل الحسين - عليه السَّلام - . وأمره بالطلب بثأره، وسمّاه كيسان ^(١) لما عرف من قيامه ومذهبه، وهذه الحكايات في معنى اسمه عن الكيسانية خاصة، فأما نحن فلانعرف إلاّ أنّه سمّي بهذا الاسم ولانتحقق معناه - إلى أن قال: - لابقية للكيسانية جملة وقد انقرضوا حتى لايعرف منهم في هذا الزمان أحد إلاّ ما يحكى، ولايعرف صحّته.

ثم قال: وكان من الكيسانية أبوهاشم إسماعيل بن محمد الحميري الشاعر - رحمه الله - وله في مذهبهم أشعار كثيرة، ثم رجع عن القول بالكيسانية وبرئ منه ودان بالحق، لأنّ أبا عبد الله جعفر بن محمد - عليهما السلام - دعاه إلى إمامته وأبان له عن فرض طاعته، فاستجاب له فقال بنظام الإمامة وفارق ما كان عليه من الضلالة وله في ذلك أيضاً شعر معروف وهو:

تجعفرت باسم الله والله أكبر * وأيقنت أنّ الله يعفو ويغفر
ودنت بدين غير ما كنت داينا * به ونهاني سيّد الناس جعفر
فقلت: هب أنّي قد تهوّدت برهة * وإلاّ فديني دين من ينتصر
فلست بغال ما حييت وراجع * إلى ما عليه كنت أخفي و أضمر
ولا قائل قولاً لكيسان بعدها * وإن عاب جهال مقالي وأكثروا
ولكنّه من قد مضى لسبيله * على أحسن الحالات يقضي ويؤثر

ثم إنّه - ره - بسط الكلام في الرد على مقالة الكيسانية فراجع^(٢).

وقد ذكروا للكيسانية فرقاّ أهمّها ثلاث هي:

١- الكيسانية الخالصة، ويسمّون المختارية أيضاً، وهم الذين قالوا: إنّ أبا القاسم

١ - كيسان اسم للغدير.

٢ - الفصول المختارة: ص ٢٩٦-٣٠٤.

(١٢٤)

قدّموه على الحسن والحسين. وبعضهم ساقوا الإمامة إلى ابنه هاشم، ثمّ إلى غيره، وهم فرق متعددة وقد انقطعت الكيسانية ولم يبق منها أحد.

محمد الحنفية أوصى إلى ابنه عبد الله بن محمّد المكنّى بأبي هاشم، وهو أوصى إلى أخيه علي بن محمّد، وهو أوصى إلى ابنه الحسن، وهو أوصى إلى ابنه علي بن الحسين، وهو أوصى إلى ابنه الحسن بن علي، والوصية عندهم في ولد محمّد بن الحنفية لا تخرج إلى غيرهم، ومنهم يكون القائم المهدي، إلاّ أنّه خرجت منهم فرقة فقطعوا الإمامة بعد ذلك من عقبه وزعموا أنّ الحسن مات ولم يوص إلى أحد ولا وصي بعده ولا إمام حتى يرجع محمد بن الحنفية، فيكون هو القائم المهدي.

٢- الحارثية، وهم الذين قالوا: «أوصى أبوهاشم عبد الله بن محمّد بن الحنفية إلى عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وكان من شجعان الطالبين ورؤسائهم وشعرائهم ظهر سنة ١٢٧هـ بالكوفة خالعا طاعة بني مروان وداعيا إلى نفسه، فبايع له أهل الكوفة وأنته بيعة المدائن، ثمّ قاتله عبد الله بن عمر والي الكوفة، فنفرّق عنه أصحابه فخرج إلى المدائن، ثمّ قتل سنة ١٢٩هـ بأمر أبي مسلم الخراساني، قتله عامل هراة.

وهؤلاء أصحاب عبد الله بن الحارث من أهل المدائن ومن هنا يسمّون «الحارثية». وهم غلوا في عبد الله بن معاوية وقالوا: إنّ الله عزّوجلّ نور، وهو في عبد الله بن معاوية.

٣- العباسية، وهم الذين قالوا: أوصى عبد الله بن محمد إلى محمد بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، وهؤلاء غلاة الروندية أصحاب عبد الله بن الخرب الكندي الكوفي الروندي العالم المشهور المتوفى سنة ٢٩٨ أو ٣٠١ هـ، غلوا في محمد بن علي بن عبد الله، وادّعوا له الإلهية. واختص أصحاب عبد الله بن معاوية وأصحاب محمد بن علي في وصية أبي هاشم فرضوا برجل منهم يكتى أبا رياح، وكان من رؤوسهم وعلماهم فشهد أنّ أبا هاشم أوصى إلى محمد بن علي بن العباس، فرجع جُل أصحاب عبد الله بن معاوية إلى القول بإمامة محمد بن علي وقويت الروندية بهم.^(١)

١ - فرق الشيعة: ص ٤٨ - ٥٢، انتشارات مكتبة الفقيه، قم.

(125)

[مذهب الزيدية في الإمامة]

وأما الزيدية^(١) فقالوا بإمامة عليّ والحسن والحسين. وأثبتوها بالنصّ الجليّ وأثبتوا باقي أئمتهم بعدهم بالنصّ الخفيّ^(٢). وذلك أنّ شرائط الإمامة

(١) هم القائلون بإمامة زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - عليهم السلام - خرج زيد بالكوفة على بني أمية في عهد حكومة هشام بن عبد الملك، وبيعه جمع من الناس، ولكن تركوه عند المكافحة مع جيش يوسف بن عمرو الثقفي أمير العراق واستشهد زيد سنة ١٢١ أو ١٢٢ هـ. وبايعت الزيدية بعده لابنه يحيى وكان من الأبطال الأشداء، فلما قتل أبوه انصرف إلى بلخ فأقام بها مطمئناً، فطلبه أمير العراق يوسف بن عمرو، فقبض عليه نصر بن سيار، ثم خلى عنه بأمر الوليد، ثم ثار فبعث نصر بن سيار سالم بن أحوز في طلبه فلحقه بجوزجان، فقاتله فرمى يحيى بسهم أصاب جبهته فسقط قتيلاً سنة ١٢٥ هـ.

وقد فوض الأمر بعده إلى محمد وإبراهيم الإمامين ابني عبد الله بن الحسن المثنى، خرجا بالمدينة ومضى إبراهيم إلى البصرة واجتمع الناس عليهما، وقتلا بأمر المنصور العباسي، قتل إبراهيم بالبصرة ومحمد بالمدينة سنة ١٤٥ هـ.

ولم ينتظم أمر الزيدية بعد ذلك حتى ظهر بخراسان صاحبهم ناصر الأطروش فطلب مكانه ليقتل فاختفى واعتزل الأمر، وصار إلى بلاد الديلم والجبل ولم ينتحلوا بدين الإسلام بعد، فدعا الناس دعوة إلى الإسلام على مذهب الزيدية، فدانوا بذلك ونشأوا عليه وبقيت الزيدية في تلك البلاد ظاهرين. وقتل سنة ٣٠٤ هـ، فقام بالحكومة صهره الحسن بن القاسم العلوي وقتل سنة ٣١٦ هـ وبقتله قضي على حكومتهم في بلاد الديلم.^(١)

(٢) قال الرازي: «الذي يجمعهم أنّ الإمام بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم علي بن أبي طالب بالنصّ الخفي، ثم الحسن، ثم الحسين، ثم كلّ فاطمي مستحق لشرائط الإمامة، الخلق إلى نفسه، شاهرأ سيفه على الظلمة».

وقال المصنف في «نقد المحصل»: «كان الإمام علياً بالنصّ الخفي، ثم الحسن

١ - راجع: الممل والنحل للشهرستاني: ١٥٤/١ - ١٥٧، الشيعة والتشيع، ص ١٤٦ - ١٤٧، الشيعة في الإسلام، ص ٣٤، تاريخ الشيعة و الفرق الإسلامية (فارسي)، ص ٥٩ - ٦٠.

(١٢٦)

عندهم:

كون الإمام عالماً بشريعة الإسلام ليهدي الناس إليها ولا يُضلَّهُم.
وزاهداً لكيلا يطمع في أموال المسلمين.
وشجاعاً لئلا يفرّ في الجهاد مع المخالفين فيظفروا على أهل الحقّ.
وكونه من أولاد فاطمة، أعني: من أولاد الحسن والحسين، لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:
«المهديّ من ولد فاطمة».

وكونه داعياً إلى الله تعالى وإلى دين الحقّ ظاهراً، يشهر سيفه في نصرته دينه.
وقالوا: وقد نصّ النبيّ والأئمة بعده: أنّ كلّ من استجمع هذه الشرائط الخمسة فهو إمام مفترض الطاعة. وذلك هو النصّ الخفيّ.

ولم يوجبوا في الحسن والحسين الدعوة بالسيف، لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «هما إمامان، قاما أو قعدا».

ويجوزون خلوّ الزمان عن الإمام، وقيام إمامين في بقعتين متباعدين، إذا استجمعا هذه الشرائط، ولذلك لم يقولوا بإمامة زين العابدين، لأنّه لم يشهر سيفه في الدعوة إلى الله تعالى. وقالوا بإمامة زيد ابنه، لاستجماع الشرائط فيه، وإليه نسبوا، إذ فارقوا سائر الشيعة بقولهم بإمامته. ولقبوا باقي

والحسين، لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «الحسن والحسين إمامان، قاما أو قعدا»، ولم يكن زين العابدين إماماً لأنّه ما خرج»^(١).

وعلى هذا، كانت عقيدتهم في الإمامة أنّها بالنص الخفي مطلقاً.

١ - نقد المحصل، ص ٤١٦ - ٤١٧.

(١٢٧)

الشيعة بالرافضة،^(١) إذ رفضوا زيدا.

(١) هذا هو المشهور بين أرباب الملل والنحل في وجه تسمية الشيعة الإمامية بالرافضة، ومصدر ذلك ما ذكره الأصمعي، من أنهم كانوا قد بايعوا زيد بن علي بن الحسين، ثم قالوا له: أبرأ من الشيخين نقاتل معك، فأبى وقال: كانا وزيرين جدّي فلا أبرأ منهما فرفضوه ورفضوا عنه، فسمّوا رافضة. ولكن السابري في التاريخ لا يرى لهذا الوجه قيمة، بل يراه من المجعولات الناشئة من الأغراض السياسية والمذهبية، وكان الأصمعي ناصبياً ومع ذلك كيف يمكن الاعتماد على قوله خصوصاً إذا تضمّن تنقيصاً وازدراءً بعليّ - عليه السّلام - وشيعته.

ولم يكن اصطلاح الرافضة موهوباً من زيد بن عليّ لشيعة جدّه، كيف وقد ورد ذلك المصطلح على لسان أخيه محمّد الباقر - عليه السّلام - الذي توفّي قبل ثورة زيد بست سنوات أو أكثر. روى أبو الجارود عن أبي جعفر الباقر - عليه السّلام - أنّ رجلاً يقول: إنّ فلاناً سمّانا باسم، قال: وما ذاك الاسم؟ قال: سمّانا الرافضة، فقال أبو جعفر - مشيراً بيده إلى صدره - وأنا من الرافضة وهو منّي، قالها ثلاثاً^(١). والحقّ أنّ الرافضة كلمة سياسية كانت تستعمل قبل أن يولد زيد بن علي ومن بايعه من أهل الكوفة، فالكلمة تطلق على كلّ جماعة لم تقبل الحكومة القائمة - سواء أكانت حقّاً أم باطلاً - وهذا معاوية بن أبي سفيان يصف من جاءه مع مروان بن الحكم بالرافضة، وهم كانوا أعداء عليّ - عليه السّلام - ومخالفيه، وما هذا إلاّ لأنّ هؤلاء كانوا غير خاضعين للحكومة القائمة آنذاك. وبما أنّ الشيعة منذ تكوّنها لم تخضع للحكومات القائمة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فكانت رافضة حسب الاصطلاح الذي عرفت^(٢).

- ١ - بحار الأنوار: ٩٧/٦٥ نقلاً عن المحاسن (للبرقي المتوفى ٢٧٤) ج ١، ص ١١٩-١٢٢.
- ٢ - راجع بحوث في الملل والنحل، لشيخنا الأستاذ السبحاني - مدّظله - الطبعة الثانية.

(١٢٨)

[فرق الزيدية]

والزيدية فرق^(١) كثيرة منهم الصالحية، وهم لا ينكرون خلافة الخلفاء الذين كانوا قبل عليّ، لرضا عليّ بخلافتهم. ومنهم الجارودية. ومنهم السليمانية. وقيل: لهم فرق غيرها. وأكثرهم في الفروع متابعون لأبي حنيفة، إلاّ في مسائل قليلة خالف أئمّتهم فيها.

(١) قال الشهرستاني: «هم أصناف ثلاثة: جارودية، وسليمانية، وبترية، والصالحية منهم والبترية على مذهب واحد».

١- الجارودية: (١) أصحاب أبي الجارود زياد بن أبي زياد، زعموا أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم نصّ على

عليّ بالوصف دون التسمية، وهو الإمام بعده، والناس قصرُوا حيث لم يتعرّفوا الوصف ولم يطلبوا الموصوف، وإنّما نصبوا أبابكر باختيارهم فكفروا بذلك، وقد خالف أبو الجارود في هذه المقالة إمامة زيد بن علي، فإنّه لم يعتقد هذا الاعتقاد.

٢- السليمانية: أصحاب سليمان بن جرير، كان يقول: إنّ الإمامة شوري فيما بين الخلق، ويصح أن تتعقد بعقد رجلين من خيار المسلمين، وأنّها تصح في المفضول مع وجود الأفضل، وأثبت إمامة أبي بكر وعمر حقاً باختيار الأمة حقاً اجتهادياً، وربما كان يقول: إنّ الأمة أخطأت في البيعة لهما مع وجود عليّ، خطأ لا يبلغ درجة الفسق، وذلك الخطأ خطأ اجتهادي، غير أنّه طعن في عثمان للأحداث التي أحدثها وأكفره بذلك، وأكفر عائشة وطلحة والزبير بإقدامهم على قتال عليّ.

٣- الصالحية والبترية، الصالحية أصحاب الحسن بن صالح بن حي (٢) والبترية أصحاب كثير النوى الأبتري (٣)

وهما متفقان في المذهب، وقولهم في الإمامة كقول السليمانية، إلّا أنّهم توقّفوا في أمر عثمان أهو مؤمن أم كافر؟ (٤)

١ - مات أبو الجارود بعد سنة ١٥٠ هـ.

٢ - مات سنة ١٦٩ هـ.

٣ - مات في حدود سنة ١٦٩ هـ.

٤ - الملل والنحل: ١٥٧/١ - ١٦١.

(١٢٩)

[القائلون بوجوب نصب الإمام على الخلق عقلاً]

وأما القائلون بوجوب نصب الإمام على الخلق عقلاً فقالوا: الضرر مع عدم الإمام متوقّع من الظلم على الضعفاء، ودفع الضرر المظنون واجب عقلاً. وذلك إنّما يندفع بنصب الإمام يقوم بأحكام الشرع. وهم موافقون لأهل السنّة في تعيين الأنمة.

[مذهب أهل السنّة في الإمامة]

وأما أهل السنّة (١) فيقولون بوجوب نصب الإمام على من يقدر على

(١) استدلووا على وجوب نصب الإمام على الناس بوجهين:

الأوّل: أنّ نصب الإمام يتضمّن دفع الضرر عن النفس فيكون واجباً، أما الأوّل فلأنّنا نعلم أنّ الخلق إذا كان لهم رئيس قاهر يخافون بطشه ويرجون ثوابه كان حالهم في الاحتراز عن المفسدات ممّا إذا لم يكن لهم هذا الرئيس، وأما أنّ دفع الضرر عن النفس واجب فبالإجماع عند من لا يقول بالوجوب العقلي، وبضرورة العقل عند من يقول به.

وناقش فيه المحقق الطوسي بأنّ صغرى الدليل عقلي من باب الحسن والقبح، وهو ليس من مذهبهم، وكبراه أوضح عقلاً من الصغرى، ثم قال:
والأولى أن يعتمد فيه على قوله تعالى: (أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) (النساء / ٥٩) وعلى قوله - عليه السلام -

: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية» وعلى أمثال ذلك^(١).
الثاني: أنه تواتر إجماع المسلمين في الصدر الأول بعد وفاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله وَ سَلَّمَ على امتناع خلو الوقت عن خليفة وإمام، فهم وإن اختلفوا في وجود النص وعدمه، ولكنهم اتفقوا على وجوب طاعة إمام بعده، ولو لم يكن نصب إمام واجباً لخالفهم من الأمة أحد في ذلك^(٢).

١ - نقد المحصل: ص ٤٠٧.

٢ - نفس المصدر، ولاحظ أيضاً، شرح المواقيف: ٣٤٦/٨.

(١٣٠)

ذلك لإجماع السلف عليه. وذهبوا إلى أنّ الإمام يعرف إما بنصّ من يجب أن يقبل قوله، كنبّي أو بإجماع المسلمين عليه.

وكان الإمام بعد رسول الله بالإجماع أبابكر، ثمّ عمر بنصّ أبي بكر، ثمّ عثمان بنصّ عمر على جماعة أجمعوا على إمامته، ثمّ عليّ المرتضى - عليه السلام - بإجماع المعترين من الصحابة، وهؤلاء هم الخلفاء الراشدون.

ثمّ وقعت المخالفة بين الحسن وبين معاوية وصالحه الحسن. واستقرّت الخلافة عليه ثمّ على من بعده من بني أمية وبني مروان حتّى انتقلت الخلافة إلى بني العباس. واجتمع أكثر أهل الحلّ والعقد عليهم. وانسأقت الخلافة منهم إلى عهدنا الذي جرى فيه ما جرى.

[[المنكرون لوجوب نصب الإمام مطلقاً]]

وأما الذين لا يقولون بوجوب نصب الإمام فيقولون: يقع في نصب الأئمة فتن، وقتل بعض الناس بعضاً، كما جرى في إمامة (أيام) عليّ ومعاوية ومن بعدهما في أكثر الأوقات. والاحتراز عمّا يُوقع الفتنة والمحاربة أولى بالاتفاق. والشريعة كافية لمن أراد أن يكون على الحق ويتقرّب إلى الله بطاعته. فهذه هي مذاهب الناس في الإمامة.

(١٣١)

الباب الخامس

في الوعد والوعيد وما يتبعهما

[تمهيد:]

قد مرَّ أنّ القائلين بالحسن والقبح والوجوب في العقل أوجبوا الوعد بالثواب للمكلفين لكونه لطفاً. وقالوا بحسن الوعيد لكونه أصلح^(١)، أو بوجوبه لكونه لطفاً أيضاً. ثمَّ أوجبوا الوفاء بالوعد. واختلفوا في الوفاء بالوعد، فقالت التفضيلية: ليس ذلك بواجب، لأنَّه حقُّ الله تعالى. وقالت الوعيدية بوجوبه لئلاً يصير الوعيد^(٢) كذباً. وأمَّا الذين لا يقولون بالحسن والقبح والوجوب عقلاً قالوا: إنّ الثواب

(١) الأصلح في مورد الوعيد ليس إلّا الأصلح في الدين، وحينئذٍ لافرق بينه وبين اللطف عند المتكلمين، قال السيد المرتضى - ره -: «وقد يوصف - يعني اللطف - بأنَّه صلاح في الدين وأصلح». (١)
(٢) الصدق والكذب من أحكام الأخبار، والوعد من الانشائيات فحقيقة الوعد جعل حقّ للغير، وحقيقة الوعيد جعل حقّ على الغير، وكما أنّ العقل مستقل بوجوب إعطاء حقّ الغير إليه، كذلك مستقل بجواز إسقاط الحقّ على الغير.
نعم هناك آيات كثيرة مفادها الاخبار عن الحوادث الواقعة في القيامة، نحكم بوقوعها قطعاً لئلاً يلزم الكذب في اخباره تعالى، ولاصلة لها بآيات الوعيد، فإنّ الوعيد - كما تقدّم - من باب الانشاء دون الاخبار.

١ - الذخيرة في علم الكلام: ص ١٨٦.

(١٣٢)

والعقاب يتعلّقان بمشيئة الله تعالى فقط ولايقبح منه شيء ولايجب عليه شيء أصلاً. والحكماء القائلون بثبوتها^(١) في العقل العمليّ دون العقل النظريّ قالوا: تكون السعادة والشقاوة لازمتين للأفعال الملائمة وغير الملائمة، كالصحة لاعتدال المزاج، والمرض لانحرافه. واعلم أنّ هذه الأقوال مبنية على كون الإنسان مدركاً بعد موته. فالأهمّ في هذا الباب النظر في ذلك، وهو مبنية على ستّ مسائل:

(١) الضمير المؤنث في قوله: «بثبوتها» عائد إلى الحسن والقبح والوجوب، وقد تقدّم في الباب الثالث، عند البحث عن الحسن والقبح أنّ الحكماء قائلون بأنّ الحسن والقبح ممّا يحكم به العقل العمليّ دون العقل النظريّ، فهؤلاء يفسّرون الثواب والعقاب بالسعادة والشقاوة، ويجعلونهما من لوازم الأفعال الملائمة وغيرها.

فسعادة النفوس عندهم بكمالها في قوتها النظرية والعملية، وكمال القوة النظرية بالعلوم، وأهمّها في تحصيل السعادة الباقية معرفة الله تعالى، لأنّ اللذة هي إدراك الملائم، ولا مدرك أكمل منه تعالى فإدراكه

أتمّ اللذات، وكلّما كان استغراق الإنسان في معرفته أتم وأوفى، كانت سعادته بعد الموت أكمل وأعلى، وذلك أمر يحقّقه العارفون به.

وأما كمال القوة العملية فحصول الملكات الخلقية الفاضلة، وليست من أسباب السعادة الباقية بالذات، بل غرضها أن تصير النفس أميل إلى التعلّق بالبدن، فيشتدّ تعلّقها به فيحصل بذلك العذاب فكانت مستنزّمة لنفي التعذيب عن النفس، وذلك من الأمور العرضية في تحصيل السعادة. فشقاوة النفوس الجاهلة لأجل كونها عادمة للكمالات، فإذا انقطعت عن تعلّق الأبدان بقيت على ذلك الجهل دائماً، وأدركت فوات كمالاتها التي كانت الشواغل البدنية عائقة عنها، فصارت معذّبة بتلك الحسرة كما قال تعالى: (أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتِي عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - فَأَكُونَنَّ مِنَ الْمُحْسِنِينَ) (الزمر/٥٦- ٥٨) ونحوه. وأما لأجل كونها عادمة للكمالات الثانية الحاصلة على إحدى رذيلتي التفريط والإفراط، فربما تزول فيزول عذابها بها.^(١)

١ - قواعد المرام: ص ١٥٥-١٥٦، ولاحظ الأسفار: ١٢١/٩ - ١٣٦.

(١٣٣)

المسألة الأولى: في إعادة المعدوم:

وهي جائزة عند مثبتتي المعتزلة، لأنّ الذات باقية عندهم حال تعقّب الوجود والعدم عليها؛ وكذلك عند بعض أهل السنّة فإنهم قالوا: الممكن^(١) لا يصير بانعدامه ممتنعاً؛ ومحالّ عند غيرهم، لاستحالة تخلّل العدم بين شيء واحد بعينه، فاذن لا يكون المُعاد عين المبدأ [المبتدأ]، بل إن كان ولا بدّ فهو مثله^(٢).

وقال سديد الدين محمود الحمصي^(١): إنّ ذلك ينتقض بالتذكّر، فإنّ

(١) وجوّزه من الإمامية مؤلّف الياقوت أبو إسحاق إبراهيم بن نوبخت حيث قال: «وإعادة المعدوم جائزة وإلا لم يصح جمع الأجزاء بعد التفرّق لعدم الاعراض الأولى».

بيانه: أنّ الإعادة يقال بمعنيين: أحدهما جمع الأجزاء وتأليفها بعد تفريقها وانفصالها، والثاني: إيجادها بعد إعدامها، فاستدلّ الشيخ بإمكان الإعادة بالمعنى الأوّل الذي هو المتفق عليه عند المتكلّمين على إمكان الثاني، وذلك لأنّ إعادة بدن الإنسان بعينه يستلزم إعادة ما له من الأعراض، وهي صارت معدومة بعد الموت.

وأورد عليه شارح كلامه العلامة الحلّي - ره - بقوله: «وهيهنا إشكال على الشيخ - ره - وهو أنّه قد ذهب إلى أنّ الأعراض باقية، وأنّ الإنسان باق، فنقول: إن كفى في الشخص المعين العرض المطلق بطل الاستلزام، وإلّا لزم فناء الإنسان عند فناء كلّ عرض وهو باطل بالضرورة».^(٢)

(٢) قال التفتازاني: «ربّما يميل كلامه - أي الغزالي - وكلام كثير من القائلين بالمعادين إلى أنّ معنى ذلك أن يخلق الله تعالى من الأجزاء المتفرقة لذلك البدن بدنًا، فيعيد إليه نفسه المجردة الباقية بعد خراب البدن» ولا يضرنا كونه غير البدن الأوّل بحسب الشخص،

١ - نسبة إلى جِمْص مدينة بالشام، وكان مولده بها، وأقام بالريّ فلقب بالرازي نسبة إليها، كان من أعلام الإمامية في النصف الأخير من القرن السادس الهجري. من آثاره في الكلام: «المنقذ من التقليد» طبع في مجلدين .

٢ - أنوار الملكوت، : ص ١٩١-١٩٢.

(١٣٤)

الحاصل في الذكر بعد النسيان هو ما أدركه أولاً بعينه، وهو عوده وليس ذلك بصحيح. لأنّ التعدّد ينافي الوحدة، وتماتل المعاد والمبتدأ لا يقتضي اتّحادهما.

لامتناع إعادة المعدوم بعينه.

وما شهد به النصوص من كون أهل الجنة جُرداً مُرداء، وكون ضرس الكافر مثل جبل أحد، يعضد ذلك، وكذا قوله تعالى: (كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا) (النساء/٥٦) .

ولا يبعد أن يكون قوله تعالى: (أَوْ لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ) (يس/٨١) . إشارة إلى هذا. (١)

أقول: الصحيح أن يقال: إنّ المُعاد في القيامة هو عين الإنسان الدنيوية باعتبار نفسه، وليس عيناً له باعتبار بدنه وحالاته البدنية وهذا واضح، قال العلامة الطباطبائي - ره - بعد نقل ما ذكره المفسرون في بيان المراد من قوله: (مثلهم) والمناقشة عليها:

«فالحقّ أن يقال: إنّ المراد بخلق مثلهم إعادتهم للجزاء بعد الموت، كما يستفاد من كلام الطبرسي - رحمه الله - في مجمع البيان.

بيانه: أنّ الإنسان مركّب من نفس وبدن، والبدن في هذه النشأة في معرض التحلّل والتبدل دائماً، فهو لا يزال يتغيّر أجزاؤه، والمركّب ينتفي بانتفاء أحد أجزائه، فهو في كلّ آن غيره في الآن السابق بشخصه، وشخصية الإنسان محفوظة بنفسه - روحه - المجردة المنزهة عن المادة والتغيرات الطارئة من قبلها المأمونة من الموت والفساد.

والمتحصّل من كلامه تعالى: أنّ النفس لاتموت بموت البدن وأنها محفوظة حتى ترجع إلى الله سبحانه، كما تقدّم استفادته من قوله تعالى: (وَ قَالُوا ءَ إِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ أَهِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ بَلْ هُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ كَافِرُونَ* قُلْ يَتَوَفَّأَكُم مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ) (الم السجدة/١١) .

فالبدن اللاحق من الإنسان إذا اعتبر بالقياس إلى البدن السابق منه كان مثله لآعينه، لكن الإنسان ذا البدن اللاحق إذا قيس إلى الإنسان ذي البدن السابق كان عينه لا مثله، لأنّ الشخصية بالنفس وهي واحدة بعينها. (٢)

١ - شرح المقاصد: ٩٠-٩١ .

٢ - الميزان: ١١٣/١٧-١١٤ .

المسألة الثانية:

في أقوال الناس في حقيقة الإنسان وأنها أي شيء هي ؟

اختلفوا في حقيقة (١) الإنسان فبعضهم قالوا: إنَّ الإنسان هو هيكله المحسوس وبعضهم قالوا: هو أجزاء أصلية داخلية في تركيب الإنسان لاتزيد بالنمو ولاتنقص بالذبول.

(١) حاصل اختلافهم يرجع إلى وجوه ثلاثة:

الأول: أنه جسم وتندرج تحته الأقوال التالية:

- ١- أنه هو الهيكل المحسوس، حكى عن الجبائين، وبه قال صاحب الياقوت والسيد المرتضى.
 - ٢- هو جسم لطيف في داخل البدن، وهو مذهب النظام.
 - ٣- هو الأجزاء الأصلية في البدن الباقية من أول العمر إلى آخره، وهو مذهب أبي الحسين المعتزلي، واختاره ابن ميثم البحراني في قواعد المرام.
 - ٤- هو جزء لايتجزى في القلب وهو قول ابن الراوندي.
 - ٥- هو الدم.
 - ٦- هو الأخلاط الأربعة.
 - ٧- هو الروح البخاري.
- الثاني: أنه عرض وتندرج تحته الأقوال التالية:
- ١- هو المزاج المعتدل الإنساني.
 - ٢- هو تخاطيط الأعضاء وتشكل الإنسان الخ.
 - ٣- أنه الحياة.
- الثالث: أنه ليس بجسم ولاجسماني، بل جوهر مجرد عن المادة، وهو مذهب

وقال النظام (١): هو جسم لطيف داخل في البدن سار في أعضائه. وإذا قطع منه عضو تقلص ما فيه إلى باقي ذلك الجسم. وإذا قطع بحيث انقطع ذلك الجسم مات الإنسان.

وقال ابن الراوندي (٢): هو جزء لايتجزى في القلب. وبعضهم قالوا: هو الدم. وبعضهم قالوا: هو الأخلاط الأربعة. وبعضهم قالوا: هو الروح، وهو جوهر مركب من بخارية الأخلاط ولطيفها. مسكنه الأعضاء الرئيسة التي هي القلب والدماغ والكبد، ومنها تنفذ في العروق والأعصاب إلى سائر الأعضاء. وجميع ذلك جواهر جسمانية.

وبعضهم قالوا: هو المزاج المعتدل الإنساني. وبعضهم قالوا: هو تخاطيط الأعصاب وتشكل الإنسان الذي لايتغير من أول عمره إلى آخره. وبعضهم قالوا: هو العرض المسمى بالحياة. وجميع ذلك

أعراض. والحكماء وجمع من المحققين من غيرهم قالوا: إنه جوهر غير جسماني لا يمكن أن يشار إليه إشارة حسية فهذه هي المذاهب، وبعضها ظاهر الفساد.

الحكماء، واختاره من المتكلمين أبو القاسم الراغب ومعر بن عباد السلمي من المعتزلة، والغزالي من الأشاعرة، وأبوسهل ابن نوبخت والمفيد والمحقق الطوسي من الإمامية. والمشهور من هذه المذاهب، هو هذا المذهب، ومذهب الأجزاء الأصلية، وأمّا غيرهما فمنها ما هو غير مشهور، ومنها ما هو ظاهر البطلان. (٣)

- ١ - إبراهيم بن سيار بن هاني النظام، كان من مشايخ المعتزلة وأساتذتهم المبرزين، مال إلى مذهب الإمامية في مسألة الإمامة، توفي عام ٢٣١ هـ. ق .
- ٢ - أبو الحسين أحمد بن يحيى بن إسحاق، من أثاره كتاب سماه «فضيحة المعتزلة» وهو منسوب إلى راوند قرية من قرى قاسان توفي عام ٢٤٥ هـ. ق، وقد صنف أبو الحسين الخياط المعتزلي كتاب «الانتصار والرد على ابن الراوندي الملحد» ليرد به كتاب «فضيحة المعتزلة».
- ٣ - لاحظ إرشاد الطالبين: ص ٣٨٧-٣٨٩.

(١٣٧)

المسألة الثالثة: في المعاد:

اختلف الناس (١) فيه. فالدهرية (١) أنكروه، وقالوا: الإنسان يعدم بموته ولا يكون له عود إلى الوجود. والقائلون بأن المعدوم شيء قالوا: بأنه يعدم بموته، ثم يعود إلى الوجود، وحينئذ يثاب أو يعاقب. أمّا انعدامه فقلوه تعالى: (كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ) (الرحمن/٢٦) و (كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ) (القصص/٨٨) . وأمّا عوده فلو جوب كونه مثاباً أو معاقباً في الآخرة.

(١) قال صدر المتألهين: «إنّ من الأوهام العامية، وهم من يذهب إلى استحالة حشر النفوس والأجساد وامتناع أن يتحقق في شيء منهما المعاد، وهم الملاحدة والدهرية وجماعة من الطبيعيين والأطباء الذي لا اعتماد عليهم في الملة والشريعة، ولا اعتداد بهم في العقل والحكمة، زعماً منهم أنّ الإنسان ليس إلاّ هذا الهيكل المحسوس حامل الكيفية المزاجية وما يتبعها من القوى والأعراض، وأنّ جميعها يفنى بالموت وينعدم بزوال الحياة ولا يبقى إلاّ المواد العنصري المتفرقة، فالإنسان كسائر الحيوان والنبات إذا مات فات، وسعادته وشقاوته منحصرة فيما له بحسب اللذات والآلام الحسية الدنياوية، وفي هذا تكذيب للعقل على ما يراه المحققون من أهل الملة النبوية.

والمنقول من جالينوس في أمر المعاد هو التوقف بناءً على ترده في أمر النفس أنّها هل هي المزاج فيفنى بالموت فلا يعاد، أم هي جوهر مجردة باق بعد الموت ليكون لها المعاد؟

وَاتَّفَقَ الْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْفَلَسَفَةِ وَالْمَلِيَّينَ عَلَى حَقِّيَّةِ الْمَعَادِ، لَكِنَّهُمْ اِخْتَلَفُوا فِي كَيْفِيَّتِهِ فَذَهَبَ جُمْهُورُ الْمُتَكَلِّمِينَ وَعَامَّةُ الْفُقَهَاءِ وَأَهْلُ الْحَدِيثِ إِلَى أَنَّهُ جِسْمَانِي، فَقَطَّ بِنَاءً عَلَى أَنَّ

١ - تَطْلُقُ الدَّهْرِيَّةُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ :

الأولى: المنكرون للمبدأ والمعاد جميعاً، الناسبون للحوادث وجوداً وعدمياً إلى الدهر.
الثانية: المثبتون للمبدأ، المنكرون للمعاد، وهم الذين أُشير إليهم في قوله تعالى: (وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ) (الجاثية / ٢٨)، فَإِنَّ الْآيَةَ عَلَى مَا يُعْطِيهِ السِّيَاقُ - سِيَاقُ الْاِحْتِجَاجِ عَلَى الْوَثْنِيِّينَ الْمُثْبِتِينَ لِلصَّانِعِ الْمُنْكَرِينَ لِلْمَعَادِ - حِكَايَةُ قَوْلِ الْمُشْرِكِينَ فِي إِنْكَارِ الْمَعَادِ، لَا كَلَامَ الدَّهْرِيِّينَ الْمُنْكَرِينَ لِلْمَعَادِ وَالْمَعَادِ جَمِيعاً، إِذْ لَمْ يَسْبِقْ لَهُمْ ذِكْرُ فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ. (الميزان، ج ١٨، ص ١٧٤).

(١٣٨)

والنفثة^(١) القائلون بكونه جسماً قالوا: فناؤه وهلاكه عبارة عن تلاشي أجزائه واضمحلال أعضائه في التركيب وغيره وإعادته جمع أجزائه وإحداث أعراض فيه مثل ما كانت قبل موته، وهي^(٢) عند أكثرهم يستحيل أن يكون عرضاً، لأنَّ المعدوم لا يعاد.

الروح عندهم جسم سار في البدن، سريان النار في الفحم، والماء في الورد، والزيت في الزيتون. وذهب جمهور الفلاسفة وأتباع المشائين إلى أَنَّهُ رُوحَانِي فَقَطَّ، لِأَنَّ الْبَدْنَ يَنْعَمُ بِصُورَتِهِ وَأَعْرَاضِهِ، فَلَا يَعَادُ، وَالنَّفْسُ جَوْهَرٌ بَاقٍ لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ لِلْفَنَاءِ، فَيَعُودُ إِلَى عَالَمِ الْمَجْرَدَاتِ لِقَطْعِ التَّعَلُّقَاتِ بِالمَوْتِ الطَّبِيعِيِّ.

وذهب كثير من أكابر الحكماء ومشائخ العرفاء، وجماعة من المتكلمين كحجة الإسلام الغزالي، والكعبي والحلي، والراغب الإصفهاني، والقاضي أبو يزيد الدبوسي، وكثير من علماء الإمامية وأشياخنا الاثني عشرية كالشيخين المفيد وأبي جعفر والسيد المرتضى^(١)، والعلامة الطوسي وغيرهم - رضوان الله عليهم أجمعين - إلى القول بالمعادين

الجسماني والروحاني جميعاً، ذهاباً إلى أَنَّ النَّفْسَ مَجْرَدَةٌ يَعُودُ إِلَى الْبَدَنِ. وبه يقول جمهور النصارى والتناسخية، إِلَّا أَنَّ الْفَرْقَ أَنَّ مُحَقِّقِي الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ يَحْذُو حَذْوَهُمْ يَقُولُونَ بِحُدُوثِ الْأَرْوَاحِ وَرَدِّهَا إِلَى الْبَدَنِ لَا فِي هَذَا الْعَالَمِ بَلْ فِي الْآخِرَةِ، وَالتَّنَاسُخِيَّةُ بِقَدَمِهَا وَرَدِّهَا إِلَيْهِ فِي هَذَا الْعَالَمِ. وَيُنْكَرُونَ الْآخِرَةَ وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ الْجِسْمَانِيَيْنِ»^(٢).

(١) يعني الذين نفوا القول بأنَّ المعدوم شيء، وقالوا: إِنَّ الشَّيْئِيَّةَ مَسَاوِقَةٌ لِلْوُجُودِ، فَفَنَاءُ الْإِنْسَانِ وَهَلَاكُهُ بِالمَوْتِ بِمَعْنَى تَفَرُّقِ أَجْزَائِهِ وَخُرُوجِهِ عَنِ حُدِّ الْاِنتِفَاعِ، لَا فَنَاؤُهُ بِالْكَلِيَّةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيِّ وَمَحْمُودِ الْخَوَارِزْمِيِّ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ وَاخْتَارَهُ ابْنُ مَيْثَمِ الْبَحْرَانِيِّ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ^(٣).

(٢) الظاهر أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الضَّمِيرِ الْمُؤَنَّثِ، هُوَ النَّفْسُ، يَعْنِي أَنَّ النَّفْسَ عِنْدَ أَكْثَرِ الْمُتَكَلِّمِينَ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ عَرْضاً، فَإِنَّ الْعَرْضَ يَنْعَدَمُ، وَإِعَادَةُ الْمَعْدُومِ بِعَيْنِهِ مُحَالٌ.

- ١ - هذا يخالف من نسب إلى السيد المرتضى من أنّ حقيقة الإنسان هو الهيكل المحسوس كما تقدّم.
- ٢ - المبدأ والمعاد: ص ٢٧٢- ٢٧٣.
- ٣ - قواعد المرام: ص ١٤٧.

(١٣٩)

والحكماء^(١) قالوا: إنّه محلّ للعلم بما لا ينقسم وبما لا يمكن أن يشار إليه إشارة حسية ويستحيل أن يكون محلّ ما لا ينقسم أو لا يقبل الإشارة جسماً،

(١) أراد إثبات تجرّد النفس، وكان الأولى ذكر كلامهم هذا في ذيل البحث السابق، عند نقل كلام الحكماء في أنّ النفس جوهر غير جسماني لا يمكن أن يشار إليه إشارة حسية. وحاصل البرهان: أنّ من تصوراتنا، تصوّر ما لا ينقسم كالوحدة، وتصور ما لا يمكن أن يشار إليه إشارة حسية كالمعاني الكلية، والصورة العلمية عارضة للنفس حالة فيها، فلو كانت النفس جسماً كان قابلاً للقسمة وقابلاً للإشارة الحسية، ولازمه كون الصور العلمية أيضاً قابلاً للقسمة وللإشارة الحسية، لأنّ العرض تابع لموضوعه والحال تابع لمحلّه، هذا خلف.

وهذا البرهان من أقوى البراهين عندهم على تجرّد النفوس المدركة للمعاني الكلية وللحقائق البسيطة، وناقش فيه صدر المتألّهين - ره - بأنّه لا يثبت تجرّد جميع النفوس الإنسانية، حيث قال: «إنّ هذا البرهان غير جارٍ في كلّ نفس، بل إنّما يدلّ على تجرّد العاقلة للصورة التي هي معقولة بالفعل في نفس الأمر، وتلك النفس هي التي خرجت من حدّ العقل بالقوة والعقل الاستعدادي إلى حدّ العقل بالفعل والمعقول بالفعل، وهذا العقل يوجد في بعض أفراد الناس دون الجميع، وذلك لأنّ الذي يدركه أكثر الناس من الطبائع الكلية وجودها في أذهانهم، يجري مجرى وجود الكليات الطبيعية في الخارج في جزئياتها المادية، وكذلك إذا وجدت ماهية في ذهن أكثر الناس فإنّها توجد بعين وجود صورة متخيّلة، لكن للذهن أن يعتبرها بما هي مشتركة بين كثيرين فتكون معقولة مجردة، ونحن لا نسلّم أنّ كلّ واحد من أفراد الناس يمكنه ملاحظة هذا الاعتبار، ولانسلم أيضاً أنّ كلّ واحدة من النفوس البشرية أمكنها أن تتصور حقيقة البسائط، وأكثر الناس إنّما يرتسم في أذهانهم إذا حاولوا إدراك البسائط أشباح خيالية فهذه النفوس مجردة عن الأجسام الطبيعية لا عن الصور الخيالية»^(١)

- ١ - الأسفار: ٢٦٤/٨ - ٢٦٨ بتلخيص وتصرف قليل، ثمّ إنّ هناك حجج كثيرة على تجرّد النفس، فقد ذكر صدر المتألّهين، إحدى عشرة حجة منها، راجع نفس المصدر، ص ٢٦٠- ٣٠٣.

(١٤٠)

لوجوب انقسامه وقبوله الإشارة ووجوب انقسام ما فيه وقبول ما فيه الإشارة بالتبعية فإنّ هو جوهر مفارق للأجسام.

ثم اختلفوا^(١) ، فقال القدماء منهم: إن ذلك الجوهر قديم، وإنما يكون تعلّقه بالبدن محدثاً. قال أرسطاطاليس وأتباعه: إنّه حادث مع البدن. وحديث المزاج الإنساني الحاصل من العناصر والأخلاق شرط في إفاضته الحادثة من مفيض وجوده، وليس بشرط في بقاءه. ولذلك قالوا باستحالة التناسخ فأنّه عندهم يقتضي أن يكون لبدن واحد نفسان: إحداها حادثه مع حدوث المزاج، والثانية قديمة يتعلّق به على سبيل التناسخ. وذلك محال. وأنفقوا على امتناع فنائه قالوا: لأنّ إمكان فنائه يستدعي محلاً يبقى مع الفناء ولانعني بالنفس غير ذلك الباقي. فإنّ^(٢) الفاني على ذلك التقدير

(١) ذهب الأفلاطون الإلهي إلى أنّ النفس جوهر مجردة موجودة قبل خلق البدن، والقائلون بحدوثه من الحكماء اختلفوا، فالمشاؤون قالوا بأنّ النفس روحانية حدوثاً وبقاءً، فهي تحدث في الجنين في الشهر الرابع متعلّقة به لا منطبعة فيه، وذهب صدر المتألهين وتلامذة مدرسته إلى أنّها جسمانية حدوثاً، وروحانية بقاءً، وهو مذهب كثير من العرفاء، وإليه أشار العارف الشيخ فريد الدين العطار بقوله: تن زجان نبود جدا عضوی از اوست جان ز كل نبود جدا جزوی از اوست والمراد بالجزء التناهي الشدّي بالنسبة إلى النور غير المتناهي شدة ومدة وعدة^(١). (٢) حاصل البرهان على امتناع فناء النفس: أنّه لو صار فانياً لزم أن يكون النفس عرضاً والتالي باطل، فكذلك المقدم.

١ - غرر الفرائد للحكيم السبزواري، الطبيعيات الفريدة الخامسة غرر في النفس الناطقة، التعليقة.

(١٤١)

إنّما كان عرضاً زال عن محلّه. والنفس ليس بعرض.

بيان الملازمة: أنّ الفناء صفة تحتاج في عروضها للنفس من إمكانه في النفس، والإمكان يحتاج إلى محل، وذلك المحل يكون باقياً بعد عروض الفناء وتحققه، فإنّ ذلك المحلقابل والفناء مقبول، والقابل يجب وجوده عند وجود المقبول، فهناك محل يكون موجوداً قبل فناء النفس وبعده، وهذا هو شأن العرض وخصوصيته، مع أنّ النفس جوهر ليس بعرض. يلاحظ عليه: أنّ ما ذكر من لزوم وجود المحل قبل الفناء وبعده، لا يختصّ بالعرض، بل شامل للصور الطبيعية الحالّة في المادّة أيضاً. فالأولى أن يستدلّ على استحالة فنائه باستلزامه الإمكان - أي الاستعدادي - المستلزم لمحلّ مادي وهو ينافي تجرّد النفس المستغني عن المحل^(١). واستشكل عليه، بأنّ ليس معنى قبول الشيء للعدم والفساد أنّ ذلك الشيء يبقى متحقّقاً ويحلّ فيه الفساد على قياس قبول الجسم الأعراض الحالّة فيه، بل معناه أنّ ذلك الشيء ينعدم في الخارج، وإذا

حصل ذلك الشيء في العقل وتصور معه العدم حكم العقل عليه بالعدم ووصفه به في حدّ نفسه في العقل لا في الخارج، إذ ليس في الخارج شيء وقبول عدم قائم بذلك الشيء. وأجاب عنه صدر المتألهين - ره -: بأنّ البرهان قام على أنّ كل حادث زمني محتاج إلى مادّة حاملة لامكانه، ولا فرق في ذلك بين جانبي الوجود والعدم، لأنّ البرهان إذا تمّ في جانب الوجود، تمّ في جانب العدم بلا تفاوت أصلاً، نعم كل معدوم صرف لم يدخل في عالم الوجود لا يحتاج في عدمه إلى سبق حامل له، بل ذاته حاملة لعدمه بالمعنى الذي ذكر، وأمّا الأشياء التي طرأ عليها العدم بمعنى رفع الوجود الذي كان ثابتاً لها في الخارج، فلا بدّ لها من حامل لقوة عدمها....^(٢)

١ - لاحظ قواعد المرام: ص ١٥٤.

٢ - شرح الهداية الأثيرية، ص ٣٨٤- ٣٨٥.

(١٤٢)

المسألة الرابعة: في الثواب والعقاب:

هما إمّا بدنيّان، كاللذات الجسميّة والآلام الحسيّة. وإمّا نفسانيّان، كالتعظيم والإجلال، وكالخزي والهوان. وتفصيلهما لا يعلم إلّا بالسمع، واللذّة^(١) إدراك الملائم من حيث هو ملائم. والألم إدراك منافع من حيث هو منافع. فإن كان إدراكهما بالحواس فهما حسّيّان. وشرط الإحساس بهما أن لا يكونا مستمرّين، فإنّ الانفعال المستمرّ ممّا يبطل الإحساس. وإن كان إدراكهما بالعقل فهما عقليّان. والعقليّ أثبت، لكونه أبعد عن الانفعال المؤدّي إلى الزوال، وأوفر لاستغنائه عن توسّط الآلة، وأكمل لكون الموانع فيه أقلّ.

المسألة الخامسة: فيما به يحصل استحقاق الثواب والعقاب

قالوا: الإسلام أعمّ في الحكم من الإيمان وهما في الحقيقة واحد^(٢)، وأمّا

(١) إنّما قيّد بالحيثية، لأنّ الشيء قد يلائم من وجه دون وجه آخر، فالالتذاذ يختصّ بالجهة التي هو من تلك الجهة ملائم، والتألم يختصّ بالجهة التي هو من تلك الجهة منافي.

(٢) الإسلام أصله السّلم، معناه دخل في السّلم، وأصل السّلم السّلامة، لأنّها انقياد على السّلامة، ويصلح أن يكون أصله التسليم، لأنّه تسليم لأمر الله^(١).

والإسلام والتسليم والاستسلام بمعنى واحد، من السلم، وأحد الشبثين إذا كان بالنسبة إلى الآخر بحال لا يعصيه ولا يدفعه فقد أسلم وسلم واستسلم له، قال تعالى: (بلى من أسلم وجهه لله) (البقرة/ ١١٢).^(٢) ومعنى قوله تعالى: (إنّ الدّين عند الله الإسلام) (آل عمران/ ١٩) بقريظة ما يذكره

١ - مجمع البيان: ٤٢٠/١.

٢ - الميزان: ٣٠١/١.

(١٤٣)

كونه أعمّ، فلأنّ من أقرّ بالشهادتين كان حكمه حكم المسلمين، لقوله تعالى: (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا) . وأما كون الإسلام في الحقيقة هو الإيمان، فلقوله تعالى: (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ) .

من اختلاف أهل الكتاب بعد العلم بغياً بينهم، أنّ الدّين عند الله سبحانه واحد لا اختلاف فيه، ولم يأمر عباده إلاّ به ولم يبيّن لهم فيما أنزله من الكتاب على أنبيائه إلاّ إيّاه، ولم ينصب الآيات الدالّة إلاّ له، وهو الإسلام الذي هو التسليم للحقّ الذي هو حقّ الاعتقاد وحقّ العمل، واختلاف الشرائع إنّما هو بالكمال والنقص دون التضاد والتنافي، ويجمع الجميع أنّها تسليم وإطاعة لله سبحانه، فيما يريده من عباده على لسان رسوله^(١).

فحقيقة الإسلام هي الانقياد والتسليم، وأما الإيمان فهو مشتقّ من الأمن، وإذا استعمل متعدّياً كان بمعنى التصديق الذي يلازمه أمن. قال الراغب: الإيمان التصديق الذي معه أمن واختلّفوا في حقيقة تلك الأمنية، فقال الزمخشري: «حقيقته أمنه التكذيب والمخالفة»^(٢).

وقال الشهيد الثاني: «حقيقة أمن به، سكنت نفسه واطمأنت بسبب قبول قوله وامتنال أمره»^(٣). وقال العلامة الطباطبائي: «الإيمان تمكّن الاعتقاد في القلب مأخوذ من الأمن، كأنّ المؤمن يؤتى لما أمن به، الأمن من الريب والشك، وهو آفة الاعتقاد»^(٤).

فاتّضح ممّا تقدّم أنّ الإسلام والإيمان متغايران لغة، وأما باعتبار المصداق فالنسبة بينهما هي العموم والخصوص من وجه، وذلك لأنّ كلّاً منهما يعتبر إمّا بلحاظ اللفظ، وإمّا بلحاظ العقد القلبي، فباعتبار اللفظ متّحداً، فإنّ التسليم والتصديق متّحداً لفظاً، وكذلك باعتبار العقد القلبي، فالتصديق القلبي يلازم التصديق كذلك، وأما إذا اعتبر أحدهما لفظاً والآخر قلباً كانا مختلفين، فمن المؤمن لفظاً من ليس بمسلم قلباً وبالعكس.

١ - المصدر السابق: ١٢٠/٣ - ١٢١.

٢ - الكشف: ٣٨/١.

٣ - حقائق الإيمان: ص ٥٠، ط منشورات مكتبة المرعشي بقم.

٤ - الميزان: ٤٥/١.

(١٤٤)

[الآراء في حقيقة الإيمان]

واختلفوا^(١) في معناه، فقال بعض السلف: «الإيمان إقرارٌ باللسان، وتصديقٌ بالقلب، وعملٌ صالحٌ بالجوارح».

ومما ذكرنا يظهر الوجه في ذكر الإيمان والإسلام متلازمين في طائفة من الآيات، ومختلفين في طائفة أخرى منها، فمن الأولى:

قوله تعالى: (فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) (الذاريات/٣٦) .

وقوله تعالى: (إِنْ تَسْمِعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ) (الروم/٥٣) .

ومن الثانية:

قوله تعالى: (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَ لَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) (الحجرات/١٤) .

وقوله تعالى: (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُسْلِمَاتِ وَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ) (الأحزاب/٣٥) .

ثم إن هاهنا نكتة لا ينبغي الغفلة عنها، وهي أن لكل من الإيمان والإسلام القلبيين درجات ومراتب متفاوتة، فالمرتبة الدانية من الإيمان مثلاً مغايرة للمرتبة العالية من الإسلام وبالعكس، كما أن بعض مراتبهما متلازمة، فيحتمل أن يكون التلازم والاختلاف المترائي بين الإسلام والإيمان في آيات الذكر الحكيم، ناظراً إلى هذا الوجه أيضاً، كما في قوله تعالى: (وَ لَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ صَدَقَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ مَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَاناً وَ تَسْلِيماً) (الأحزاب/٢٢) وقوله تعالى: (فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) (الذاريات/٣٦) .

وللبحث حول مراتب الإسلام والإيمان طور آخر لا يسعه هذا المجال.^(١)

(١) البحث حول الإيمان والكفر تارة يكون باعتبار ما يترتب عليهما من الأحكام الظاهرية كحلية الذبيحة، وجواز المناكحة وحق التوارث، وأخرى باعتبار ما يترتب عليها من قبول الأعمال وعدمه والثواب والعقاب في عالمي البرزخ والقيامة، والظاهر من المصنّف في قوله: «واختلفوا في معناه» أنه أراد الوجه الأخير، ويؤيد ذلك ما ذكره في بيان عقيدة الشيعة من أن التصديق بإمامة الأئمة المعصومين من أركان الإيمان فإنه ناظر إلى أحكام الإيمان وآثاره

١ - لاحظ بحار الأنوار للعلامة المجلسي: ١٢٦/٦٩ - ١٢٨، والميزان للعلامة الطباطبائي: ٣٠١/١ - ٣٠٨.

(١٤٥)

وقالت المعتزلة: أصول الإيمان خمسة: التوحيد، والعدل، والإقرار بالنبوة، والوعد، والوعيد، والقيام بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

وقالت الشيعة: أصول الإيمان ثلاثة: التصديق بوحداية الله تعالى في ذاته، والعدل في أفعاله، والتصديق بنبوة الأنبياء والتصديق بإمامة الأئمة المعصومين من بعد الأنبياء.

وقال أهل السنّة: هو التصديق بالله وبكون النبي صادقاً، والتصديق بالأحكام التي يعلم يقيناً أنّه - عليه السّلام - حكم بها، دون ما فيه الخلاف والاشتباه. والكفر يقابل الإيمان.

في عالم الآخرة، وأمّا بالنسبة إلى الأحكام الدنيوية فقد صرّحوا بأنّ ذلك يترتّب على الاعتقاد والإقرار بالشهادتين، قال العلامة المجلسي: «الإسلام هو الإذعان الظاهر بالله وبرسوله وعدم إنكار ما علم ضرورة من دين الإسلام، فلا يشترط فيه ولاية الأئمّة عليهم السلام»^(١). ثم إنّ أشهر الأقوال في تفسير الإيمان ستة وهي:

١- الإيمان هو التصديق بالجنان، والقول باللسان مظهر له، والعمل بالأركان من ثمراته، وهذا مختار جمهور الأشاعرة وطائفة من الإمامية كالسيد المرتضى، والمحقّق البحراني، والمصنّف في فصول نصيرية، والفاضل المقداد، نكتفي هنا بذكر كلام صاحب المواقف والمحقّق البحراني.

قال الأوّل: «هو عندنا وعليه أكثر الأئمّة كالفاضي والأستاذ التصديق للرسول فيما علم مجيئه به ضرورة فتفصيلاً فيما علم تفصيلاً، وإجمالاً فيما علم إجمالاً»^(٢).

وقال الثاني: «إنّ الإيمان عبارة عن التصديق القلبي بالله تعالى وبما جاء به رسوله من قول أو فعل، والقول لللساني سبب ظهوره، وسائر الطاعات ثمرات مؤكّدة له»^(٣). واستدلّ هؤلاء على مدعاهم بالآيات التي عدّت الإيمان من أفعال القلب أو جعلت القلب محلاً له، قال سبحانه: (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ

١ - بحار الأنوار: ٢٤٤/٦٨.

٢ - المواقف في علم الكلام، ص ٣٨٤.

٣ - قواعد المرام: ص ١٧٠.

(١٤٦)

[أقسام الذنوب وحكم مرتكب الكبيرة]

والذنوب يقابل العمل الصالح، وينقسم إلى كبائر وصغائر. ويستحقّ المؤمن بالإجماع الخلود في الجنّة ويستحقّ الكافر الخلود في النار.

بِالإِيمَانِ (النحل/١٠٦) وقال تعالى: (أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ) (المجادلة/٢٢) وقال: (وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) (الحجرات/٤) وقال: (مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَ لَمْ يُؤْمِنُوا قُلُوبُهُمْ) (المائدة/٤١).

٢- الإيمان من مقولة العلم والمعرفة: فسّر بعضهم الإيمان بالمعرفة بالله وبرسوله وبما جاء به من المعارف والأحكام الإلهية، وقد نسب إلى جهم بن صفوان (م ١٢٨هـ) وأبي الحسن الأشعري^(١)، ونسبه شارح المواقف إلى بعض الفقهاء^(٢)

، ويظهر من صاحب مجمع البيان ارتضاؤه به حيث قال: «أصل الإيمان هو المعرفة بالله وبرسوله ، وبجميع ما جاءت به

رساله، وكلّ عارف بشيء فهو مصدق به»^(٣).
واستدلوا عليه ببعض الأحاديث نحو قوله - عليه السلام -

: «أول الدين معرفته».

وردّ بأنّ المقصود من الحديث هو أنّ الإيمان وهو الإقرار والإذعان متوقّف على معرفة ما، إمّا إجمالاً وإمّا تفصيلاً، هذا، مع أنّ هناك طائفة من الآيات جمعت فيها بين المعرفة والكفر والضلالة، فكيف تكون المعرفة إيماناً؟ قال سبحانه: (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ) (البقرة/ ١٤٦) ، وقال: (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا) (النمل/ ١٤). وقال: (إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ) (محمد/ ٢٥).

٣- الإيمان إقرار باللسان فقط: ونسب هذا القول إلى الكرّامية، أصحاب أبي عبد الله محمد بن كرام السجستاني (م ٢٥٥هـ) ، واستدلوا بقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، محمد رسول الله»^(٤).

وأجيب عنه بأنّ الحديث ناظر إلى الإسلام - أي ما يترتب على الإيمان في الظاهر وقد عبّر عنه بالإسلام، يؤيد ذلك قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - في ذيل الحديث -: فإذا قالوا ذلك حقنوا منّي

١ - شرح المقاصد: ١٧٦/٥ - ١٧٧. إرشاد الطالبين: ص ٤٣٩.

٢ - شرح المواقف: ٣٢٣/٨.

٣ - مجمع البيان: ٨٩/١.

٤ - صحيح مسلم: ٥٣/١.

(١٤٧)

وصاحب الكبيرة عند الخوارج كافر، لأنّهم جعلوا العمل الصالح جزءاً من الإيمان، وعند غيرهم فاسق، والمؤمن عند المعتزلة والوعيدية لا يكون فاسقاً. وجعلوا للفاسق الذي لا يكون كافراً منزلةً بين منزلتي الإيمان والكفر،

دماءهم وأموالهم إلا بحقّها وحسابهم على الله»^(١).

أضف إلى ذلك أنّ الإيمان بمعنى الإذعان القلبي يحتاج في إثباته وترتب آثاره في الظاهر إلى مظهر وهو الإقرار باللسان في الغالب.

٤- الإيمان هو فعل الطاعات وترك المحرّمات، فمن ترك واجباً أو ارتكب محرّماً لا يستحق اسم الإيمان، وهذا هو مذهب المعتزلة والخوارج، والفرق بينهما أنّ الخوارج قالوا: من ترك واجباً أو ارتكب محرّماً صار مشركاً، والمعتزلة لم يقولوا بهذا، بل قالوا: هو فاسق، والفسق منزلة بين المنزلتين، ومما استدلوا به قوله تعالى: (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ) (البقرة/ ١٤٣) . إذ المراد من الإيمان في الآية هو صلاتهم إلى بيت المقدس قبل تحويل القبلة منها إلى الكعبة المشرفة.

وردّ بأن الاستعمال أعمّ من الحقيقة، ولاشكّ أنّ العمل أثر الإيمان، وإطلاق اسم الأثر على السبب شائع. والقرينة عليه ما تقدّم من الآيات الدالة على أنّ محلّ الإيمان هو القلب، وأنّ العمل متفرّع عليه.

٥- الإيمان مركّب من التصديق القلبي والإقرار اللساني، وهذا مختار المصنّف في تجريد العقائد والعلامة الحلّي في نهج المسترشدين، ونسبه التفتازاني إلى كثير من المحقّقين وحكاه عن أبي حنيفة واستدلّ عليه بقوله تعالى: **(وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا)** (النمل/١٤). حيث جمع في الآية بين الجحود - الكفر واليقين، ولو كان الإيمان إذعاناً قلبياً باليقين - ما صح ذلك.

وردّ بأن مفاد الآية أنّهم كانوا مع علمهم بالحق وإيقانهم به جاحدين له ظلماً وعلوّاً، وهذا نظير قوله تعالى: **(فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ)** (البقرة/٨٩).

فمفاد هذه الآيات أنّ المعرفة بالحق وحدها ليست هي الإيمان المطلوب في الشريعة، بل يحتاج إلى إذعان بالقلب، ومن المعلوم أنّ الجحود باللسان ونحوه كاشف عن عدم تحقّق ذلك الإذعان، فلا دلالة للآية على نفي كون الإيمان هو الإذعان القلبي.

٦- الإيمان مركّب من ثلاثة أمور، هي: التصديق بالقلب والإقرار باللسان،

١ - إرشاد الطالبين: ص ٤٣٨.

(١٤٨)

وهو يكون في النار خالداً؛ وعند غيرهم المؤمن قد يكون فاسقاً وقد لا يكون. ويكون عاقبة أمره على التقديرين الخلود في الجنة.

والعمل بالجوارح، وهذا هو مختار أهل الحديث والحنابلة من أهل السنّة، وجماعة من علماء الشيعة، كالصديق وغيره، ونسب أيضاً إلى مالك والشافعي والأوزاعي، ومستند هذا القول طائفة من الأحاديث فُسّر الإيمان فيها بالأمر الثلاثة، فروى أبو الصلت الهروي عن الرضا - عليه السلام - عن آبائه - عليهم السلام - عن عليّ - عليه السلام - عن الرسول صلّى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «الإيمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان»^(١).

وبالتأمل في الروايات يتّضح أنّها ليست بصدد تفسير الإيمان الذي هو موضوع للأحكام الظاهرية وهو الذي يعبر عنه بـ«الإسلام» في غالب الروايات، بل هي ناظرة إلى إحدى الجهات التالية:

١- أنّ ترتب آثار الإيمان في الظاهر يتوقف على الإقرار اللساني أو ما في حكمه، كما أنّ ترتب آثار الإيمان في الواقع يتوقف على العمل بمقتضاه.

٢- عُدّ العمل بالأركان من أجزاء الإيمان، باعتبار أنّ الإيمان بمنزلة الشجرة والأعمال ثمرتها، فالإيمان بلا عمل كالشجر بلا ثمر، وبهذا الاعتبار يصحّ أن يقال: الإيمان يتقوّم بالعمل.

٣- المعصية وإن كانت غير منافية للإيمان الظاهري، لكنّها مناقضة للإيمان الباطني الذي هو الإذعان القلبي بأحكام الله تعالى، ومن هنا روي عنه صلّى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق وهو مؤمن»^(٢).

٤- قد ظهرت في النصف الثاني من القرن الأوّل الهجري عقيدة باطلة باسم «الإرجاء» وكانت تهدف إلى أنّ المعصية لا تضرّ بالإيمان، ويكفي لنجاة الإنسان أن يكون مؤمناً بالله ورسوله فحسب، وإن لم يعمل بالفرائض أو ارتكب المعاصي، وصارت خير وسيلة للظلمة الطغاة الأمويين لتبرير أعمالهم الإجرامية، وخصوصاً ما كانوا يفعلونه بالرجال الأحرار من العلويين وغيرهم.
وعلى هذا، فقسم من الروايات المؤكّدة على أنّ العمل من أجزاء الإيمان ناظرة إلى بطلان عقيدة المرجئة.

- ١ - سنن ابن ماجه، ج ١، باب الإيمان، الرواية ٦٥، خصال الشيخ الصدوق، باب الثلاثة، الحديث ٢٠٧
وراجع أيضاً نهج البلاغة، الحكم، الرقم ٢٢٧، وبحار الأنوار، ج ٦٩، الباب ٣٠.
- ٢ - الكافي: ج ٢، باب الكبائر، الرواية ٢١.

(١٤٩)

المسألة السادسة: في تمام القول في الوعد والوعيد:

[المخلدون في النار]

اتفقوا على أنّ المؤمن الذي عمل عملاً صالحاً يدخل الجنّة ويكون خالداً فيها، وعلى أنّ الكافر يدخل جهنّم ويكون خالداً فيها. وأمّا الذي خلط عملاً صالحاً بعمل غير صالح، فاختلّفوا فيه:
فقال التفضيليّة من أهل السنّة وغيرهم: عسى الله أن يعفو عنهم برحمته أو بشفاعته نبيّه صلّى الله عليه وآله وسلم، وإلاّ فيدخله جهنّم، ويعذبّه عذاباً منقطعاً، ثمّ يرده إلى الجنّة ويخلد فيها لكونه مؤمناً.

وقالت الوعديّة من المعتزلة: إنّ صاحب الكبيرة إن لم يتب كان في النار خالداً ثمّ اختلفوا.

[الإحباط والموازنة]

فقال أبو علي الجبائي بالإحباط، وهو أنّه إذا أقدم على كبيرة أحبطت الكبيرة جميع أعماله الصالحة ويكون معاقباً على ذلك الذنب أبداً. وقال ابنه أبو هاشم بالموازنة، وهو أن يوازن بأعماله الصالحة وذنوبه الكبائر ويكون الحكم للأغلب.
قيل لهم^(١): إن غلب أحدهما لم يكن له تأثير فيما غلب عليه.

(١) هذا إشكال على أبي هاشم، إذ حقيقة الموازنة هي أن يؤثّر كل من الطاعة والمعصية في الآخر وهو مستحيل، لأنّ أحدهما إذا أثر في الآخر وغلب عليه صار الآخر منتفياً ومعدوماً، فكيف يؤثّر في الغالب المؤثّر وهو معدوم؟

وأجيب بأنّ الغالب في كلّ منهما يغاير المغلوب فيه، فالغالب هو ذات كلّ من الطاعة والمعصية، والمغلوب هو استحقاق الثواب والعقاب، فلا يلزم تأثير المنفي المغلوب في المؤثر الغالب.

(١٥٠)

قالوا في جوابه: للعمل الصالح استحقاق ثواب يلزمه، وللكبيرة استحقاق عقاب يلزمه فيؤثر كلّ واحد من العاملين في استحقاق الآخر بأن ينقصه حتّى يبقى في الآخر بقية من إحدى الاستحقاقين بحسب رجحانه فيحكم بذلك؛ وهو مأخوذ من قول الحكماء في المزاج، فإنهم قالوا بكسر سورة كلّ عنصر سورة كفيّة العنصر الذي يقابله ويخالطه حتّى يستقرّ العنصران على كفيّة واحدة متشابهة في العنصرين وهو المزاج.

وصاحب الصغيرة عندهم مغفوّ عنه، إذ لا تأثير لذلك في العمل الصالح وأطفال الكفّار^(١) ملحقة بهم عند أهل السنّة وتحشر في النعيم بلا ثواب، كالحيوانات عند غيرهم. فهذا ما قالوه في هذا الباب.

[الثواب والعقاب النفسانيان]

وأما القائلون بالثواب والعقاب النفسانيين فقالوا: النفوس باقية أبداً. فإن كانت مدركة لذاتها والذوات الباقية، معتقدة لما يجب عليها أن تعتقده، متحلّية بالأخلاق الفاضلة والأعمال الصالحة، منقطعة العلائق عن الأشياء الفانية، وكان جميع ذلك ملكة راسخة فيها كانت من أهل الثواب الدائم.

(١) قال التفتازاني: «وأما الكفّار حكماً كأطفال المشركين، فكذلك (أي مخدّون في النار) عند الأكثرين لدخولهم في العمومات... وقالت المعتزلة ومن تبعهم: لا يعذبون، بل هم خدم أهل الجنّة على ما ورد في الحديث، لأنّ تعذيب من لا جرم له ظلم، ولقوله: (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) (فاطر/١٨) و (لَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) (يس/٥٤).

وقيل: من علم الله تعالى منه الإيمان والطاعة على تقدير البلوغ ففي الجنّة، ومن علم منه الكفر والعصيان ففي النار.^(١)

١ - شرح المقاصد: ١٣٤/٥ - ١٣٥.

(١٥١)

وإن كانت عديمة الإدراك للذوات الباقية، معتقدة لما لا يكون مطابقاً لنفس الأمر، مائلة إلى اللذات البدنيّة، منغمسة في الأمور الدنيويّة الفانية، متخلّقة بالأخلاق الرذيلة الفاسدة، وكان ذلك ملكة راسخة فيها كانت من أهل العقاب الدائم، لفقدان ما ينبغي لها، ووجود ما لا ينبغي لها معها دائماً.

وبين المرتبتين مراتب لانهاية لها، بعضها أميل إلى السعادة وبعضها إلى الشقاوة.
وإن كانت الخيرات والشور غير متمكّنة فيها تمكّن الملكات، بل كانت معرضة للزوال والفوت
زالت سعادتها وشقاوتها بزوالها.
والنفوس الخالية عن الطرفين، كنفوس الصبيان والبله، تبقى غير متألّمة، ويكون لها لذات
ضعيفة، بحسب إدراكها لذاتها ولما لا بدّ لها منه.

فرغت من التعليقة يوم الإثنين آخر شهر جمادي الأولى

عام ألف وأربعمائة وأربعة عشر بعد الهجرة النبوية

على هاجرها وآله صلوات الله تعالى وسلامه

وله الحمد في الآخرة والأولى

العبد: علي الرباني الكلبياني

- عفى عنه -

قم المقدسة

مؤسسة الإمام الصادق - عليه السلام -

آخر جمادي الأولى / ١٤١٤ هـ. ق